

البَابُ الثَّالِثُ

رمين بالكيد والمكر

وَالْفَذْرَ وَالتَّلَوْنَ وَالْكَفْرَ بِالْعَشِيرِ ، وَبِالْحَقِّ وَالْخُرْقِ

وَحَضَّيْهِمْ مِنْ ثَمٍّ عَلَى مَخَالَفَتِهِنَّ وَعَدَمِ الْاعْتِمَادِ عَلَيْهِنَّ

وهذا باب لقد توسعوا فيه وأكثروا من القول حتى لكان المتصدى للكلام على النساء يكفيه أن لا يعدّ هذا الباب ، فهو حسبه ، وهذا منهم لعمري لونه من المغالاة والجور والتحيف والتعصب على المرأة وإلا فمن ينكر أن من الرجال من هو أكر وأعد وأشد خرقاً ومحقاً ، ولكنهم لاحظوا في ذلك طبيعة المرأة وأن هذه المساوى أكثر شيوعاً في النساء وألزم للجيلة النسوية الضعيفة ، على أنه مما يجمل أن يلاحظ في ذلك أنه ليس كل امرأة كذلك ، كما أنه ليس كل رجل خيراً من كل امرأة ، وإلا فن النساء الطيبات العاقلات الخيرات ، وإن كنّ قليلات بالإضافة إلى من لسن كذلك ، نقول هذا وإن جاء في الحديث (مثل المرأة الصالحة في النساء مثل الغراب الأعصم) في الغرابان ، وجاء في حديث سليمان بن داود وجدت إنساناً واحداً من ألف إنسان وفي كافة النساء ما وجدت امرأة الجامعة سليمان ، «ونعد» فما يجب أن يلاحظ دائماً أن هذا المعجم من أخص

(١) وبقيّة الحديث : قيل يارسول الله : وما الغراب الأعصم ؟ قال : الذي إحدى

رجليه بيضاء .

خصائصه أن يعرض لكل ما قيل في النساء سواء أ كان لهن أم عليهن .

قال الله عزَّ وتقدس على لسان عزيز مصر يخاطب امرأته التي راودت يوسف عن نفسه (إِنَّ كَيْدَ كُنَّ عَظِيمٌ) «قال الإمام الزَّخَشَرِيُّ : وإِذَا استعظم كيدَ النساءِ لَأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي الرِّجَالِ إِلَّا أَنَّ النِّسَاءَ أَلْطَفُ كَيْدًا وَأَنْفَذُ حِيلَةً ، وَلَهُنَّ فِي ذَلِكَ نِيَقَةٌ»^(١) ورفق ، وبذلك يَعْلِبَنَّ الرِّجَالُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ)^(٢) وَالْقَصِيرَاتُ مِنْ يَدِيهِنَّ مَعَهُنَّ مَا لَيْسَ مَعَهُنَّ غَيْرُهُنَّ»^(٣) مِنَ الْبَوَائِقِ — الدَّوَاهِي — قَالَ : وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : إِنِّي أَخَافُ مِنَ النِّسَاءِ أَكْثَرَ مِمَّا أَخَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ (إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) وَقَالَ لِلنِّسَاءِ (إِنَّ كَيْدَ كُنَّ عَظِيمٌ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : رَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِكُفْرِهِنَّ ، قِيلَ : يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ . «المراد بالعشير : الزوج ، في المعاشرة ، وهى : المخالطة» . ومصدق هذا الحديث

(١) النِّيَقَةُ : اسمٌ لِلتَّنَاقُصِ فِي الْأَمْرِ .

(٢) المراد بالنفثات النساء الكيِّادات تشبيهاً لكيدهن بالسَّحَرِ والنَّفْثِ فِي الْعُقَدِ ، أَوِ اللَّاتِي يَفْتَنُ الرِّجَالُ بِتَعَرُّضِهِنَّ لَهُمْ وَعَرَضِهِنَّ مُحَاسِنَهُنَّ كَأَنَّهُنَّ يَسْجَرُهُنَّ بِذَلِكَ .

(٣) الظاهر أن الزَّخَشَرِيَّ يَرِيدُ بِالْقَصِيرَاتِ ضِدَّ الطَّوِيلَاتِ ، مِنْ قِصَرِ الْقَامَةِ قَالَ كَثِيرٌ عَزَا مِنْ أَيْبَاتِ سِتَائِي * شَرَّ النِّسَاءِ الْبَحَاثِرُ * وَالبَحَاتِرُ : الْقَصِيرَاتُ وَلَعَلَّ الزَّخَشَرِيَّ يَرِيدُ بِالْقَصِيرَاتِ الْمَقْصُورَاتِ فِي الْبُيُوتِ ، أَيْ الْحَدَرَاتِ .

في الواقع المشاهد كثيراً جداً ، فمن ذلك ما يروى عن الرَّمِيلِيَّة زوج المعتمد ابن عباد ملك اشبيلية وأحد ملوك الطوائف بالأندلس وذلك أن المعتمد كثيراً ما كان يَتَنَكَّرُ هو ووزيره الشاعر ابن عمار ، ويَخْرُجَانِ إلى الموضع المعروف بِمَرْجِ الْفِضَّةِ ، وهو مكانٌ بهيجٌ يَسُرُّ الناظرين ، فبينما المعتمد عَشِيَّةً على ضِفَّةِ الوادى إِذْ هَبَّتْ رِيحٌ فزردته ، فقال لابن عمار : أَجِزْ صَنَعَ الرِّيحِ مِنَ الْمَاءِ زَرْدٌ فَتَلَكَّأَ ابنُ عَمَارٍ ، وَبَدَّرَتْهُ امْرَأَةٌ كَانَتْ بِمَقَرَبَةٍ مِنْهُمَا فَقَالَتْ : * أَيْ دِرْعُ لِقَاتٍ لَوْ جَعَدْتُ * فَتَعَجَّبَ ابْنُ عَبَّادٍ مِنْ حُسْنِ مَا أَتَتْ بِهِ مَعَ عَجْزِ ابْنِ عَمَارٍ وَافْتِحَامِهِ ، وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَرَأَى صُورَةً جَمِيلَةً . فَوَقَعَتْ بِقَلْبِهِ ، وَانصَرَفَ إِلَى قَصْرِهِ بَعْدَ أَنْ وَكَلَ بِهَا أَحَدَ خَصِيَانِهِ ، وَأَمَرَهُ بِحَمْلِهَا إِلَيْهِ ، فَلَمَّا وَصَلَتْ إِلَيْهِ اسْتَفْهَمَهَا عَنْ نَسَبِهَا ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ أَى أَبَاهَا — مِنْ صَنْفِ الْمَاشِيَةِ الْمُشْتَغَلِينَ بِالْعُكُوفِ عَلَى الدَّوَابِّ . . . وَأَنَّهَا خَلَتْ مِنَ الزَّوْجِ ؛ فَتَزَوَّجَهَا وَقَطَعَا حِينَئِذٍ مِنَ الذَّهَبِ فِي سُرُورٍ مُتَوَالٍ وَغِبْطَةٍ مُحْسَدَانِ عَلَيْهَا ، وَحَدَّثَ أَنْ رَأَتْ النِّسَاءَ يَوْمًا يَمْشِينَ فِي الطَّيْنِ ، فَأَشْتَهَتْ الشَّيْءَ فِيهِ ، فَأَمَرَ الْعَتَمِدَ فَسُحِقَتْ الطُّيُوبُ وَذُرَّتْ فِي سَاحَةِ الْقَصْرِ حَتَّى عَمَّتْهُ ، ثُمَّ نُصِبَتِ الْغَرَائِلُ وَصُبَّ فِيهَا مَاءُ الْوَرْدِ عَلَى الطُّيُوبِ ، وَعُجِنَتْ بِالْأَيْدِي حَتَّى صَارَتْ كَالطَّيْنِ ، وَخَاضَتْهُ مَعَ جَوَارِيهَا ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا : وَغَاضِبَهَا فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ ، فَأَقْسَمَتْ أَنَّهَا لَمْ تَرَ مِنْهُ خَيْرًا قَطُّ . . . فَقَالَ لَهَا : وَلَا يَوْمَ الطَّيْنِ . . . فَاسْتَحْيَتْ وَاعْتَذَرَتْ . . .

وَمِنْ كَلَامِ الْمَأْمُونِ : إِنَّ النِّسَاءَ شَرُّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَشَرُّ مَا فِيهِنَّ أَنْ لَا غَنَاءَ عَنْهُنَّ . وَمَرَّتْ بِسُقْرَاطَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يَتَشَرَّقُ — يَخْضِبُ شَعْرَهُ بِالزَّعْفَرَانِ

وَنَجَّوهُ مِنْ كُلِّ صَبْنٍ أَحْمَرَ — فَقَالَتْ : يَا شَيْخَ ، مَا أَقْبَحَكَ ! فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّكَ
مِنَ الْمَرَايَا الصَّدِيقَةِ لَنَمَّيْنِي مَا بَانَ مِنْ قُبْحِ صُورَتِي فِيكَ . . .

وَقَالَ وَهَبُ بْنُ مُنْبَهٍ : حَاقَبَ اللَّهُ الْمَرْأَةَ بِعَشْرِ خِصَالٍ : شِدَّةُ النَّفَاسِ ،
وَبِالْحَيْضِ ، وَبِالنَّجَاسَةِ فِي بَطْنِهَا وَفَرْجِهَا ، وَجَعْلُ مِيرَاثِ امْرَأَتَيْنِ مِيرَاثِ
رَجُلٍ وَاحِدٍ ، وَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ كَشَهَادَةِ رَجُلٍ ، وَجَعْلُهَا نَافِصَةَ الْعَقْلِ
وَالدِّينِ — لَا تُصَلِّيَ أَيَّامَ حَيْضِهَا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَى النِّسَاءِ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُمُعَةٌ
وَلَا جُمَاعَةٌ ، وَلَا يَكُونُ مِنْهُنَّ نَبِيٌّ ، وَلَا تُسَافِرُ إِلَّا بِوَلِيِّ . . .

وَقَالَ شَاعِرٌ :

النِّسَاءُ نَافِصَاتُ عَقْلٍ وَدِينٍ مَا رَأَيْنَا لَهُنَّ رَأْيًا سَنِيًّا
وَلَا جُلَّ الْكَمَالِ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النِّسَاءِ نَبِيًّا
وَقَالُوا : لَا تَدْعُ أُمَّ صَبِيَّكَ تَضْرِبُهُ ، فَإِنَّهُ أَعْقَلُ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ طِفْلًا . . .

وَكَانَ يُقَالُ : مَا نَهَيْتِ امْرَأَةً قَطُّ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَتَتْهُ ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ
طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ :

إِنَّ النِّسَاءَ كَأَشْجَارِ نَبْتَنَ مَعَا مِنْهَا الرُّارُ وَبَعْضُ الْمَرْءِ مَا كَوَلُ
إِنَّ النِّسَاءَ مَتَى يُنْهَيْنَ عَنْ خُلُقٍ فَإِنَّهُ وَاقِعٌ لَا بُدَّ مَفْعُولُ
(الرُّارُ : شَجَرُ مُرٍّ) .

وَقَالُوا : إِذَا وَصِفَتِ الْمَرْأَةُ بِالْعَقْلِ فَهِيَ غَيْرُ بَعِيدَةٍ مِنَ الْجَهْلِ — الْحَقُّ — :

وَرَأَى سَقْرَاطُ امْرَأَةً تَحْمِلُ نَارًا فَقَالَ : نَارٌ تَحْمِلُ نَارًا ، وَالْحَامِلُ شَرٌّ
مِنَ الْمَحْمُولِ .

وَقَالَ النَّبِيُّ سَلِيمَانُ : اَمْشِ وَرَاءَ الْأَسَدِ وَلَا تَمْشِ وَرَاءَ الْمَرْأَةِ .

وَقَالُوا : اعْصِ هَوَاكَ وَالنِّسَاءَ وَاصْنَعْ مَا شِئْتَ ...

وَقَالَ الْفِيلَسُوفُ الْأَسْطِثَانِيُّ الْأَشْهَرُ آرْثَرُ شُوبِنْهُورُ - وَكَانَ فِي طَلِيعَةِ
السَّاحِطِينَ عَلَى الْمَرْأَةِ - : يَسْأَلُونِي عَنِ الْأَفْعَى اللَّيْنَةِ الْمَلْمُوسِ ، وَهِيَ أُمَامَتُهُمْ
فِي كُلِّ وَقْتٍ ، بَلْ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ ، هِيَ الْمَرْأَةُ ، وَقَبْلَ شُوبِنْهُورِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ : الْمَرْأَةُ عَقْرَبٌ حُلُوُّ اللَّسْبَةِ . « يَقَالُ : لَسَبَتِ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّنْبُورُ
تَلْسِبُهُ وَتَلْسِبُهُ لَسْبًا : لَدَغَتْهُ ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَقْرَبِ » .

وَقِيلَ لِحَيَّةٍ سَامَّةٍ : أَكَانَ يَسُرُّكَ لَوْ خُلِقْتَ امْرَأَةً ؟ قَالَتْ : أَنَا امْرَأَةٌ ،
غَيْرَ أَنَّ سُمِّيَ فِي النَّابِ وَسُمِّهَا فِي لِسَانِهَا .

وَقَالَ شُوبِنْهُورُ : إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَضْطَرُّنِي إِلَى أَنْ أَحْتَرِمَهَا مَا خُلِقْتَ .
وَلَنْ تُخْلَقَ ...

وَقَالَ : إِنَّ إِطْلَاقَنَا عَلَى الْمَرْأَةِ « سَيِّدَةٍ » لَغَةٌ يُجِبُ الْقَضَاءُ عَلَيْهَا ، حَتَّى
لَا يَبْقَى غَيْرُ نِسَاءٍ غَارِقَاتٍ فِي الشُّتُونِ الْمَنْزِلِيَّةِ .

وَقَالَ : اتَرُكُوا لِلْمَرْأَةِ حُرِّيَّتَهَا وَلَا تَجْعَلُوا عَلَيْهَا رَقِيبًا ثُمَّ قَابَلُونِي بَعْدَ سَنَةٍ
وَأَخْبَرُونِي عَنِ النَّتِيجَةِ ...

وَقَالُوا : مَنْ أَطَاعَ عَرِسَهُ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسَهُ « الْعَرِسُ : الزَّوْجَةُ » .

وَقَالُوا : شَاوَرُوهُمْ وَخَالَفُوهُمْ .

وَقَالُوا : أَكْثَرُوا لَهْنًا مِنْ «لَا» فَإِنْ «نَعَمْ» تُغْرِيبُهُنَّ بِالسَّأَلَةِ — أَيْ
السُّؤَالِ وَالطَّلَبِ — :

وَقَالَ شَاعِرٌ :

تَعِيرُنِي بِالْفَزْوِ عِرْسِي وَمَا دَرَّتْ بَأْنِي لَهَا فِي كُلِّ مَا أَمَرْتُ صِدُّهُ
وَعَارَصَتْ امْرَأَةً عُمَرَ ، فِي أَمْرِ يُدْبِرُهُ ؛ فَقَالَ : مَا لَكُنَّ وَأُمُورَ الرِّجَالِ
إِنَّمَا أَنْتُنَّ لُعْبَةٌ ، إِنْ كَانَتْ لَنَا بِكُنَّ حَاجَةٌ دَعَوْنَا كُنَّ .

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

أَهْنٌ عَوَادِي يُوسُفٍ وَصَوَاحِبُهُ فَعَزَمًا ، فَقَدِمَا أَذْرَكَ النَّجَّحَ طَالِبُهُ^(١)
وَقَالَ الْمُتَنَبِّي :

وَاللَّخْوَدُ مِنِّي سَاعَةٌ ثُمَّ يَبْنِي فَلَاحَةٌ إِلَى غَيْرِ اللِّقَاءِ تُجَابُ
«الْخَوْدُ مِنَ النِّسَاءِ : الشَّابَّةُ النَّاعِمَةُ ، وَتُجَابُ : تُقَطَّعُ ، يَقُولُ : إِنَّمَا
أَصْبَحْتُ الْمَرْأَةَ قَدْرًا يَسِيرًا ، ثُمَّ أَتْبَعِدُ عَنْهَا ، فَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا صَحْرَاءُ أَقْطَعُهَا
إِلَى غَيْرِ لِقَائِهَا ، وَكَانَ الْمُتَنَبِّيُّ عِزَّهُاءَ عَزُوفِ النَّفْسِ عَنِ النِّسَاءِ ، وَمَالَهُ وَالْغَوَافِي

(١) هَذَا الْبَيْتُ مَطْلَعٌ قَصِيدَةُ لَأَبِي تَمَّامٍ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ ، وَقَوْلُهُ : أَهْنٌ فَالْهَمْزَةُ
فِيهِ لِلِاسْتِفْهَامِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ التَّقْرِيرُ ، يَقُولُ : إِنَّ النِّسَاءَ هُنَّ اللَّوَاتِي حَاوَلْنَ صَرْفَ يَوْسُفَ
عَنْ تَقَاتِهِ وَرَمْسِهِ ، وَإِذْنَ فَاعْزَمَ عَزْمًا قَوِيًّا عَلَى مُخَالَفَتِهِنَّ حَتَّى تَذْرِكَ النَّجَّحَ ،
فَإِنْ سَبِيلَ إِدْرَاكِ النَّجَّحِ ، هُوَ تَصْمِيمُ الْعِزِّمْ وَإِمَاضَةُ النَّبْيَةِ ، يُرْوَى أَنَّ أَبَا الْعَمَيْثِلَ وَكَانَ
أَمِينًا لَخِزَانَةِ أَدَبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ ، وَكَانَ قَدْ طَرَحَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ لِعَمُوضِ هَذَا الْمَطْلَعِ ،
فَلَمَّا عَاتَبَهُ أَبُو تَمَّامٍ عَلَى هَذَا الْإِهْمَالِ قَالَ لَهُ أَبُو الْعَمَيْثِلِ : — لَمْ لَا تَقُولُ مَا يُفْهَمُ ؟ فَأَجَابَهُ
أَبُو تَمَّامٍ : وَأَنْتَ لَيْمَ لَا تَفْهَمُ مَا يَقَالُ !

ولا مِّمَّ له إلا طِلَابُ المَجْدِ والطُمُوحُ إلى السُّودُدِ وجسديات الأمور .

وقال شاعر (من أبيات الحماسة) - :

إِنَّ النِّسَاءَ وَإِنْ ذُكِرْنَ بِعِفَّةٍ فِيمَا يُظَاهَرُ فِي الْأُمُورِ وَيُكْتَمُ
لَحْمٌ أَطَافَ بِهِ سِبَاعٌ جُوعٌ مَا لَا يُدَادُ فَإِنَّهُ يُتَقَسَّمُ
الْيَوْمَ عِنْدَكَ دَلُّهَا وَحَدِيثُهَا وَغَدًا لَغَيْرِكَ كَفُّهَا وَالْمِعْصَمُ
كَالْخَانَ تَمَسْكُنُهُ وَتَرَحَّلَ غَارِيَا وَيَحُلُّ بِمَدَّكَ فِيهِ مَنْ لَا تَعْلَمُ

وقال بشار بن بُرد :

لَا يُؤْتِسِّنَكَ مِنْ مُخَدَّرَةٍ قَوْلُ تَغْلِظُهُ وَإِنْ جَارِحَا
عُسْرُ النِّسَاءِ إِلَى مُيَاسَرَةٍ وَالصَّعْبُ يُمَسْكِنُ بَعْدَ مَا جَمَعَا

وقال آخر :

تَمَتَّعَ بِهَا مَا سَاعَفْتِكَ . وَلَا تَكُنْ عَلَيْكَ شَجَبًا فِي الْخَلْقِ حِينَ تَبِينُ
وَإِنْ هِيَ أَعْطَمَتِكَ الْأَيَانَ فَإِنَّهَا لَغَيْرِكَ مِنْ خُلَائِنِهَا سَلَمِينُ
وَإِنْ حَلَفْتَ لَا يَنْقُضُ النَّأْيُ عَهْدَهَا

فليس لمخضوب البنان يمين

وقال الشاعر الأندلسي الظريف يحيى بن الحكم الملقب بالغزال :

يَا رَاجِيًا وَدَّ الْغَوَايِي ضِلَّةً وَفُؤَادُهُ كَأَيْفٍ بِهِنَّ مُوَكَّلُ
إِنَّ النِّسَاءَ لَكَالْشُّرُوجِ حَقِيقَةً فَالْمَرْجُ بِمَرْجُوكٍ رَيْبًا لَا تَنْزِلُ
فَإِذَا نَزَلَتْ فَإِنَّ غَيْرَكَ نَازِلُ ذَاكَ الْمَكَانَ وَفَاعِلُ مَا تَفَعَّلُ

أَوْ مَنْزِلُ الْمُجْتَازِ أَصْبَحَ غَادِيًا عَنْهُ وَيَنْزِلُ بَعْدَهُ مَنْ يَنْزِلُ
أَوْ كَالنَّارِ مُبْلَحَةً أَغْصَانُهَا تَدْنُو لِأَوَّلِ مَنْ يَمُرُّ فَيَأْكُلُ
أَعْطِ الشَّيْبَةَ - لَا أَبَالَكَ - حَقَّهَا مِنْهَا فَإِنَّ نَعِيمَهَا مُتَحَوِّلُ
وَإِذَا سَلِمْتَ نِيَابَهَا لَمْ تَنْتَفِعْ عِنْدَ النِّسَاءِ بِكُلِّ مَا تَسْتَبْدِلُ
وَقَالَ الْعُتْبِيُّ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ : أَنَّ أَخَوَيْنِ
كَانَ لِأَحَدِهِمَا زَوْجَةٌ ، وَكَانَ يَغِيبُ وَيَخْلُفُهُ الْآخَرُ فِي أَهْلِهِ ، فَهَوَّيَتْهُ امْرَأَةٌ
الْغَائِبِ ، فَأَرَادَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا ، فَامْتَنَعَ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَخُوهُ سَأَلَهَا عَنْ حَالِهَا ،
فَقَالَتْ : مَا حَالُ امْرَأَةٍ تَرَاوَدُّ فِي كُلِّ حِينٍ ؟ فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّي وَإِنِّي
لَا أَفْضَحُهُ ، وَلَكِنْ لَلَّهِ عَلَى أَلَّا أَكَلَّمَهُ أَبَدًا ، ثُمَّ حَجَّ وَحَجَّ أَخُوهُ وَالْمَرْأَةُ ،
فَلَمَّا كَانُوا بِوَادِي الدَّوْمِ (١) هَلَكَ الْآخَرُ وَدَفَنُوهُ وَقَضَوْا حَجَّهُمْ وَرَجَعُوا ،
فَمَرُّوا بِذَلِكَ الْوَادِي لَيْلًا ، فَسَمِعُوا هَاتِفًا يَقُولُ :

أَجِدُكَ تَمْضِي الدَّوْمَ لَيْلًا وَلَا تَرَى عَلَيْكَ لِأَهْلِ الدَّوْمِ أَنْ تَسْكَلِمَا (٢)
وَبِالدَّوْمِ نَاوٍ لَوْ نَوَيْتَ مَكَانَهُ وَمَرَّ بِوَادِي الدَّوْمِ حَيًّا لَسَلِمَا
فَظَنَّتِ الْمَرْأَةُ أَنَّ النِّدَاءَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَقَالَتْ لِزَوْجِهَا : هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ ،
كَانَ مِنْ أَخِيكَ وَمِنِّي كُنْتُ وَكُنْتُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَوْ حَلَّ قَتْلُكَ أَوْ جَذَّتِي
سَرِيعًا ، فَفَارَقَهَا وَضَرَبَ خِيْمَةً عَلَى قَبْرِ أَخِيهِ وَقَالَ :

هَجَرْتُكَ فِي طَوْلِ الْحَيَاةِ وَأَبْتَسَفَى كَلَامًا لَمَّا حِيرْتَ رَمْسًا وَأَعْظَمَا
ذَكَرْتُ ذُنُوبَافِيكَ كُنْتُ اجْتَرَمْتُهَا أَنَا مِنْكَ فِيهَا كُنْتُ أَسْوَأَ وَأَظْلَمَا

(١) مكان بالحجاز .

(٢) تعبير عربي يريدون : أجد هذا منك وقيل غير ذلك انظر اللسان مادة (جدد) .

ولم يزل مقبها حتى مات ودُفِنَ بمجنب أخيه ، فالتقبران معروفان .
«الرمس : تراب القبر ، وأسوا أصله أسوا بالهمز وسهل لضرورة الشعر» .

وكانَ عندَ رَجُلٍ من قُرَيْشٍ امرأةٌ مُحِبُّهَا ، فَسَافَرَ عنها ، فقالت له :
أُشِيعُكَ فَشِيعَتُهُ ثَلَاثَ مَرَّاحِلَ ، فاما مَضَى قالت لخادمِها : نَاوَأْنِي بَعْرَةً
وَرَوْنَةً وَحَصَاةً ، فَنَاوَأَهَا ، فَأَلْقَتِ الرُّوْنَةَ وقالت : رَاثٌ ^(١) ، وَأَلْقَتِ
الْبَعْرَةَ وقالت : وَعَرَّ سَفْرُكَ ، وَأَلْقَتِ الْحَصَاةَ وقالت : حُصٌّ أَثْرُكَ ^(٢) ، فَسَمِعَهَا
رَجُلٌ عَلَى الْمَاءِ فَلَحِقَهُ ، فقال له : مَا هَذِهِ مِنْكَ ؟ قال : امْرَأَتِي وَأَعَزُّ النَّاسِ إِلَيَّ
فَأَخْبَرَهُ بِالْخَبَرِ ، فَقَامَ عَلَى الْمَاءِ ، فاما أَمْسَى أَقْبَلَ نَحْوَ مَنْزِلِهِ فَوَجَدَ مَعَهَا رَجُلًا ،
فَقَتَلَهُمَا جَمِيعًا . . .

وَرَوَوْا : أَنَّ أَرْدَشِيرَ سَارَ إِلَى الْحَضَرِ ^(٣) وكان ملك السَّوَادِ مُتَحَصِّنًا فِيهَا
وكان من أعظم ملوك الطوائف ^(٤) ، فحاصره فيها زمانًا لا يجد إليه سبيلًا حتى

(١) راث : أبطأ .

(٢) حص : قطع .

(٣) الحضر : قصر بحيال تسكريت بين دجلة والفرات .

(٤) الطوائف : ملوك الطوائف هم الملوك الذين أسند كل ملك منهم بناحيته بعد
تغلب الاسكندر على دارا من دارا ومنهم فرس ونييط وعرب وكان غرض الاسكندر من
ذلك تشتيت كلمتهم وتجزئهم وغلبة كل رئيس منهم على الصقع الذي هو به فينعدم نظام
الملك والالقياد إلى ملك واحد يجمع كلمتهم وقد استمر ملكهم ٥١٧ سنة من ملك الاسكندر

رَقِيت ابنة ملك السَّوَادِ يوماً ، فرأت أردشير فعشقتَه فزلات وأخذت نَشَابَةً
وكتبت عليها : إن أنت شرطت لى أن تزوجنى دلتك على موضع تفتتح منه
هذه المدينة بأيسر حيلةٍ وأخفَّ مؤونةٍ ثم رمت بالنشابة نحو أردشير فكتب
الجواب فى نشابة : لك الوفاء بما سألت ثم ألقاها إليها فكتبت إليه ندله على
الموضع فأرسل إليه أردشير فافتتحه ودخل هو وجنوده ، وأهل المدينة
غارُون^(١) فقتلوا ملكها وأكثَرَ مُقَاتِلَتِهَا وتزوجها ، فبينما هى ذات ليلة على
فراشه أنكرت مكانها حتى سهرت لذلك عامَّة ليلتها فنظروا فى الفِراش فوجدوا
تحت المِخْبَسِ^(٢) وَرَقَةً من ورقِ الآسِ قد أثرت فى جلدِها ، فسألها أردشير
عند ذلك عما كان أبوها يغذوها به ، فقالت : كان أكثر غذائى الشهد والزبد
والخ ، فقال أردشير : ما أحد يبالغ لك فى الحباة والاكرام مبلغ أبيك ، ولئن
كان جزاءه عندك على جهد إحسانه مع لطف قرابته وعظم حقه جهد إساءتك
ما أنا بأمن لئله منك ، ثم أمر بأن تُعَقَّدَ قرونها بذهب فرسٍ شديد المِراجِ
بجَوْحٍ ثم يُجْرَى ، ففعل ذلك حتى تساقطت عُضْوَا عُضْوَا .

إلى ظهور أردشير بن بابك بن ساسان الذى ظفر بهم واستولى على ملكهم وساق صاحب
الأغاني (ج ٢ ص ١٤٠ طبع دار الكتب المصرية) والطبرى قسم أول (ص ٨٢٩ طبع
أوربا) وكتاب أخبار النساء (٨٧) هذا الخبر ونسبه إلى النضيرة بنت الضيزن مع سابور
ابن اردشير فانظروا وانظر معجم ياقوت فى اسم الحضرة .

(١) غارُون : غافلون .

(٢) المِخْبَس (بكسر الميم وفتح الباب) المقدمة وهى ثوب يطرح على ظهر الفراش

للنوم عليه .

ولأبي نواس في ذمِّهنَّ :

أيا مَنْ ليس يكفيها خَيلٌ ولا ألفا خليلٍ كُلُّ عامٍ
أراكِ تقيَّةً من قومِ موسى فهمُ لا يَصِرُّونَ على طعامٍ
وقال ابنُ الرومي :

يَسْتَغْفِرُ النَّاسُ بِأَيْدِيهِمْ وَهُنَّ يَسْتَغْفِرْنَ بِالْأَرْجُلِ
فِيالهِ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ يَرْفَعُهُ اللَّهُ إِلَى أَسْفَلِ

وقال شاعر :

كُلُّهُ أَذْنَى وَإِنْ بَدَا لَكَ مِنْهَا آيَةُ الْحُبِّ حُبُّهَا خَيْشَعُورُ
« امرأة خَيْشَعُورُ : لا يدوم ودُّها » .

وفي ناوله الملاح وتخييرهن العاشقين :

يقول سعيد بن حميد :

مَا كُنْتُ أَيَّامَ كُنْتُ رَاضِيَةً عَنِّي بِذَلِكَ الرِّضَا بِمُغْتَبِطِ
عِلْمًا بِأَنَّ الرِّضَا سَيَتَّبِعُهُ مِنْكَ التَّجَنِّي وَكَثْرَةُ السَّخَطِ
فَكُلُّ مَا سَاءَ لِي فَعَنَ خُلُقِ مِنْكَ وَمَا سَرَّ لِي فَعَنَ غَلَطِ

وفي هذا المعنى يقول أبو العباس الهاشمي ويُعرفُ بأبي العَبَرِ :

أَبْكِي إِذَا غَضِبْتَ حَتَّى إِذَا رَضِيتَ بَسَكَيْتُ عِنْدَ الرِّضَا خَوْفًا مِنَ الْغَضَبِ
فَالَمُوتُ إِنْ غَضِبْتَ وَالْمَوْتُ إِنْ رَضِيتَ
إِنْ لَمْ يُرَجَّ السُّلُوءُ عِشْتُ فِي تَعَبٍ

وقال العباس بن الأحنف :

إِذَا رَضَيْتَ لَمْ يَهْنِئْ ذَلِكَ الرِّضَا
وَأَبْكِي إِذَا مَا أَذْنَبْتُ خَوْفَ عَثِيهَا
وَصَالِكُكُمْ هَجَرْتُ وَفُرُبُكُمْ فَلِي
وَأَنْتُمْ بِحَمْدِ اللَّهِ فِيكُمْ فَظَاهِلَةٌ
وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ :

وَمَا فِي الْأَرْضِ أَشَقَى مِنْ مُحِبٍّ
تَرَاهُ بَاكِيًا فِي كُلِّ حِينٍ
فِيَبْكِي إِنْ نَأَوْا حَذَرًا عَلَيْهِمْ
وَتَسْخَنُ عَيْنُهُ عِنْدَ التَّنَائِي
وَإِنْ وَجَدَ الْهَوَى حُلُوَ الْمَذَاقِ
خَافَةٌ فِرْقَةٍ أَوْ لَاشْتِيَاقِ
وَيَبْكِي إِنْ دَأَوْا خَوْفَ الْفِرَاقِ
وَتَسْخَنُ عَيْنُهُ عِنْدَ التَّلَاقِ

وقال أغرابي :

شَكَوْتُ فَقَالَتْ كُلُّ هَذَا تَبَرُّمَا
فَلَمَّا كَتَمْتُ الْحُبَّ قَالَتْ لَشَدَّ مَا
وَأَذْنُو فَتَقْصِيْنِي فَأَبْعُدْ طَالِبًا
فَشَكَوْاى تُوْذِيْهَا وَصَبْرِيْ يَسُوْءُهَا
فِيَا قَوْمَ هَلْ مِنْ حِيلَةٍ تَعْرِفُونَهَا
يُحِبِّيْ أَرَا حَ اللَّهُ قَلْبَكَ مِنْ حَيٍّ^(١)
صَبَرْتُ وَمَا هَذَا بِفِعْلِ شَجَى الْقَلْبِ
رِضَاهَا فَتَعَمَّدُ التَّبَاعُدَ مِنْ ذَنْبِيْ
وَتَجْنَعُ مِنْ بُعْدِيْ وَتَنْفَرُ مِنْ قُرْبِيْ
أَشِيرُوا بِهَا وَاسْتَوْجِبُوا الشُّكْرَ مِنْ رَبِّيْ

وهذا نورد كلمة للشاعر الفردي موسييه في كتابه « اعترافات في العصر »
وبها نختتم هذا الباب ، وهذه الكلمة ونحلمها الشاعر لصاحب له أخذ ينصحه

بها بعد أن خاتمته خليلته وأخذته من جرّاء ذلك المعلم المقعد^(١) ، قال الشاعر :
قال ديزبيه : أَيْ أَوْكْتَاثُ ، يَلُوح لِي مِنْ شَوَاهِدِ أَحْوَالِكَ أَنَّكَ تَرَى فِي
الْحُبِّ رَأْيَ الشُّعْرَاءِ وَالرُّوَّائِيَيْنِ ، كَمَا وَصَفُوهُ فِي تَصَانِيفِهِمْ ، فَأَنْتَ عَلَى الْأَقْوَالِ
لَا عَلَى الْفِعَالِ تُعَوِّلُ وَتَعْتَمِدُ ، وَمِنْشَأُ هَذَا السَّفْسَاطَةِ وَالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ ، وَهَذَا
يَجْلِبُ عَلَيْكَ شَرًّا كَثِيرًا .

«فاعلم رعاك الله أن الشاعر يُصَوِّرُ الحب كما يُصَوِّرُ النِّحَّاتُ الْجَمَالَ ، وَكَمَا
يَبْتَدِعُ الْمَوْسِيقَارُ النِّغَمَ ، أَعْنَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ لَمَّا كَانَتْ الطَّبِيعَةُ قَدْ وَهَبَتْهُمْ
جَهَازًا عَصَبِيًّا دَقِيقًا حَسَّاسًا تَرَاهُمْ يَنْتَقُونَ وَيَخْزَنُونَ بِحِذْقٍ وَتَحَمُّشٍ أَصْنَفِ
وَأَنْقَى عُنَاصِرِ الْحَيَاةِ وَأَجْمَلَ وَأَبْدَعَ أَصْنَافِ الْمَوَادِّ الَّتِي مِنْهَا يُؤَلِّفُونَ مُلَحَّهْمَ
وَتُحَفَّهُمْ ، وَأَشْجَى وَأَرْحَمَ أَصْوَاتِ الطَّبِيعَةِ ، يَرَوْنَ أَنَّهُ كَانَ فِي أَثْنَانَا عَدَدُ جَمٍّ
مِنَ الْفَتَيَاتِ الْحَسَنَاتِ ، فَقَامَ الْمَصُورُ بِرَكْسِيَتَيْهِ فَمُصَوِّرُهُنَّ جَمِيعًا وَاحِدَةً بَعْدَ
أُخْرَى ، وَكَانَتْ كُلُّ حُسْنَاءٍ مِنْ هَؤُلَاءِ مَهْمَا أَفْرَطَ جَمَالُهَا لَا تَخْلُو مِنْ عَيْبٍ وَلَوْ
فِي مُنْتَهَى الْغَمُوضِ وَالِدَقَّةِ ، فَعَمِدَ ذَلِكَ الْمَصُورُ إِلَى هَذِهِ الْمَجْمُوعَةِ الْعَجِيبَةِ
فَاخْتَارَ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ أَمْلَحَ مَا فِيهَا ، وَكَوَّنَ مِنْ هَذِهِ الْمُخْتَارَاتِ صُورَةً جَاءَتْ
الْغَايَةَ الْقَصْوَى فِي الْحُسْنِ وَالْإِحْسَانِ ، وَالْمَثَلَ الْأَعْلَى فِي الْإِبْدَاعِ وَالِإِتْقَانِ —
وَسَمَّاها فِينَاسُ «الزُّهْرَةَ» رَبَّةَ الْجَمَالِ ، وَكَذَلِكَ أَوَّلَ مَنْ ابْتَدَعَ آلَةَ الْمَوْسِيقَى وَوَضَعَ
لِهَذَا الْفَنِّ قَوَاعِدهُ وَقَوَائِنَهُ كَانَ أَمْرًا قَدْ طَلَمَّا أَصْغَى إِلَى وَسْوَسةِ النَّسِيمِ فِي
عَذَبَاتِ الْأَغْصَانِ ، وَسَجَّعَ الْحَمَامَ عَلَى مَنَابِرِ الْقُضْبَانِ ، وَكَذَلِكَ الشُّعْرَاءُ الَّذِينَ
عَرَفُوا الْحَيَاةَ ، لَمَّا رَأَوْا الْجَمَّ الْكَثِيرَ مِنْ غَدَرَاتِ الْعِشَاقِ ، وَفَجَرَاتِ مَنْ كَانُوا

(١) ترجم هذه الكلمة لمجلة البيان المرحوم محمد السباعي .

يظهرون الصبابات والأشواق ، وأبصروا أيضاً ما قد يبلغه الهوى الصادق أحياناً من عليا أفلاك اللذة الفردوسية ، والغبطة الملائكية ، فصلّوا من الطبيعة الإنسانية كل ما يدنس أزدانها ، ويُسوّه محاسنها ، من الخبائث والخسائس ، خالفوا تلك الأسماء الغريبة الخفية التي ما برحت تنتقل على ألسنة الخلق من عصر إلى عصر ومن جيل إلى جيل — «دافنيس» و«شلو» و«هير» «ليانداد» و«يراميس» و«فسي» .

«فالذى يفتش في الحياة الحقيقية الواقعية عن مثل ما كان لتلك الأسماء الخيالية من الحب الصادق والهوى العذري ، كالذى يفتش في الشوارع العمومية عن نساء في مثل محاسن «فيناس» أو كالذى يشتهي أن يسمع من الحمام والبلابل ألحان الموسيقى البديع «ينتهوفن» .

الكمال لا يوجد ، فتَفَهُمُ معانيه هو أقصى ما يبلغه الذهن البشري من ذوى النبوغ والعظمة ، ولكن الرغبة في امتلاك الكمال هو أقصى درجات الحق «والسخافة» .

«افتح نافذتك يا أوكتاف — ألا ترى أمامك اللانهاية ؟ ألا تشعر أن الجوّ لا حدّ له ولا غاية ؟

ألا ترى إن عقلك يوحى إليك بهذا ؟ ولكن هل تستطيع إدراك معنى هذه اللانهاية ؟ وهل في مقدورك وأنت الفاني ابنُ الفاني والمحدود ابنُ المحدود والمولود بالأمس والمهلك غداً — هل في مقدور من هذا شأنه وهذه حاله أن يتصور أن شيئاً يكون بلا غاية ولا نهاية ؟ ألا فاعلم أن هذا المشهد الهائل — مشهد اللانهاية ما زال أعظم داع إلى الجنون في كل قطر من أقطار

العالم ، وهذا المشهد مشهد اللانهاية هو المصدر الذى نَبَعَتْ منه الأديان والعقائد .
ولقد رُوى أن البطل الرومانى العظيم « كارتو » قد انتحر ليخرج من
العالم المحدود إلى العالم العديم الحدود ، أعنى أنه ألقى ما يملك من عالم الفناء ليملك
عالم الخلود واستغنى عن هذه الحياة المحصورة ليُحرز تلك اللانهاية ، ومن أجل
إحراز هذه اللانهاية ألقى القديسون من طوائف عيسى والمتقون والأبرار
والصالحون الأخيار بأنفسهم على ألسنة النيران الحامية ، وفى لهوات الوحوش
الضارية وقذفت شيعَةُ « الهيوجينوت »^(١) فى يوم القديس « بارثيلوميوس »^(٢)
وغيره أنفسهم على ألسنة رماح الكاثوليك وظُي سؤوفهم ، وكل شعوب
الدنيا وأمم الأرض قد مدّوا أذرعهم إلى هذه اللانهاية ، وودوا لو يَقْذِفُون
بأنفسهم فى أعماقها ، وهم ترى المجنون يود لو يملك السماء ولكن العاقل الحكيم
يُعْجَب بها وَيَطْرَبُ فيخْرُ لها ويركع ، وبذلك يَرْضَى ويقنع ، فالكمال
كاللانهاية كلاهما لا يُنال ولا يدرك . وما لنا خُلِقَ ولا وُجِدَ ، وما كان لنا أن
نرجو الكمال فى أى كائن أو نَبْتَغِيهِ فى أى شئ — من حب أو جمال أو سعادة
أو فضيلة ، ولكن على المرء أن يتمادى ويفرق ما استطاع فى حب الكمال
ليكون فاضلا طاهرا سعيدا .

«فَهَبْكَ تملك صورة من صنع المصور الخالد «روفاثيل» وإنك تبصر فى
هذه الصورة آية الكمال ، ثم هبك بينما تتأملها ذات يوم وتُدَقِّق النظر فى
أجزائها وتفصائلها غُثِرَتْ فى بعض أركانها على عيب عضو مكسور مثلا

(١) بروتستانت الفرنسيس .

(٢) يوم المذبحة الشهيرة التى هلك فيها آلاف عديدة من البروتستانت فى باريس .

أو عضلة : غير طبيعية كالذى يرى فى إحدى ذراعى (المصارع القديم) فإن ذلك سيَحْزَنُكَ بلا شك ، ولكنه لا يحملك على إلقاء الصورة فى النار ، بل أقصى ما تقوله ، إذ ذاك هو أن الصورة لم تَبْلُغْ حد الكمال ولكن فيها من المحاسن الجمَّة العديدة .

(إن من النساء ما يكون لهن من كرم الطباع وحسن الوفاء ما يمنعهن من اتخاذ حبيبين فى وقت واحد ، وعساك ظَنَنْتَ خليلتك من هذا الصنف ، وحبذا لو كانت ، ولكنك علمت أنها خدَعَتْكَ ، أفكان ذلك موجبا لأن تَحْتَقِرَها وتسيء معاملتها وترأها أهلا لبضعك ومقتك) .

(فهب يا أوكتاف هذه المرأة لم تَخْدَعَكَ ولم تَحْنُ عهدك ولم تشرك بك حبيبا آخر ، أفكان حبها إياك مع هذا كله بالغا حد الكمال أو قرابه ، كلا ، فما كان أبعدَه من الكمال من كل ذلك وما كان أقله وأضاله وأشدَّه تقيداً بأوضاع الدنيا وتقاليد الحياة من الغش والنفاق والرياء .

وحسبك دليلا أنها كانت مِلْكا لغيرك من قبلك ، وستكون مِلْكا لغيرك من بعدك .

(فتأمل ذلك تُذْركُ أن الذى يُطِيعُ بك الآن فى مهواة اليأس هو معنى الكمال الذى أسندته إلى خليلتك ثم اتضح لك أنه زور وباطل ، فتى علمت أن هذا المعنى - أى الكمال - لم يكن فى ذاته إلا ضئيلا بشريا محدودا علمت أن ارتفاعك أو هبوطك درجة فى ذلك السُّلْمِ العَفِيفِ القَدِيرِ سُلْمِ النقص والعيب البشرى إنما هو أمر حقير تافه .

(أنت لا تنسكى أن خليلتك قد كانت تحب وسوف تجد أناسا غيرك ،

فَعَسَاكَ قَاتِلًا لِي إِنْ هَذَا لَا يَهْمُكَ مَا دَامَتْ تَحْبُكَ وَلَا تَشْرُكَ مَعَكَ غَيْرُكَ
وَلَكِنِّي قَاتِلٌ لَكَ إِذَا كُنْتَ تُوقِنُ أَنَّهَا قَدْ أَحْبَبَتْ سِوَاكَ فَسَيَمَانُ كَانَ ذَلِكَ
بِالْأَمْسِ أَوْ مِنْذُ عَامَيْنِ ، وَإِذَا كُنْتَ تَوَقِّنُ أَنَّهَا سَيَكُونُ لَهَا مَعشُوقَانِ فَمَاذَا
يَهْمُكَ ، كَانَ ذَلِكَ غَدًا أَوْ بَعْدَ عَامَيْنِ ، وَإِذَا كَانَ حُبُّهَا إِيَّاكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَرَّةً
وَاحِدَةً فَمَاذَا يَعْنِيكَ دَامَ ذَلِكَ عَامَيْنِ أَوْ لَيْلَةً وَاحِدَةً أَأَنْتَ رَجُلٌ يَا أُوكْتَفَا ؟
أَفَلَا تَرَى الْأَوْرَاقَ عَنْ شَجَرِهَا تَتَسَاقَطُ انْتِشَارًا ؟ وَالشَّمْسُ تَشْرِقُ ثُمَّ بِالْحِجَابِ
تَتَوَارَى ؟ ...

أَفَلَا تَسْمَعُ سَاعَةَ الْحَيَاةِ تَدُقُّ لَدَيْ كُلِّ نَبْضَةٍ مِنْ فُؤَادِكَ ؟ فَهَلْ بَيْنَ حُبِّ
عَامٍ وَحُبِّ سَاعَةٍ كُلِّ ذَلِكَ الْفَرْقُ الْعَظِيمُ فِي نَظَرِنَا نَحْنُ مَعشَرَ السُّخْفَاءِ وَالْحَقِيقِ
وَإِنَّا لَنُبْصِرُ مِنْ هَذِهِ النَّافِذَةِ — وَشِبْرٍ عَرَضَهَا — أَعْمَاقَ الْإِلَهِيَّةِ .

أَنْتَ تَسْمَى الْمَرْأَةَ الَّتِي تَمَحَضَّتْ الْحُبَّ مُدَّةَ عَامَيْنِ مُخْلِصَةً وَفِيَّةً ؛ فَلَدَيْكَ
فِيمَا يَظْهَرُ لِي تَقْوِيمٌ بَيْنَ لَكَ كَمَ مَرَّةً تَحْجِفُ لِمَتَاتُ الرِّجَالِ عَلَى شِفَاهِ النِّسَاءِ ،
وَأَنْتَ تَرَى بَوْنًا شَاسِعًا بَيْنَ الَّتِي تَبُّ نَفْسَهَا مِنْ أَجْلِ الْمَالِ وَالَّتِي تَهْبُ نَفْسَهَا
مِنْ أَجْلِ اللَّذَّةِ ، وَبَيْنَ مَنْ تَهْبُ نَفْسَهَا عَنْ بَاعِثِ كِبْرِيَاءٍ وَزَهْوٍ وَبَيْنَ مَنْ تَهْبُ
نَفْسَهَا عَنْ وِفَاءٍ وَإِخْلَاصٍ .

وَإِنْ فِيمَنْ تَشْتَرِي مِنَ النِّسَاءِ مَنْ هُنَّ أَغْلَى ثَمَنًا مِنْ غَيْرِهِنَّ ، فَأَمَّا مَنْ
تَحْوزُهُنَّ عَنْ بَاعِثِ زَهْوٍ وَتَعَاضُمٍ فَإِنَّكَ تُظْهَرُ مِنَ الْأُبْهَةِ وَالْجَلَالِ لِبَعْضِهِنَّ
أَكْثَرَ مَا تُظْهَرُ لِبَعْضِ الْآخَرِ ، وَأَمَّا مَنْ تَخْلُصُ لَهُنَّ الْوُدُّ وَتَمَحَضُّهُنَّ الْوِفَاءُ
فَإِلَى بَعْضِهِنَّ تَهْبُ نِصْفَ قَلْبِكَ وَإِلَى الْبَعْضِ ثُلُثُهُ وَإِلَى الْبَعْضِ رُبْعُهُ ، حَيْثُ
مُتَّفَاوِتٌ أَقْدَارُهُنَّ فِي التَّرْبِيَةِ وَالْأَدَبِ ، وَفِي الْحَسَبِ وَالنَّسَبِ ، وَفِي الْجَمَالِ

والدلال ، والشَّيم والحِصَال ، وحسب الظروف وأحياناً حسب الساعة وحالتها
الجويّة وما قد شربت من أصناف الخمر في غذائك .

(أنت تملك النساء اليوم يا أوكتاف بفضل زهرة صباك ونار شبابك
وحسن صورتك ، وأنت تُرَجِّلُ رَأْسَكَ وتسوى طُرَّتَكَ ولكِنَّكَ لعين
هذه الأسباب لا تعرف طبائع المرأة وكنه حقيقتها . . . «تناسلُ الخلائق أهم
أغراض الطبيعة ، فأينما طرحت بَصَرَكَ مِنْ ذُرْوَةِ الجبل إلى قرارة البحر
وجدتَ الحياة ترهب الموت . فالله سبحانه وتعالى محافظةً على مصنوعاته وضع
هذا القانون الأعظم وهو أن أكبر ملاذ المخلوقات جميعاً محصورة في العمل
المؤدى إلى التناسل ، فالفحلُ من النخيل حينما يرسل إلى أنثاه المادة الملقحة
تراه يخفق غراماً ويرجفُ صباغة في الرياح اللالحة الملتهبة ، والوعْلُ إذا تأبّت
عليه أنثاه وتصعبت فرجها مزقَ جلدها وهتكَ أديمها ، والحمامةُ تخفق وترعش
تحت جناحي ذكورها كالعاشقة المغرمة ، والرجل حين يعانق حبيبته يحس في
قلبه تطاير ذلك الشرر المقدس الذى منه خُلِقَ .

«فيا صديق العزيز إذا عانقت يوماً مليحةً حسناء فتيةً قويةً فبكيتَ من
فرط اللذة ، وأحسستَ إيمان الوفاء والحفاظ يذبُّ إلى شفّيتك ، وأحسستَ
السر الإلهي يهبط على رُوحك ، فاعمد إلى إخراج نقصك من هذه الغمرة
الروحانية والنوبة الخيالية وأرسل من ثاقب بصيرتك شعاعاً من نور الحقيقة
يبدد ما يلفُّ شخص هذه المرأة من ضباب تلك الفضائل الوهمية ،
والكمالات الخيالية ، ويجلوها لك على حقيقتها المجردة فاتخذ منها مطيةً للذة
مادية واطفر منها بمؤمس .

«ولكن لا تخاط بين الحمرة والنشوة ، ولا تحسبن الكأس التي شربت
منها الرحيق المقدس مقدسة ، ولا يذهبنك أن تمجدها في المساء فارغة
مكسورة ؛ فما هي امرأة أى قارورة من طين قد صنعها خزاف .

«فاحمد الله إذ أراك السماء — وإذا رأيت لك أجنحة تصفق بها وترفرف
فلا تحسبن أنك قد صرت بذلك طائراً ، واعلم أن الطيور ذاتها لا تستطيع
اختراق السموات وهتك حجاب السحاب ، فإن في أعماق السماء طبقات لا تجد
فيها الطير هواء تحيا به ، وإن القنبرة التي تطمع في ضباب الصباح ، تريد
مطلع الشمس ربما سقطت إلى الأرض ميتة ، فارتشف كأس الحب كما يرشف
العاقل الرزق كأس الحمر ، وإياك أن تكون سكيراً مستهتراً ، فإذا صادفت
في معشوقاتك مخلصه أمينة فأحبها لهذا ، فإذا وجدتها خلاف ذلك ولكن
مليحة حسناء فأحبها لحسنها وملاحظتها ، وإذا ألفتيتها فوق ذلك ظريفة ليبية
فزدها حباً ، فإذا كانت من كل هذه المحاسن والمزايا عارية وكان كل ما فيها
أنها تحبك فأحبها أيضاً ، فإنك لم تظفر بمن يهواك في كل آونة ولحظة .

«ولا تحملنك الغيرة من النظير المزاحم على تنف شعرك وحثو التراب
على رأسك وإرادة الانتحار ، فإن الذي يتألم فيك إذ ذاك إنما روخ الكبرياء
والتعظيم ، ولكن اقلب سياق الألفاظ وهبها نخون خصمك من أجلك تمجد
في عملها هذا — وإن كان لا يزال خيانة وغدرًا — منتهى السرور واللذة .

«لا تسن لنفسك قوانين السلوك خاصة ، ولا ترد أن تُفردك
المعشوقة بالحب وحدك وتوثر بك بالهوى على كل من عداك لأنك لما كنت

بشرا وقليل الوفاء فإن قانونك هذا يضطرك إلى أن تقيده بهذه العبارة
«على قدر الإمكان» .

«ارضَ بالجو كيفما كان ، وبالريح كيفما هبَّت ، وبالمرأة كيفما بدت ، إن
الأسبانيولات خيرُ النساءِ يُحِبُّنَ بأخلاص ، فلمُنَّ قلبُ صِدْقٍ ملهب ،
ولكنهن يلبَّسن عليه خَنَجرا ، والايطالياتُ شهوياتُ شبقات ولكنهن
يختزن من الرجال أعرضهن منا كبَ وينتقين عشاقهن بمقياس الخياط ،
والانكازيات ميالات للسكابة متطرفات ولكنهن فائزات جامدات ،
والالمانيات لطافُ رفاق ولكنهن تافهاتٌ غير مُتَفَنِّئات ، والفرنسيات
لبقات متأنفات غنجات ولكنهن مجيربات .

«وعلى كل حال فلا تتهمنَّ النساءَ بالهن من الصفات والأخلاق . فنحن
الذين ألبسناهن ما ترى لهنَّ من الخلال إذ كنَّا لا نزال نخلع ما كستهن
الطبيعة من الطباع ، ونُعيرهنَّ المتكلف المصطنع .

«إن الطبيعة التي تُعنى بكل شيء ، قد خلقت العذراء مُلَحَّةً للعاشق ، فلما
وَلَدَتْ نبت شعرها وتغيَّر شكلُ ثديها ووُسمَ بدنُها بِمِيسَمِ القُبُح ، فخلقت
المرأة لتكون أُمًّا فأصبحت بذلك جديرة أن يهجرها الرجل إذ كانت قد
فقدت جمالها ، ولكن طِفْلُهُ يَنْشَبُثُ به باكيًا ، وهذا قانون الأسرة البشرية ،
وكل ما يرى إلى خرقه يعد مُنْكَرا ، وإن السبب الباعث طبقات الفلاحين
إلى استئثار الصلاح والتقوى هو أن نساءهن لسن إلا آلاتٍ للولادة
والرضاعة وما رجاهن سوى آلات للكد والكسب ، فليس لنسائهن شعور
مستعمارة ولا في ثديهن لبنُ العذرة ، ولكن حب هذه الطبقات صحيحٌ

الأديم صافيه غير نعل ولا أبرص ، وهم إذا تعانقوا فعلوا ذلك وهم مجهولون
الْبَيْتَةُ أن كولو مباس اكتشف أمريكا ، وإذا كانوا غير شهويين كانت نسائهم
صحيحات مُعافيات ، وإذا كانت أيديهم صلاباً غلاظاً فاقلوبهم بالصلاب
ولا الغلاظ . . .

«إن المدينة لتجربى على تفيض الطبيعة ، فى مدائننا وحسب عادتنا
ترى العذراء التى خلقت لمرح فى ضياء الشمس لتُقرَّ ناظرها برؤية المصارعين
العرأة كما كانت الحال فى «لاسيديونيا» ولتختار الخليل من بينهم وتنتقى
وتعشق كما تشاء وتهوى تحجب فى مقصورتها وتسجن ، ولكنها تسكن
تحت صليها رواية غرامية فتجلس فى سجنها صفراء فائرة كسلى تذوى
نضرتها . وتذبل زهرتها أمام مرآتها . وكذلك تسهر الليل الطويل وفى
خمته تحبو جذوة جهالها الوقاد وتنطق بجرة حسنها المشبوب وتصوح محاسنها
فتذوى إذ لا تجد مجالا للإزهار والإيناع ولا تصيب جواً فضاء وهواء طلقاً
ثم تخرج من سجنها بغتة وهى لا تعرف شيئاً ولا تحب شيئاً ولكنها تشبهى
كل شىء فتتولى تعليمها عجوز ثم تهمس فى أذنها كلمة منكرة وبعد ذلك تطرح
على فراش رجل مجهول فيغتصبها اغتصاباً — وهذا يسمونه زواج نظام
الأسرة المتمدينة ثم تلد الفتاة المسكينة ويذهب جمال شعرها وتديها وبدنها .
واها ! لقد فقدت جمال عاشقة وماذاقت عشقاً . لقد حملت وولدت وأنها
لا تعرف لذلك علة ولا سبباً وكذلك ترزق صبيها ويقال لها «قد أصبحت أم»
فتجيب (قائلة است أم) أعطوا هذا الوليد لامرأة ذات لبن فإنه لا لبن فى
ثدي . وما كذلك يسرى الابن إلى ثدى النساء ويقول زوجها (انها على حق .

أون هذا الطفل مسخطة لها ومضجرة) وكذلك تعالج الفتاة من داء الأمومة
 فتعافى ولا يمضى شهر حتى تجدها فى أحد المرافق أو دور الأوبرا وطفلها فى
 (شابت) أو (زير) وزوجها فى بيت من بيوت الفجور وترى حولها الرجال
 عشرات يغازلونها ويداعبونها ويعدون لها الحب والاخلاص والوفاء ويحلفون لها
 بأغلظ الإيمان إنهم عبيدها وأسرارها وإنهم فيها هائمون وبهواها مبيتون فتختار
 منهم واحدا وتضمه إلى صدرها فيدنس عرضها ثم يدعها وشأنها . فتقضى ليلتها
 بكاء وانتجابا ثم تنظر فإذا عيناها قد احمرتا من البكاء فلتتمس من يهون خطبها
 ويسرى كبرها ويهبها العزاء والسلوى فتتخذة أنيسا وجليسا وصديقا ورفيقا
 حتى إذا فقدته استبدلت به آخر ثم آخر وهكذا حتى تتجاوز الثلاثين من
 صمرها وأخيرا تمل وتسأم وتنسخط وتبترم وتشتكى كظلة السرف وفقدان
 الأمل ثم يمرض يقينها وتضمحل عقيدتها . ويخلو فؤادها من كل عاطفة
 إنسانية حتى من الاشتزاز والتأفف ، فيبينا هي كذلك إذ تصادف ليلة فى بعض
 المرافق فتحب فتى جميلا أسود الشعر متألئ العينين فياض الأمل تعرف
 فى وجهه نضرة الصبا ثم تتذكر آلامها وأوجاعها فتقبل عليه تعطيه عبرا
 ودروسا من تاريخ حياتها وتعامه التشاؤم وتبرهن له على استحالة ما يسئونه
 الحب وتحذره من الهيام عبثا وراء هذا السراب الخادع والبرق الخلب فهذه هي
 المرأة كما خلقتموها — كما صورتها يد المدنية ، ومن هذا القبيل حبايبنا
 ومعشوقاتنا . ولكنهن على أية حال نساء ولهن محاسنهن كما لهن عيوبهن
 وفيهن ملهى ومستمتع وقد تصاب منهن أحيانا فرص النعيم وخلصات اللذة
 فإذا كنت يا صاحبي متين الخلق قوى العزيمة واثقا من نفسك مستكمل

الرجولة فإني أشير عليك بهذه النصيحة . ادفع بنفسك غير هيب ولا وجل في غمار الحياة الدنيا واركب متن لجها وعباب موجها . وانعم من النساء بكل من حصلت لديك -- من موسى وعاهرة ورقاصة وفلاحة وشريفة وكريمة وكن تارة وفيها وطورا غادرا وآنا فرحا وآونة حزينا . وساعة منخدعا وأخرى محترما . ولكن إذا ظفرت من امرأة بحبها وهوأها فضع بنعمة هذا الغرام أن تضيفها - ولا يعينك صنف المرأة التي تهواك - فكل ما عدا نعم الحب باطل لا قيمة له » وإذا كنت امرأة صاديا فأكبر ظني أنك تطيل التفكير والتدبر قبل عقد نيتك وإجماع أمرك . ولكنك تكون جديراً ألا تقول على أدنى شيء مما تتوقع أن تجده في عشيقتك .

وإن كنت ضعيفا مسخيفا مليئا أن ترسو وترسخ وترسل جذورك حيث تصادف قطعة من الطين . بما قالت فإني أنصح إليك أن تتخذ درعا تتقي بها كل شيء فإذا أذعنك خلقتك الضعيف وطبعك السخيف عيق نماؤك وأكدي شبابك ولم تنتشر لك فروع وأغصان وراء مرسي أصولك ومغرس جذورك ، فلا تلبث أن تذبل وتذوى كالنبات العقيم ثم لا زهو ولا تشمر وينتقل ماء حياتك إلى شجرة أخرى وتصير كل أعمالك ومجهوداتك أصغر من ورق الصفصاف ثم لا تسقى إلا من رى مدامك . ولا تغذى إلا من مادة قلبك وإذا كنت متحمسا ملتهب الحمية تصدق بالخيالات والأحلام وتريد تحقيقها فليس لك عندي جواب سوى (لا وجود للحب) . لأنني موافق على ما تراه أنت من أن الحب إنما هو أن يهب المرء نفسه روحا وجسما وبعبارة أبلغ أن يجعل المرء من شخصين شخصا - والحب هو التقلب في ضياء الشمس وفي

الهواء النقي وبين الزهر والريحان بجسم ذى أربعة أذرع ورأسين وقلبين
والحب هو اليقين والإيمان وهو دين السعادة الدنيوية والنعيم الأرضي . وهو
مثلث مستدير في سقف هذا المعبد المسمى لدينا . والحب هو أن يرتفع المرء في
أرجاء هذا المعبد وإلى جانبه مخلوق يستطيع أن يفهم لما إذا يستوقفك خاطر
أو كلمة أو زهرة أثناء سيرك فتدعوك إلى رفع رأسك إلى ذلك المثلث السماوي
هذا ولا تنسى أل أعمال المرء أشرف ملاكاته نعمة كبرى ومن ثم كان للعبقريّة
ما تعرف من جمالها وروعها فما بالك إذن بمضاعفة هذه الملكات وبضم فؤاد
إلى فؤاد وذهن إلى ذهن إلا أن هذه هي السعادة القصوى والنعمة العليا .
وما من الله على عبده بأكثر من هذا ولا أجزل ومن ثم فضّل الحب حتى على
العبقريّة . فبالله إلا ما خبرتني — أ كذلك رأى زوجائنا في الحب ؟ كلا فغير
ذلك في الحب رأيهن . وإنما الحب عندهن هو السير مُقنَّعات وكتابة الرسائل
الغامضة المبهمة والمشى على أمشاط أقدامهن . والتنكيك والتبكيك
والنظرات الفاترة والألحاح المراض وإرسال الزفرات العفيفة الطاهرة ويبدرن
المكايد وهن في الحنل البيضاء المنشأة ثم ينصبن الحباثل لإشجاء نظيرة أو
خديعة زوج أو تعذيب عاشق . والحب في رأى زوجائنا هو أن يلعبن لعبة
الغش والكذب كما يلعب الأطفال لعبة المراوغة وهو دعارة القلب وفسوق
الروح وذلك أخبث مما كان يحدث من دعارة نسوة الرومان في (ساتورناليه
بريابوس) وهو صورة مموهة من الرذيلة والفضيلة وهو مهزلة باردة سخيفة .
يظل كل الممثلين فيها يتهامسون ويؤدون أعمالهم بوجوه مزوية وأعين
مغضوطة ويظل كل شيء فيها حقيرا مشوها على فرط التأني والتكلف —

مثل ما تُصَدَّرُهُ إلينا الصين من تلك التحف الخزفية البشعة المنكرة . وهو خليط ممقوت من الحسن والقبح ومن عنصري الخير والشر والرحمة والنقمة والنعيم والجحيم في هذه الدنيا . وهو ظل بالاجسم وخيال بلا حقيقة وهو هيكمل عظمى الجملة مخلوقات الخالق .

هذا ما قاله ديزينيه بصوت صارم في سكينه الليل وهدوئه :

مرهم الرجال على المزوج :

قال عزَّ وَتَقَدَّسَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ، وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ، وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ، وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ، فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا » يقول سبحانه : يَا أَيُّهَا النَّاسُ : يَا بَنِي آدَمَ قَاطِبَةً ، اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، أَيْ فَرَعَكُمْ مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ نَفْسُ آدَمَ أَبِيكُمْ ، وَخَلَقَ مِنْ هَذِهِ النَّفْسِ ، مَنْ ضَلَعَ مِنْ أَضْلَاعِهَا زَوْجَهَا ، وَهِيَ أُمُّكُمْ حَوَاءُ ، وَبَثَّ مِنْ تِلْكَ النَّفْسِ وَالزَّوْجَةِ الْمُتَفَرِّعَةَ مِنْهَا بَنِينَ وَبَنَاتٍ كَثِيرَةً نَفُوتُ الْحَضَرِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ، أَيْ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَتَتَنَاشَدُونَ ، فَيَقُولُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ : أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ ، أَوْ أَنَاشِدُكَ اللَّهُ ؟ وَأُمْنَا لَا لَذَلِكَ ، وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ ، فَصَابُوا وَلَا تَقْطَعُوا ، وَهَذَا كَمَا قَدَمْنَا فِي بَابِ صَلَوةِ الرَّحِمِ ، إِشَادَةً مِنْهُ سَبْخَانَهُ وَتَنْوِيهِ بِمَكَانَةِ صَلَوةِ الرَّحِمِ ،

إذ قرنها سبحانه باسمه ، ثم قال سبحانه : وآتوا اليتامى — أى الذين مات عنهم آباؤهم — أموالهم — فلا يطمع فيهم — الأولياء والأوصياء وولاية السوء وقضائهم ، ولا يكفؤا عنها أيديهم الخاطفة ، حتى تأتى اليتامى — إذا أونس منهم الرشد — سالمة غير مخدوفة ، ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ، أى لا تستبدلوا الحرام وهو مال اليتامى — بالحلal — وهو مالكم وما أبيع لكم من المكاسب ورزق الله المبثوث فى الأرض — فتأكلوه مكانه ، ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ، أى لا تضموها إليها فى الانفاق ، حتى لا تفرقوا بين أموالكم وأموالهم ، فلة مبالاة بما لا يحل لكم وتسوية بينه وبين الحلal ، فإن ذلك حوب كبير ، أى ذنب عظيم ، ثم قال سبحانه : وإن خفتم ألا تقسطوا — ألا تعدلوا — فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء . . . الآية ، أى إن خفتم ألا تعدلوا فى يتامى النساء إذا تزوجتم بهن فتزوجوا ما طاب — ما حل — لكم من غيرهن ، وذلك أن ربما كان الرجل منهم يجرد اليتيمة لها مال وجمال ، ويكون وليها ، فيتزوجها ضائبا على غيره ، فربما اجتمعت عنده عشر منهن أو أكثر أو أقل فيخاف لضعفهن وفقد من يغضبهن ، أن يظلمهن حقوقهن ويفرط فيما يجب لهن — وقد نزلت الآية فى اليتامى وما فى أكل أموالهم من الحوب العظيم — فقال الله تعالى : فإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، ثم قال سبحانه : فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ، أى فذروا الجمع بين اثنتين أو ثلاث أو أربع واكفوا بواحدة ، أو لديكم ما ملكت أيماكم ، أى إيمانكم ، وذلك أدنى ألا تؤلوا ، أى أقرب من

أَلَا تَتَمِيلُوا ، وَأَدْنَى إِلَى الْعَدْلِ ، لِأَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ يَدُورُ مَعَ الْعَدْلِ ، فَأَيْنَمَا وَجَدْتُمُ الْعَدْلَ فَعَلَيْكُمْ بِهِ ، وَبَعْدَ فَإِنَّا أوردنا عليك هذه الآية السَّكْرِيَّةَ لَتَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَسَّعَ عَلَيْنَا فِي بَابِ الزَّوْاجِ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ نَعْلَمُ مَقْدَارَ حَسَنَتِهِمْ عَلَى الزَّوْاجِ وَتَفْضُلِهِ عَلَى الْعَزْوَبَةِ ، وَهَذَا هُوَ شَاهِدُنَا هُنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ...

وَقَالَ سُبْحَانَهُ : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » « الْأَيَامَى جَمْعُ أَيْمٍ وَهُوَ : الْعَزَبُ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى ، بِكَرٍّ كَانَ أَوْ ثِيْبًا ، وَالْآيَةُ كَمَا تَرَى حَثَّ عَلَى التَّزْوِيجِ ، يَقُولُ سُبْحَانَهُ زَوَّجُوا — أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ وَالسَّادَةُ — الْعَزَبَ وَكُلَّ صَالِحٍ لِلزَّوْاجِ ، فَبِالزَّوْاجِ بَقَاءُ النَّوْعِ ، وَإِذَا كُنْتُمْ فُقَرَاءَ وَظَنَنْتُمْ أَنَّ فَقْرَ الْخَاطِبِ أَوْ الْمَخْطُوبَةِ يَحُولُ دُونَ الزَّوْاجِ فَإِنَّ فِي فَضْلِ اللَّهِ غُنِيَّةً عَنِ الْمَالِ ، فَإِنَّهُ غَايٌ وَرَاضٍ ، وَلَكَ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ هَذَا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ بِالْإِغْنَاءِ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَثَرِ : اطْلُبُوا الْغِنَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ السَّكْرِيَّةِ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنِّي لَا عَجَبُ بِمَنْ يَدْعُو النِّكَاحَ بَعْدَ سَمَاعِهِ لِهَذِهِ الْآيَةِ ...

وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِطْلَاقًا مِزْوَاجًا ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَّقَ بِهِمَا الْغِنَى فَقَالَ : وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ .. الْآيَةُ ، وَقَالَ : وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ، فَأَنَا أَنْزَوْتُ الْجُودَ لِلْغِنَى وَأُطْلِقُ الْغِنَى . وَقَالَ سُبْحَانَهُ : (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ) « نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ السَّكْرِيَّةُ فِي مَعْقِلِ بْنِ يَسَارِ الْمُرْتَنَى ،

وكان قد زوج أخته رجلاً ، فطلّقها ، فاما انقضت عدّتها خطبها ، فآلى
أخوها ألا يزوّجها إياها ، ورغبت فيه أخته ، فنزلت الآية ؛ وقيل :
الخطاب للناس كلّهم ، أى لا يوجد بينكم عضل ، لأنه إذ وجد بينهم وهم
راضون كانوا فى حكم العاضلين ، وبعد فهذه الآية الكريمة نهى عن العضل ،
وهذا يتضمّن الحثّ على الزواج والترغيب فيه ؛ وعضل الرجل أيمّة يعضلها
ويعضلها عضلاً ، وعضلها : منعها من الزواج ظمناً وقسراً كما يفعل أهل
الجاهلية ، وأصل العضل : الحبس والمنع والتضييق^(١) ، ومنه عصلت الدجاجة :
إذا نشب بيضها فلم يخرج ، وعصلت المرأة إذا نشب الولد فخرج بعضه . ولم
يخرج بعض فبقى معترضاً ، وأعصلت وهى معضل — بلاهاء — ومعضل :
عسر عليها ولادته ، وقال ابن هرمة :

وَإِنْ قَصَائِدِي لَكَ فَاصْطَنِعْنِي عَقَائِلُ قَدْ عُضِلْنَ عَنِ النِّكَاحِ^(٢)

وجاء عكاف بن وداعة الهلالى إلى رسول الله صلوات الله عليه ، فقال
له رسول الله : «يا عكاف ، ألك زوجة ؟ قال : لا ، قال : ولا جارية ؟ قال : لا ،
قال : «وأنت صحيح مؤنر» قال : نعم والحمد لله ، قال : فأنت إذا من إخوان
الشياطين ، إمّا أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم ، وإمّا أن
تكون منا فاصنع كما نصنع ، وإن من سنّتنا النكاح ، شراركم عزابكم ،
وأراذل موتاكم عزابكم ، ونحك يا عكاف تزوّج ، فقال عكاف : يا رسول الله

(١) ومنه أعضل بك الأمر إذا ضاقت عليك فيه الحيل ، وداء عضال : شديد معي .

(٢) العقائل : جمع عقيلة وهى المعقولة فى خدرها من النساء ، وقوله فاصطنعنى

اعتراض ، يقول : إن قصائدى لك مثل الخدرات فلست أمدح بها غيرك ، فاجعلنى صنيعتك .

لَا أَتَزَوَّجُ حَتَّى تُزَوِّجَنِي مِنْ شِئْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : فَقَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَالْبَرَكَةِ كَرِيمَةَ بَنَتْ كُلُّ نَوْمٍ الْحَمِيرَى .

وَقَالَ شَاعِرٌ :

إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَنْزِلِ الْمَرْحُورَةِ تُدَبِّرُهُ ضَاعَتِ مَصَالِحُ دَارِهِ (١)
وعن إبراهيم بن ميسرة قال : قَالَ لِي طَاوُسٌ : لَتَتَزَوَّجَنَّ أَوْ لِأَقُولَنَّ لَكَ مَا قَالَ مُعَمَّرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبْنَى الزَّوَائِدِ : قَالَ : قَالَهُ لَهُ : مَا يَمْنَعُكَ مِنَ النِّكَاحِ إِلَّا عَجْزٌ أَوْ فُجُورٌ ... «وَأَبُو الزَّوَائِدِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ» . وَفِي الْحَدِيثِ : يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ ...

«الْبَاءَةُ هُنَا : النِّكَاحُ — الزَّوْاجُ — وَقَدْ يَرَادُ بِالْبَاءَةِ : الْجَمَاعُ نَفْسُهُ ، وَالْأَصْلُ فِي الْبَاءَةِ : الْمَنْزِلُ ، ثُمَّ قِيلَ لِعَقْدِ التَّزْوِيجِ : بَاءَةٌ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَقْبُوءُ مِنْ أَهْلِهِ ، أَيْ يَتِمَكَّنُ مِنْ أَهْلِهِ كَمَا يَقْبُوءُ مِنْ دَارِهِ ، أَوْ يَقُولُ : لِأَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُوَافِقُهَا مَنْزِلًا ، وَيُقَالُ : الْبَاءَةُ

(١) قَبْلَ هَذَا الْبَيْتِ آيَاتٌ أوردَهَا صَاحِبُ نَزْهَةِ الْأَبْصَارِ وَالْأَسْمَاعِ نوردَهَا هُنَا

عَلَى سَوَقِيَّةٍ مَبْنَاهَا وَإِنْ كَانَتْ شَدِيدَةً فِي مَعْنَاهَا :

إِذَا اشْتَغَلَ الْإِنْسَانُ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَفِي مَكْسَبٍ يَأْتِي بِطَوْلِ نَهَارِهِ
وَلَيْسَ لَهُ فِي دَارِهِ مِنْ يَسُوسُهُمَا إِذَا غَابَ فِي أَشْغَالِهِ عَنْ دِيَارِهِ
فَذَلِكَ عِنْدِي مُهْمَلٌ أَمَرَ نَفْسَهُ وَمَا عَاقِلٌ يَرْضَى بِهِ بِاخْتِيَارِهِ
وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ إِذَا تَأَخَّرَ تَبَقَّى عَيْنِيهَا فِي انتِظَارِهِ
وَتُصْلِحُ مَا يَخْتَارُهُ مِنْ أُمُورِهِ وَتُخَدِّمُهُ فِي فَرْشِهِ وَدُثَارِهِ
إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَنْزِلِ الْمَرْحُورَةِ تُدَبِّرُهُ ضَاعَتِ مَصَالِحُ دَارِهِ

والباءة والباءة ، وتجميع الباءة على الباءات ؛ والوجاء في الأصل ومثله الوجء : أن تُرَضَّ
أُنْثِيَا الْفَحْلِ رَضًا شَدِيدًا يَذْهَبُ شَهْوَةُ الْجَمَاعِ وَيَنْزِلُ فِي قِطْعِهِ مَنَزِلَةُ الْخَصِيِّ ،
والمراد في الحديث : أن الصوم يَقْطَعُ النِّكَاحَ كما يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ . وقوله : فإنه أغض
للبصر ، فإنه يقال : غَضَّ طَرْفَهُ وَبَصَرَهُ يَغْضُهُ غَضًا : كَفَّهُ وَخَفَضَهُ وَكَسَرَهُ ؛ وَأَحْصَنُ
لِلْفَرْجِ : أى أَشَدُّ إِحْصَانًا لَهُ وَمَنْعًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ ، وفي الحديث : إذا أَحَدُكُمْ
أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُؤَاqَمِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ . . .
فهذا من ذلك . »

وفي البخارى : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ
عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ يَقَالُوهَا ^(١) فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟
قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، فقال أحدهم : أَمَا أَنَا فَأَنَا أَصَلَّى اللَّيْلِ
أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ . وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ
فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَأَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟
أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ
وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي .

وفي بعض الآثار : أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ : التَّعَطُّرُ ، وَالنِّكَاحُ ،
وَالسَّوَاكُ ، وَالْخِتَانُ . . .

وقال ابن عباس رضى الله عنه لسعيد بن جبير : أَلَاكَ امْرَأَةٌ ، قَالَ : لَا ،
قَالَ : فَتَزَوِّجْ ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ كَانَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً . . .

(١) يَقَالُوهَا : أى استقلوها وأصلها يقالوها أى رأى كل منهم أنها قليلة .

وقال حكيم : الزَّوَّاجُ مَصْدَرُ آدَابِ الْمُجْتَمَعِ الْإِنْسَانِي :

وقال آخر : لَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَحْيَا الرَّجُلُ الْحَيَاةَ الْفَاضِلَةَ ، وَيَمُوتَ الْمَوْتَ الصَّالِحَةَ ، مَا لَمْ يَكُنْ بِجَانِبِهِ زَوْجَةٌ . . .

ومن حكمة الهند : إِنَّ الزَّوْجَةَ هِيَ الصَّدِيقُ الَّذِي مَنْحَتُهُ الْإِلَهَةُ لِلْإِنْسَانِ .

ومن كلمة لجان جاك روسو : أَفْضَلُ أَنْ أَكُونَ زَوْجَةً فَحَّامٌ عَلَى أَنْ أَكُونَ عَشِيقَةً مُلْكٌ . . .

وقال عبد الله بن مسعود : لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَمْرِي إِلَّا عَشْرَةُ أَيَّامٍ لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ ، لِثَلَا أَلْقَى اللَّهَ عَزَبًا . . .

وجاء في كتاب الصور للمرحوم محمد السباعي طيِّبَ اللهُ ثَرَاهُ وجعل الجنة متقلبه ومأواه ، ما يلي : الزَّوْجَةُ هِيَ الْمَلْجَأُ النَّامُ ، وَالْمَلَأُ اللَّيْنُ ، هِيَ الْكَهْفُ الْخُلُوقِي كَأَنَّهُ خَلِيَّةُ الْعَسَلِ ؛ هِيَ حِصْنٌ مِنَ الْبُلُورِ فِي ضَمَانَةِ الشَّرَفِ ، وَقَلْعَةٌ مِنَ الْحَرِيرِ فِي خَفَاةِ الْعَفَافِ ؛ هِيَ السَّاحِلُ الْمُتَيْنُ الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ صَلاحُ الْحَيَاةِ بَعْدَ صَوْلَةِ الْمَوْجِ وَثَوْرَةِ الْمُهْوَاءِ ، هِيَ الظِّلُّ الْخَصِيبُ الَّذِي يَلْبَسُهُ سَائِحُ الْإِنْسَانِيَّةِ بَعْدَ وَدَعَاءِ السَّفَرِ وَاطِّلَى الْمَجَازِ . . . فِي حَلَاوَةِ الزَّوْجَةِ وَرِقَّتِهَا مَا يَمْحُو مَرَارَةَ الزَّمَنِ وَخُسُوفَتَهُ ، وَكَذَلِكَ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ . . .

إِنَّ الزَّوْجَةَ لَتَبُثْ حَوْلَهَا هَوَاءٌ مِنَ الشَّرُورِ لَا تَكَادُ تَطْرُقُهُ الْأَحْزَانُ كَأَنَّهُ هَالَةٌ الْقَمَرِ أَوْ دَارَةُ الشَّمْسِ ؛ وَإِنَّ الِهُمُومَ لَتَضْمِجِلُ فِي صَوْتِ الزَّوْجَةِ كَالْخَوْفِ أَمَامَ الْبُشْرَى ، وَإِذَا كَانَتِ الْمَوْسِيقَى فِتْنَةً الْأَلْبَابِ فَقُلْ فِي صَوْتِ الْمَرْأَةِ الَّذِي يَفْتِنُ الْمَوْسِيقَى لَوْ أَنَّهَا تَعْمَلُ . . .

المرأة مُحَفَّةُ الدنيا ، وزينة الحياة ، فمن أحكم تدبيرها وجنى ثمرها كان أميراً على أكمل بقعة وأجل مملكة ، ومن أساء التدبير فحسِرَ المرأة أو حبّها وطاعتها فجدير به أن يتمثل :

أُعْطِيتُ مُلْكًا فَلَمْ أُحْسِنْ سِيَاسَتَهُ وَكُلُّ مَنْ لَا يَسُوسُ الْمُلْكَ يُخْلَعُهُ

وروى عن زياد بن أبي سفيان أنه قال لجلسائه : مَنْ أُنْعِمُ النَّاسَ عَيْشَةً ؟ قالوا : أمير المؤمنين — يعنون معاوية بن أبي سفيان — فقال : وأين ما يلقي من قریش ؟ قيل : فانت ، قال : أين ما ألقى من الخوارج والثغور ؟ قيل : فمن أيها الأمير ؟ قال : رجلٌ مسلم له زوجةٌ مسلمة لهما كفافٌ من العيش قد رَضِيتَ به ورضى بها ، لا يعرفنا ولا نعرفه . . .

وقال قاسم أمين : إذا كنت أشعر في هذه الحياة بشيء من السعادة ففي الأوقات التي أقضيها في بيتي مع زوجتي وأولادي . . .

مهرهم على التزوج أيام الشباب :

قال أكنم بن صفية حكيم العرب :

إِنَّ بَنِي صَبِيَّةٍ صَيْفِيُّونَ أَفْلَحَ مَنْ كَانَ لَهُ رُبْعِيُونَ

« يقال : أصاف الرجلُ يُصِيفُ إصافَةً : إذا لم يولد له حتى يسن ويكبر ، وأولاده صَيْفِيُّونَ . والرُّبْعِيُّونَ : الذين ولدوا في حدائنه وأول شبابه ؛ ولما حضرت سليمان بن عبد الملك الوفاة تمثل بهذا البيت لأنه لم يكن في أولاده من يُقَلِّدُهُ العهد بعده ، ومعنى ذلك عندهم أن الأولاد الكبار أفضل من الصغار لدى الوالد ، ولا سيما إذا كبر . »

ومرَّ ملكٌ من ملوك العجم بشيخٍ يعمل في أرض ، فقال له : أيها

الشيخ ، هَلَّا أَذْلَجْتَ فَيَكُونَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَكْفِيكَ ! فقال : أَذْلَجْتَ ،
ولكنَّ القَضَاءَ لَمْ يُدْلَجْ ... فقال : أَكُتُمُ كَلَامَنَا هَذَا حَتَّى تَرَانِي ؛ ثُمَّ
انصَرَفَ الْمَلِكُ ، فَأَخْضَرَ وَزِيرَهُ ، وقال : مَا مَعْنَى كَلَامِ الشَّيْخِ ؟ قِيلَ لَهُ كَذَا
فَأَجَابَ بِكَذَا ؟ وَقَدْ أَنْظَرْتُكَ حَوْلًا ، فَجَعَلَ الْوَزِيرُ يَسْأَلُ النَّاسَ وَلَا
يُجِيبُهُ أَحَدٌ ، حَتَّى وَقَعَ بِالشَّيْخِ ، فَسَأَلَهُ ، فقال له : إِنَّ الْمَلِكَ اسْتَكْتَمَنِي
الْأَمْرَ حَتَّى أَرَاهُ ، فَبَذَلَ لَهُ عَشْرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، فقال : إِنَّهُ قَالَ لِي : لِمَ
لَا تَزَوِّجُ أَتْيَامَ الشَّبَابِ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ تَزَوَّجْتُ وَلَكِنْ لَمْ يَأْتِنِي أَوْلَادُهُ !
فَجَاءَ الْوَزِيرُ فَأَخْبَرَ الْمَلِكَ ، فقال له : عَلَيَّ بِالشَّيْخِ ، فِدَعَاهُ ، فَلَمَّا حَضَرَ قَالَ لَهُ :
أَلَمْ أَقُلْ لَكَ أَكُتُمُ أَمْرَنَا حَتَّى تَرَانِي ، قَالَ : قَدْ رَأَيْتُكَ عَشْرَةَ آلَافِ مَرَّةٍ
فَعَلِمْتُ أَنَّ الْوَزِيرَ دَفَعَ إِلَيْهِ عَشْرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَأَنَّهُ رَأَى اسْمَهُ مَكْتُوبًا
عَلَى كُلِّ دِرْهَمٍ مِنْهَا وَصُورَتَهُ ؛ فقال : زِهْ ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ
أُخْرَى ...

الْبَطَرُ وَالنَّبِيَّاتُ :

فِي الْحَدِيثِ : عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهِهَا ، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا ،
وَأَغْرُ غُرَّةً ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ . . . وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا : يَرِيدُ أَكْثَرَ وَلَدًا ، يَقَالُ
امْرَأَةٌ مِّنْتَقٍ إِذَا كَثُرَ وَلَدُهَا ، وَقَوْلُ النَّابِغَةِ .

لَمْ يُجْزَمُوا حُسْنُ الْغِذَاءِ وَأُمَمُهُمْ طَفَحَتْ عَلَيْكَ بِسَاتِقٍ مِذْكَارٍ
« يَعْنِي بِالنَّاتِقِ : الرَّحِيمِ ، وَذَكَرَ عَلَى مَعْنَى الْفَرَجِ أَوْ الْعُضْوِ ، وَأَغْرُ غُرَّةً يَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ مِنْ غُرَّةِ الْبَيَاضِ وَصَفَاءِ اللَّوْنِ لِأَنَّ طَوْلَ التَّعْنِيسِ يَحِيلُ اللَّوْنَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ
يَكُونَ مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ وَالْعِشْرَةِ ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ يَعْنِي بِالْيَسِيرِ مِنَ الْجَمَاعِ . . .

وقال علي رضي الله عنه . إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَنْسَى أَبَا عُذْرَتِهَا .

« العُدْرَة : البَكَارَة ، قال ابن الأثير : العُدْرَة : ما للبكر من الالتحام قبل الافتضاخ ويقال : فلان أبو عُدْر فلانة وأبو عُدْرَتِها : إذا كان اقترعها وافْتَضَّها .

وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَحِبُّ الْخِلَافَى النَّزِيهَ مِنَ الْهَوَى وَأَكْرَهُ أَنْ أُسْقَى عَلَى عَطَشٍ فَضْلاً
« يقول أكره المرأة التي أكَثَرَتِ الْأَزْوَاجَ وَإِنْ كُنْتُ مُضْطَرّاً إِلَيْهَا » .

وقال بعضهم لَوْلَدِهِ : يَا بُنَيَّ ، لَا تَتَّخِذْهَا حَنَانَةً ، وَلَا أُنَانَةً ، وَلَا مَنَانَةً ، وَلَا حَدَاقَةً ، وَلَا ذَاتَ الدَّايَاتِ ، وَلَا عُشْبَةَ الدَّارِ ، وَلَا كُبَّةَ الْقَفَا ... « الْحَنَانَةُ : التي لها وَلَدٌ مِنْ سِوَاهِ فَهِيَ تَحْنُ عَلَيْهِمْ . وَالْأُنَانَةُ : التي ماتَ زَوْجُهَا فَهِيَ إِذَا رَأَتْ الزَّوْجَ النَّانِيَّ أَنْتَ ، وَقَالَتْ : رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا — لَزَوْجِهَا الْأَوَّلَ — وَالْمَنَانَةُ : التي لها مَالٌ ، فَهِيَ تَمُنُّ عَلَى زَوْجِهَا كُلَّمَا أَهْوَى إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَالِهَا ، وَالْحَدَاقَةُ : التي تُحَدِّقُ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ فَتَقُولُ : لَيْتَهُ لِي أَوْ ذَاتَ الدَّايَاتِ : التي عِنْدَهَا عَجُوزٌ وَتَقُولُ : هِيَ دَايَتِي ، وَعُشْبَةُ الدَّارِ : يَرِيدُ بِهَا : الْهَجِينَةُ^(١) عَلَى الْمَثَلِ كَقَوْلِهِمْ خَضْرَاءُ الدَّمَنِ — وَهِيَ عُشْبَةُ الدَّارِ — فِي الْأَصْلِ الَّتِي تَنْبِتُ فِي دِمْنَةِ الدَّارِ وَحَوْلِهَا عُشْبٌ فِي بَيَاضِ الْأَرْضِ وَالتُّرَابِ الطَّيِّبِ . وَكُبَّةُ الْقَفَا^(٢) هِيَ : الَّتِي يَأْتِي زَوْجُهَا أَوْ ابْنُهَا الْقَوْمَ ، فَإِذَا انْصَرَفَ مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْ مَنْ جُبْنَاهُ الْقَوْمَ : قَدْ وَاللَّهِ . كَانَ يَبْنِي وَبَيْنَ امْرَأَةِ هَذَا الْمَوْلَى أَوْ أُمِّهِ أَمْرٌ ...

(١) الْهَجِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ : الَّذِي أَبَوْهُ شَرِيفٌ وَأُمُّهُ وَضِيعَةٌ ، وَقِيلَ : الْعَرَبِيُّ ابْنُ

الْأُمَةِ مِنَ الْهَجْنَةِ وَهِيَ الْعَيْبُ ، وَسَيَأْتِي كَلَامُ وَافٍ فِي ذَلِكَ

(٢) جَاءَتْ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ — مَادَةُ عُشْبٍ — كُبَّةُ الْقَفَا .

هذا ، وعلى ذكرِ الأنثاة ذكر الرواة أنه كان عند لقيط بن زرارة قدورُ نبت قيس بن خالد الشيباني سيد بنى ربيعة ، وكان يحبها وتحبّه ، فلما قُتل عنها تزوجها رجل من أهلها ، وكان يسمّوها تُسكثيرُ ذكر لقيط ، وتُظهر الجزع عليه ، وتَصِفُ مُحاسِنَه ، فقال لها يوماً : وَيْلَكَ ، والله ما كان إلا كبعض عبيدى ، فصِفِ لى بعض ما أُعجبكِ من مُحاسِنِه ، فقالت نعم كل أموره كانت حسنةً ولكنى أُحَدِّثُكَ أنه تطيّب يوماً^(١) ، وقد ظعنَ الحَيَّ ، فى يومٍ ذى زَهْرٍ وطلَّ ، وكُنْتُ نائمةً ، ففكره أن يُوقِظَنى ، فقامَ يَنْتَظِرُ انتباهى ، ومعه فضلة من شراب ، فجعل يشربُ منها حتى استيقظتُ ، فحملنى وركبَ فرسه ، فمرّضت لنا عانةً — القطيع من مُحَرِّ الوَحْش — فحملَ عليها فصرعَ منها حماراً ، ثم رَجَعَ إلى ومنه ريحُ المسك وريحُ الشراب وريحُ الطلّ وريحُ الزَّهْرِ ؛ فتدَلَّيتُ إليه فضممتى ضمةً ، وشممتى شمةً فليتنى كنتُ ميتةً عمّةً ؛ فتطيّبَ عمر وتناول من الشراب ، وخرج فتصيّدَ ، ثم عادَ إليها ، فضممتها إلى نفسه وقال : أين أنا من لقيط ؟ فقالت : مرعى ولا كالسعدان ، وماء ولا كصداء^(٢) ؛ فطَلَّقَهَا ، فرجعت إلى قومها وقالت : أبْذُوا على قُبَّةِ الأيَمِ ، فوالله لا جَمَعَنى اللهُ مع رجلٍ بعدَ لقيط أبداً . . .

(١) انظر الكامل ج ٥ ص ٩٣ .

(٢) السعدان : نبت كثير الحسك تأكله الابل فتسمنُ عليه ويتغذوها غِذاء لا يوجد فى غيره ، ومرعى خبر مبتدأ محذوف تقديره : هذا مرعى جيد وليس فى الجود مثل السعدان ، وصداء : اسم ماء بعينه ، وهذه الأمثال ثلاثة منها قولهم : مرعى ولا كالسعدان ، وماء ولا كصداء ، وفي ولا كمالك ، تضرب هذه الأمثال للشيء الذى فيه فضل وغيره أفضل منه ، ومالك الذى ذكروا هو مالك بن نويرة أخو متم بن نويرة .

وكانت عائشة بنت طلحة مُعَايِظَةً لِأَزْوَاجِهَا ، وكانت كثيراً ما تُصِيفُ مُصْعَبَ بْنِ الزَّيْرِ لِعَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مَعْمَرٍ ، وكانت عند مصعب قبله ، وتذكر جماله وكرمه وحسن خلقه ، فيسكاد يموت غمًّا ، دخل عمر يوماً على عائشة ، وقد ناله حرٌّ شديد وغبار ، فقال لها : انفضي الغبار عني ، فأخذت منديلاً وجعلت تنفض التراب به عنه ، ثم قالت ، ما رأيتُ الغبارَ على وجه أحدٍ أحسنَ منه على وجه مُصْعَبٍ ، لَمْ يَدِ بِهِ يَوْمًا وَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ ، وكان قد فُوحَ فتَحاً عظيماً ، وهو في الحديد — آلة الحرب — وكانت بيني وبينه وحشة ، فَخَرَجْتُ فَمَهَّأْتُهُ وَالْغُبَارَ عَلَى وَجْهِهِ ، فقال : إِنِّي لِأَشْفِقُ عَلَيْكَ مِنْ رَأْحَةِ الْحَدِيدِ وَأَقْبَلَتْ تَصِفُهُ وَعَمْرٌ يَتَّقِدُ غَيْظاً وَيَكَادُ يَمُوتُ غَيْرَةً وَحَيْرَةً ...

وَتَزَوَّجَ الْجَجَّاجُ هِنْدَ بِنْتَ أَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ ، وكانت قبله عند عبد الله ابن زياد حملها معه إلى البصرة ، وَبَنَى هُنَالِكَ الْقَصْرَ الْمُنْسُوبَ إِلَيْهِ ، فلما كمل بناؤه قال لها : هَلْ رَأَيْتِ قَطُّ مِثْلَهُ ؟ قالت : إِنَّهُ لَحَسَنٌ ، قال لها : لِمُصْدِقَتِي ؟ قالت : أَمَّا إِذَا بَيَّتَ فَوَاللَّهِ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الْقَصْرِ الْأَحْمَرِ وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ وَالْقَصْرُ الْأَحْمَرُ هُوَ دَارُ الْإِمَارَةِ بِالْبَصْرَةِ ، وكان عبدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بَنَاهُ بِطَيْنِ أَحْمَرَ — فَغَضِبَ الْجَجَّاجُ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَطَلَّقَهَا بِسَبَبِ ذَلِكَ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْقَصْرِ الْأَحْمَرِ فَهَدَمَهُ وَبَنَاهُ بِنِيَانًا آخَرَ ، ثُمَّ هُدِمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأُدْخِلَ فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ ...

وَجَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ : تَزَوَّجْتَ يَا زَيْدُ ؟ قَالَ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : تَزَوَّجْ تَسْتَعِفَّ ، وَلَا تَتَزَوَّجْ خَسُفًا ، لَا تَتَزَوَّجْ شَهْبَرَةً وَلَا لَهْبَرَةً وَلَا نَهْبَرَةً وَلَا هَيْدَرَةً وَلَا لَهْفُونًَا ، قَالَ زَيْدُ : وَاللَّهِ

يا رسول الله ما أعرف مما قلت شيئاً ، قال : أمّا الشَّهْبَرَةُ : فالزَّرقاء البَذْيَةُ ،
وأمّا اللُّهْبَرَةُ : فالطويلة الهزيلة ، وأمّا النَّهْبَرَةُ : فالعجوز المذْبَرَةُ ، وأمّا الهَيْدَرَةُ :
فالقصيرة القبيحة ، وأمّا اللَّفُوت : فذات الولد من غيرك ...

وقالوا : إن لم تَتَزَوَّجْ بِكْرًا فَتَزَوَّجْ مُطْلَقَةً وَلَا تَتَزَوَّجْ مُمَيَّتَةً — التي
مات زوجها — فَإِنَّ الْمُطْلَقَةَ تَقُولُ لَهَا : لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَمَا طَلَّقَكَ زَوْجُكَ ،
وَالْمُيَّتَةَ تَقُولُ لَكَ : رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا ، قَه كَانَ لِي خَيْرًا مِنْكَ بِكَذَا ...

رَكَانَتِ فَضْلُ الشَّاعِرَةِ لِرَجُلٍ مِنَ النِّخَاسِينَ ، فَاشْتَرَاهَا مِنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ
وَأَهْدَاهَا إِلَى الْمُتَوَكِّلِ ، وَكَانَتْ يَرْزُقُهُ ، تَجْلِسُ لِلرِّجَالِ وَتَتَحَدَّثُ مَعَ الشُّعْرَاءِ ،
فَقَالَ لَهَا يَوْمًا أَبُو ذُلْفِ الْعِجْلِيِّ يُعْرِضُ لَهَا أَنَّ الْمُتَوَكِّلَ إِنَّمَا اشْتَرَاهَا وَهِيَ نَيْبٌ :

قَالُوا : عَشَقْتَ صَغِيرَةً فَأَجَبْتَهُمْ أَشْهَى الْمَطِيِّ إِلَى مَا لَمْ يُرْكَبْ
كَمْ بَيْنَ حَبَّةٍ لُؤْلُؤٍ مَنْقُوبَةٍ نَظُمْتُ وَحَبَّةٍ لُؤْلُؤٍ لَمْ تَنْقَبْ
فَأَجَابَتْهُ :

إِنَّ الْمَطِيَّةَ لَا يَلْذُرُ كَوْبُهَا مَا لَمْ تُذَلَّلْ بِالزَّمَامِ وَتُرْكَبْ
وَالذُّرُّ لَيْسَ بِنَافِعٍ أَرْبَابَهُ حَتَّى يُجْمَعَ لِلنِّظَامِ بِمَنْقَبِ
وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ :

حَبْنًا الْحِجَّ وَالثَّرِيًّا وَمَنْ بِالْخَيْفِ مِنْ أَهْلِهَا وَمَلَقَى الرَّحَالَ
دَرَّةً مِنْ عَقَائِلِ الْبَحْرِ بِكَرٍّ لَمْ تَلَمْهَا مَنَاقِبُ اللَّالِ
« اللَّالُ : صاحب اللؤلؤ » .

وَعُرِضَتْ عَلَى الْمُتَوَكِّلِ جَارِيَةٌ ، فَقَالَ لَهَا : أَبِكرُ أَنْتِ أَمْ إِنْشِ ؟

فَقَالَتْ : إِنْشُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَضَحَكَ مِنْهَا وَاشْتَرَاهَا . . .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنْسَكَنْتَ يَا جَابِرُ ؟
قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَمْ بَكْرًا أَمْ ثَيْبًا ؟ قَالَ : بَلْ ثَيْبًا ، قَالَ : فَهَلَّا بَكْرًا
تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ . . .

وَقَالَ حَكِيمٌ لِمَنْ اسْتَشَارَهُ : أَمَّا الْبَكْرُ فَلَاكَ لَا عَلَيْكَ ، وَأَمَّا الثَّيْبُ فَلَاكَ
وَعَلَيْكَ ، وَأَمَّا ذَاتُ الْوَلَدِ فَعَلَيْكَ لَا لَكَ .

وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُرَوَّى فِي هَذَا الْمَعْنَى أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ النَّسْكَاحَ ، فَقَالَ :
لَا سَتَشِيرَنِّي أَوَّلَ مَنْ يَطْلُعُ ، ثُمَّ لَا أَعْمَلَنَّ بِرَأْيِهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ طَلَعَ عَلَيْهِ
هَبَنَّةُ الْقَيْسِيِّ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى قَصَبَتِهِ — وَكَانَ مِنْ عُقْلَاءِ الْمَجَانِينَ فَقَالَ لَهُ :
إِنَّ أَرَدْتُ النَّسْكَاحَ ، فَمَا تُشِيرُ عَلَيَّ ؟ قَالَ : الْبِكْرُ لَكَ ، وَالثَّيْبُ عَلَيْكَ ، وَذَاتُ
الْوَلَدِ لَا تَقْرَبُهَا ، وَاحْذَرُ جَوَادِي أَنْ يَرْتَحِمَكَ . . .

« وَمِنْ كَلِمَةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : الْبِكْرُ كَالْبُورَةِ : — ^(١) تُطْحَنُ ثُمَّ تُعَجَّنُ ثُمَّ
تُخَبَّرُ ، ثُمَّ تُؤْكَلُ ، وَالثَّيْبُ عَجَالَةُ الرَّأْكِ ، تَمْرٌ وَسَوِيقٌ . يُشِيرُ عُمَرُ بِذَلِكَ
إِلَى سَهْوَةِ أَمْرِ الثَّيْبِ ، وَأَنَّ الْبِكْرَ تَحْتَاجُ فِي تَزْوُجِهَا وَابْنَاءِهَا إِلَى كُلْفٍ شَدِيدَةٍ ؛
وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَمُرُّ بِهَا الرَّأْكِ الْمُسْتَعْجَلُ فَتَعْرِضُ عَلَيْهِ التَّزْوِيلَ لِلْقَرَى — الْضِيَاةُ —
فَيَمْتَنِعُ لِعَجَلَتِهِ ، فَيُخْرِجُ لَهُ مَا اسْتَيْسَرَ فَيَأْكُلُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ فَذَلِكَ هُوَ عَجَالَةُ الرَّأْكِ » .

(١) كَالْبُورَةِ ، فِي عَيُونِ الْأَخْبَارِ كَالذَّرَّةِ وَالْبُورَةُ وَاحِدَةُ النَّبْرِ — الْقَمْحُ — .

وللحريري في المقامة الثالثة والأربعين وهي البكرية قطعة في تفضيل
البكر على الثيب يقول فيها : أمّا البكرُ فالدرّةُ المخزونة^(١) ، والبيضة
المكنونة^(٢) ، والبا كورة الجنينة^(٣) ، والسلافة المدخورة الهنيئة^(٤) ، والروضة
الأنف^(٥) ، والطوق الذي ثمن وشرف^(٦) ، لم يدنسها لامس^(٧) ، ولا استغشاهَا
لابس^(٨) ، ولا مارسها عابث^(٩) ، ولا وكسها طامث^(١٠) ، ولها الوجه الحليّ ،

(١) الدرّة : الجوهرة والمخزونة : التي تجعل في الخزانة لرفعها ، يريد : أن البكر
تُحجب وتُصان .

(٢) أراد بالبيضة بيضة النعام ، ويشبه بها النساء لبياضها والصفرة التي تضرب فيها
قال ذو الرمة * كأنها فضة قد مسّها ذهب * والمكنونة : المصونة ، والنعامة تكن بيضتها
بريشها ولا تبديها للشمس والريح لئلا تتغير ، وفي القرآن الكريم : كأنهن بيض مكنون .

(٣) البَا كورة : أول ما يبكر من الثمار .

(٤) السلافة : الحنّ ، والمدخورة : المحجوبة في آنيها .

(٥) الأنف : التي لم تُسرع بعد .

(٦) الطوق : الثوب الرفيع والطوق : الحلى يجعل في العنق ، وثمن : كثر ثمنه .

(٧) من قولهم : فلانة لا تردّ يد لامس أي لا تمتنع مقاربتها من أرادها . ولعله

يريد : لم يلاعبها أحد .

(٨) استغشاهَا : جامعها ، واللابس : الذي لابسها واختلط بها .

(٩) مارسها : عالجها وعاناهَا ، وعابث : مُفْسِدٌ ، أراد من يعبث بها عند الجماع كما

يحدث للثيب .

(١٠) وكسها : نقصها ووضع منها ، والوكس : الخسارة في البيع ، والطامث : الناكح

والطامث : المفتض للبكر ، قال تعالى : لم يطمئن إنس قبلهم ولا جانٌ : أي لم يفتضهن

أو لم يمتسنهن .

وَالطَّرْفُ الْخَفِيُّ^(١) ، وَاللِّسَانُ الْعَمِيُّ^(٢) ، وَالْقَابُ الدَّقِيُّ^(٣) ، ثُمَّ هِيَ الدُّمِيَّةُ الْمَلَاعِبَةُ^(٤) ،
وَاللُّعْبَةُ الْمُدَاعِبَةُ^(٥) ، وَالْغَزَالَةُ الْمُغَازِلَةُ^(٦) ، وَالْمَلْحَةُ الْكَامِلَةُ^(٧) ، وَالْوِشَاحُ الطَّاهِرُ
الْقَشِيبُ^(٨) ، وَالضَّجِيعُ الَّذِي يُشِيبُ وَلَا يُشِيبُ^(٩) . . . ثُمَّ قَالَ فِي مَسَاوِي
الْبَكْرِ وَهِيَ الْمُهْرَةُ الْأَبْيَةُ الْعِنَانُ^(١٠) ، وَالْمَطِيَّةُ الْأَبْيَسَةُ الْإِذْعَانُ^(١١) ، وَالزَّيْنَةُ
الْمُتَعَسِّرَةُ الْإِقْتِدَاحُ^(١٢) ، وَالْقَلْعَةُ الْمُسْتَعَصِبَةُ الْإِقْتِدَاحُ ، ثُمَّ إِنَّ مُوْنَهَا كَثِيرَةٌ ،

(١) الْعَمِيُّ : الَّذِي لَا يَعْرِفُ تَصَرُّفَاتِ الْكَلَامِ .

(٢) الدُّمِيَّةُ : الصُّورَةُ ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِنَّ شِوَاءَ وَنَشْوَةٍ وَخَيْبَ الْبَازِلِ الْأُمُونِ
وَالْبَيْضَ يَرْفُلَانِ كَالدَّمَى فِي الرِّيطِ وَالْمُدَّهَبِ الْمَصُونِ

« يَرِيدُ الشَّاعِرُ : ثِيَابًا فِيهَا تَصَاوِيرٌ » .

(٣) اللَّعْبَةُ : مَا يَلْعَبُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ : الْمَرْأَةُ لَعِبَةُ الرَّجُلِ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَحَدُكُمُ أَنْ
يَسْتَحْسِنَ لَعِبَتَهُ فَلْيَفْعَلْ ، وَالْمُدَاعِبَةُ : الْمَازِحَةُ .

(٤) تَقُولُ : غَازَلْتَنِي الْمَرْأَةُ : إِذَا تَمَاجَنْتَ عَلَيْكَ فِي كَلَامِهَا وَأَشَارَتْ إِلَيْكَ بِعَيْنِهَا
وَعُزْزَتِكَ بِمَاجِبِهَا حَتَّى إِذَا طَمَعْتَ فِيهَا صَدَّتْ عَنْكَ .

(٥) الْمَلْحَةُ : الصُّورَةُ الْمُسْتَمْلَحَةُ كَالدَّمَى وَكَالْصُّورِ الَّتِي تَلْعَبُ بِهَا الْبَنَاتُ وَهِيَ اللَّعِبُ ،
وَجَاءَ بِمَلْحَةٍ : أَيَّ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ مَلِيجَةٍ .

(٦) الْوِشَاحُ : الْحِزَامُ ، وَالْقَشِيبُ : الْجَدِيدُ ، جَعَلَهَا كَالْوِشَاحِ عِنْدَ عُنَاقِهَا وَجَعَاها .

(٧) يُشِيبُ : يَرُدُّكَ شَابًا ، وَلَا يُشِيبُ : لَا يَكْسُوكَ الشَّيْبَ .

(٨) الْأَبْيَةُ الْعِنَانُ : الْمَتْنَعَةُ الْقِيَادُ .

(٩) الْإِذْعَانُ : الْخُضُوعُ وَالذَّلَّةُ .

(١٠) الزَّيْنَةُ : مَا تَزْنِدُ مِنْهُ النَّارُ ، وَالْمُتَعَسِّرَةُ الْإِقْتِدَاحُ : الَّتِي يَعْسُرُ إِخْرَاجَ النَّارِ مِنْهَا .

ومعوتها يسيرة ، وعشرتها صليفة ^(١) ، ودالتها مكلفة ^(٢) ، ويدها خرقاء ^(٣) ،
 وقتها صماء ^(٤) ، وعريكتها خشناء ^(٥) ، وليلتها ليلاء ^(٦) ، وفي رياضتها غناء ،
 وعلى خيرتها غشاء ^(٧) ، وطالما أخزت المنازل ، وفركت المغازل ^(٨) ، وأخفت
 الهازل ، وأضرعت الفنيق البازل ^(٩) ، ثم إنها التي تقول : أنا ألبس وأجلس ،
 فأطلب من يطلق ويحبس ^(١٠) ، ثم قال في محاسن الثياب : أما الثياب فالطيبة
 المذلة ، واللاهنة المعجلة ^(١١) ، والبغية المسهلة ، والطيبة المعملة ^(١٢) ، والقرينة

(١) صليفة : مجاوزة حد الطوق ، وأصل الصلف الإعراض عن الشيء كأنه
 إذا استقبلك أبيت له صليفك وهو صفحة عنقك .

(٢) دالتها : انبساطها يريد انبساطها إذا أرادت أن تُدَلَّ عليك تتكلف ذلك .

(٣) خرقاء : لا تحسن العمل .

(٤) فتنها : شرها ، وصماء : شديدة كأنها لا تسمع النهى والعذل .

(٥) عريكتها : طبيعتها ، وفلان لين العريكة : إذا كان لين الخلق سلسه ، وشديد

العريكة إذا كان شديد النفس أبيعاً ، والعريكة : النفس يقال : صعب العريكة وسهل
 العريكة أى النفس .

(٦) ليلاء : شديد السواد طويلة .

(٧) الخيرة : التجربة والعلم بمقيقة الحال ، والنشاء : الغطاء أى أن البكر لا يعرف

حالتها كالشيء الذى يحول بينك وبين معرفته حاجز فلا يعرف إلا بعد زوله وذلك بطول
 المعاشرة .

(٨) فركت : أبغضت والمغازل : المحادث لها الممازح .

(٩) الفنيق البازل يريد الرجل الجرب وأصل الفنيق الفحل من الابل ، والبازل :

الذى طعن فى السنة التاسعة .

(١٠) أى أطلب من له حبس وإطلاق ونفاذ وتصرف .

(١١) اللاهنة : ما يعمل للضيف قبل القرى .

(١٢) والطيبة : الخيرة والمعلاة : التى تعطيك ما تريد منها مرة بعد .

المُتَحَبِّبَةُ، وَالْخَلِيلَةُ الْمُتَقَرَّبَةُ^(١)، وَالصَّنَاعُ^(٢)، الْمَدْبُرَةُ، وَالْفَطْنَةُ الْمُخْتَبِرَةُ، ثُمَّ
إِنهَا عَجَالَةُ الرَّكَبِ^(٣)، وَأَنْشُوطَةُ الْخَطَّابِ^(٤)، وَقَعْدَةُ الْعَاجِزِ^(٥)، وَنَهْزَةُ
الْمُبَارِزِ^(٦)، عَرِيكَتُهَا لَيْنَةٌ^(٧)، وَعُقْدَتُهَا هَيْئَةٌ^(٨)، وَدِخْلَتُهَا مُتَبَيِّنَةٌ^(٩)، وَخِدْمَتُهَا
مُزَيِّنَةٌ، ثُمَّ قَالَ فِي مَسَاوِيهِهَا: هِيَ فُضَالَةُ الْمَأْكُلِ^(١٠)، وَثَمَالَةُ الْمَنْهَلِ^(١١)،
وَاللَّابِاسُ الْمُسْتَبْذِلُ، وَالْوَعَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ، وَالذَّوَاقِفُ الْمُتَطَرِّفَةُ^(١٢)، وَالْخَرَّاجَةُ

(١) الخليفة : الزوجة .

(٢) الصَّنَاعُ : الحاذقة بالصنعة .

(٣) عَجَالَةُ الرَّكَبِ : ما يعجل للراكب في الطعام والشراب مثل التمر والسويق
وما لا تعب في معالجته .

(٤) الْأَنْشُوطَةُ : عقدة تحل بسهولة .

(٥) قَعْدَةُ الْعَاجِزِ : أي مطيته لأن العاجز لا يقدر على تزوج البكر .

(٦) النَّهْزَةُ : الغنيمة السهلة والفرصة .

(٧) عَرِيكَتُهَا لَيْنَةٌ : يريد أن طبيعتها سهلة آينة وأصل العريكة سنام البعير وكانوا
يعدون إلى البعير إذا كان فيه شمس وامتناع فيقطعون من حَوِيَّتِهِ وهي مرتفعة يصعب
الركوب عليها فإذا قطع منها سكن البعير ولان ويوطأ موضع الركوب منه فيقال قد لانت
عريكته

(٨) عَقْلَتُهَا : حَبَسَتْهَا يريد أن ما يعقلها به زوجها شيء هين .

(٩) دَخَلَتْهَا : باطن أمرها ، ومتبينة : ظاهرة يريد أن شرها ظاهر .

(١٠) فُضَالَةٌ : بقية .

(١١) ثَمَالَةُ الْمَنْهَلِ : بقية الماء .

(١٢) الذَّوَاقِفُ : التي تذوق طرف الشيء . وتتركه أو تذوق بطرف لسانها ثم تبصقه
والمُتَطَرِّفَةُ من تطرفت الناقة : رعت بأطراف المرعى ، يريد أنها لا تبقى على زوج واحد
إنما هي تذوق كل زوج وتجرب لذة مباشرتهم .

المتصرف^(١)، والوفاح^(٢)، المتسلطة، والمحسرة المتسخط^(٣)، ثم كلمتها: كنت وصرت^(٤)، وطالما بغي على فنصرت^(٥)، وشتان بين اليوم والأمس وأين القمر من الشمس^(٦)، وإن كانت الحنانة البروك^(٧)، والطماحة الهلوك^(٨)، فهي الغل القمل^(٩)، والجرح الذي لا يندمل^(١٠).

ومن طرّفهم في هذا الباب ما أورده ابن قيم الجوزية في كتاب المغفلين، وذلك أن رجلاً اشترى جارية على أنها بكر وحملها إلى منزله، فذكر له نساؤه أنها ثيب، فاختصم فيها مع البائع: فأمر القاضي أن توضع عند أمين،

-
- (١) الخرجة: الكثيرة الخروج والمتصرف: الجواله.
- (٢) الوقاح: القليلة الحياء، والمتسلطة: من السلاطة وامرأة سليطة: صغابة.
- (٣) المحسرة: التي تسرق مال زوجها ثم تحتكره أي تدخره فإذا احتاج زوجها لشرائه أخذت منه ثمن ما عندها محتكراً.
- (٤) تخاطب بذلك زوجها أي كنت في نعمة مع الزوج الأول وأنا معك في شقاء.
- (٥) بغي على: أي ظلمت.
- (٦) وشتان: بعدد اليوم والأمس؛ الزوج الحاضر معها والزوج المفقود وهو الذي أراد بالقمر والشمس.
- (٧) الحنانة: ذات الولد من زوجها الأول فتى رأت ولدها حنت لوالده، والبروك: التي تتزوج ولها ولد كبير بالغ.
- (٨) الطماحة: التي فارقتها زوجها فتطمح له أبداً وتتمالك في محبته أو التي تطمح إلى كل شهوة، والهلوك: الفاجرة.
- (٩) الغل: القيد الذي يقيده الأسير أي يوضع في عنقه ويديه، والقمل: الذي كثر فيه القمل.
- (١٠) لا يندمل: لا يبرأ.

إلى أن يكشف القوابل أمرها ، فأودعت عند إمام المسجد ، فلما أصبح الإمام وصل إلى القاضي وهو يتأوه ويقول : ذهبت الأمانة من النساء ، فسأله القاضي عن قضيته ، فقال : إنَّ مُشْتَرَى الجارية قد اطمأنَّ إلى بائعها وأخذها منه على أنها بكر ، فخذعه فيها وخانه ، وإنِّي قد جرَّبتها البارحة فوجدتها نيباً واسعة . . . فمن ذا الذي يوثق به ومن ذا الذي يركن إليه !

ومن هذه الطرف ما رواه الجاحظ في البيان : قال : تزوّج معاويةُ بنُ مروانَ بنَ الحكمَ بعضَ بنات الأشراف ، وكانت بكراً ، فافتضَّها ، فلما أصبح قال لانيها على رؤوس الأشهاد : ما أرتنا ابنتك البارحة دماً فاستمخياً ، وقال : إنها من نساء يخبأَن ذلك لأزواجهن . . . ومعاوية هذا هو شقيق عبد الملك ابن مروان ، أمهما عائشة بنت معاوية بن المغيرة ، وكان يُحمق ، وهو الذي رأى جرساً على بعض دواب الطحن ، فسأل ربَّ الدابة عن ذلك ، فقال : ربُّما أدركتني نعسة ، فإذا لم أسمع صوت الجرس علمت أنها قد وقفت ، فصيحمتُ بها ، قال : فإنَّ وقفت وحرَّكت رأسها هكذا — وجعل معاوية يحرك رأسه يميناً ويسرة . . . فقال : ومن لدائي بمنل عقل الأمير . . .

ومما يتصل بهذا الباب ذلك التشبيه البديع لعبد الله بن المعتز :

تَظَلُّ الشَّمْسُ نَرْمُقُنَا بِطَرْفٍ خَفِيَ لِحْظُهُ مِنْ تَحْتِ مِثْرٍ
تَحَاوَلُ فَتَقْ غَيْمٌ وَهُوَ يَأْبَى كَعَيْنَيْنِ يُحَاوِلُ فَتَقْ بِكِرٍ
وماله تعلُّقُ بهذا الباب قول بشار أو إبراهيم بن هرمة :

أَبُو ثَابِتٍ يَتَشَهَّى الْمَدِيحَ وَيَرْغَبُ عَنْ صِلَةِ الْمَادِحِ
كَبِكْرٍ مُحِبٍّ لَذِيذِ الْكَلَجِ وَتَرْهَبُ مِنْ صَوْلَةِ النَّاكِحِ

وقد كرر ابن هرمة هذا المعنى فقال : يهجو العباس بن الوليد بن عبد
الملك وكان لا يحب أن يعطى أحداً شيئاً وكان ينكر على الشعراء عدم
مدحهم إياه^(١) .

فأنت والمدح كالعذراء يعجبها مَسُّ الرجال وَيَثْنِي قَلْبُهَا الْفَرَقَ

وَمَنْ هَذَا الْبَابُ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْعَقْدِ :

نَهَارٌ لَاحَ فِي سِرِّ بَالٍ لَيْلٍ فَأَعْرِفَ الرِّوَّاحَ مِنَ الْبُكُورِ

وَعَيْنُ الشَّمْسِ تَرْنُو مِنْ بَعِيدٍ رُؤُوسَ الْبِكْرِ مِنْ خَلْفِ السُّتُورِ

ورأى القاسم بن عبيد الله بن سليمان بن وهب جارية فعشقتها ، ولم يزل
يسعى في تملكها إلى أن اشتراها فلما هيئمت له وعزم على اقتضاها - وكانت
بكراً - أدركها الحيض ، فأعلمته بذلك ، فكف عنها ، وأعلم بذلك أبا
إسحاق الزجاج النحوي وطلب منه أن ينظم في ذلك شعراً ، فقال :

فَارَسَ مَاضٍ بِمَحْرَبَتِهِ دَرَبٌ بِالطَّعْنِ فِي الظُّلَمِ

رَامَ أَنْ يُدْمِيَ فَرِيَسَتَهُ فَأَتَقَتَهُ مِنْ دَمٍ يَدَمِ

ومن كُنَايَاتِهِمْ :

تقول العرب : بانت فلانةُ بِلَيْلَةٍ حُرَّةٍ ، يَعْنُونَ أَنَّهَا لَمْ تُمْكَنَّ زَوْجَهَا
مِنْ اقْتِضَائِهَا فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي زُفَّتَ فِيهَا ، أَوْ لَمْ يَقْدِرْ بِعِلْمِهَا عَلَى اقْتِضَائِهَا ، قَالَ
النَّبَاةُ يَصِفُ نِسَاءً :

شُمُسٌ مَوَانِعُ كُلِّ لَيْلَةٍ حُرَّةٍ يُخْلِفْنَ ظَنَّ الْفَاحِشِ الْمَغْيَارِ (١).

قالوا: فإن افتضح زوجهما في الليلة التي زفت إليه فهي بليدة شيباء، قال الزمخشري في أساس البلاغة: وباتت بليدة شيباء: إذا غلبها على نفسها الزَّوْجُ لَيْلَةً هَدَأَهَا — زفأفها — كأنها دُهِيتْ بأمرٍ شديدٍ تشيبُ منه الذَّوائب، وجاء في اللسان ما يؤخذ منه أن ياء شيباء بدلٌ من واو، فيكون ذلك لأن ماء الرجل شاب ماء المرأة...

وَعَرِضَ عَلَى رَجُلٍ جَارِيتَانِ، إِحْدَاهُمَا بِكْرٌ وَالْأُخْرَى ذَبٌّ، قَالَ إِلَى الْبِكْرِ وَرَغِبَ عَنِ الثِّيبِ، فَقَالَتِ الثِّيبُ: لِمَ رَغِبْتَ عَنِّي بِهَا دُونِي وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ؟ فَقَالَتِ الْبِكْرُ: إِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ...

ومن طريف كسناياتهم عن افتضاض العذرة ما يُروى في أخبار بشار بن بُرد أن يزيد بن منصور الجُمَيْرِيَّ دخل على المهديّ — الخليفة العباس والدموس الهادي وهارون الرشيد — وبشارٌ بين يديه يُنشدُه قصيدةً امتدحَ بها، فلما فرغَ منها أقبلَ عليه يزيد — وكانت فيه غفلةٌ — فقال له: يا شميخ، ما صناعتك؟ فقال: أُنقِبُ اللؤلؤَ، فضحك المهديُّ، ثم قال لبشار: أعزُبْ

(١) الفاحش: البخيل، أو ذو الفُحْشِ والخُلْأ، والمغيار: الشديد الغيرة، ومن شأن

الفاحش المغيار سوء الظن بالنساء فهؤلاء النسوة يخلفن ظنه لأنهن عفيفات، وشُمُسُ جمع شمسٍ والشموس من النساء: التي لا تطالع الرجال ولا تطعمهم.

وبلك ، أتنادِرُ على خالي ا فقال بشار : وما أصنع به ا يرى شيخاً أعمى يُنشدُ
الخليفةَ شعراً ويسأله عن صناعته ا

وقال صاحبُ بن عباد لأبي العلاء الأسدي وقد دَخَلَ بأهله ، من أبيات :
وقد مَضَى يومان مِن شهرِنا فُقل لنا هل تُقَبِّ الدُر
وقال أيضاً :

قلبي على الجُمرةِ يا بالعِـلـا فهل فَتَحْتَ المَوْضِعَ المُقَفَلا
وهل فَكَّكَ الكَيْسَ عن خَتَمِهِ
وهل كَحَلَّتْ النَّبَاطِرَ الأَحْولا

المهرور :

قال عَزَّ وجل (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ، فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ
منه نفساً فكلوه هَنِيئاً مَرِيئاً) .

«صَدُقَاتِهِنَّ» : مهرهنَّ ، ونِحْلَةٌ . من نَحَلَهُ كذا : إذا أعطاه إِيَّاهُ ووهبه له عن
طِيبَةِ نفسٍ ، ولَصَبُهُ على المصدر ، فكانه قيل : وانحَلُوا النساءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ، أى
أَعْطَوْهُنَّ مَهْرَهُنَّ عن طِيبَةِ نفسٍ .

وقال بعض العلماء : هى نِحْلَةٌ من الله للنساء ، أنْ جَعَلَ على الرَّجُلِ الصِّدَاقَ ولم
يَجْعَلْ على المرأة شيئاً من العَرْم ، والمحاطب بهذه الآية الأولياء ، وكانوا فى الجاهلية
لا يعطون النساءَ مِن مَهْرهنَّ شيئاً ، وكانت العربُ تقول فى الجاهلية للرجل إذا وَلِدَتْ
له بِنْتُ : هَنِيئاً لَكَ النَّافِجَةُ ، أى المَعْظَمَةُ لِمَا لَكَ ، وذلك أَنَّهُ يُزَوِّجُهَا فَيَأْخُذُ مَهْرَهَا
من الإبل فيَضُمُّهَا إلى إِبِلِهِ ، فيَنْفُسُجُهَا : أى يُكْثِرُهَا ، ويقال للإبل التى يَرِثُهَا الرجلُ
فَتَكْثُرُ بِهَا إِبِلُهُ : نَافِجَةٌ ؛ وقيل : الخطاب للأزواج ، أى أَدُّوا المَهْرَ عن طيب نفس
منكم كما تَطِيبُونَ نَفْساً بسائر المعاضات ، ثم قال سبجانه : فإن طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ منه

نفساً فكلوه ، فإن العلماء : لم يختلفوا في أن المأسكة لأمرٍ نفسها إذا وهبت مهرها لمزوجها يُنفذ عنها ولا رجوع لها فيه ، إلا ما روى عن القاضي شريح أنه رأى أن لها الرجوع في ذلك ، قال : فاتها لو طابت به نفساً لم تطالبه به «انظر كتب الفقه» .

وقال سبحانه (وإن أردتُمْ استبدالَ زوجٍ مكانَ زوجٍ وآتيتُمْ إحداهنَّ قِطَاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ، أتأخذونهُ بهتانا وإثماً مبِيناً ؟ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذنَّ منكم ميثاقاً غليظاً) .

«قال علماؤنا» هذا إذا لم يكن بُرَادِهِنَّ واختيارِهِنَّ ، وأما إذا طابنَّ به نفساً فيجوزُ لهنَّ أخذه كما تقدّم ، هذا ، وقد رَوَوْا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ خُطيباً عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَعَاكُلُوا بِصَدَاقِ النِّسَاءِ ، فَلَوْ كَانَتْ مَسْكُومَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ لَكُنَّ أَوْلَاكُمْ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً — ٤٨٠ درهماً — فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ لَهُ يَا : أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لِمَ تَمْنَعُنَا حَقَّ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا ؟ وَاللَّهُ يَقُولُ : وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطَاراً ؟ فَقَالَ عُمَرُ : كُلُّ أَحَدٍ أَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : تَسْمَعُونَنِي أَقُولُ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ فَلَا تُنْكَرُونَهُ عَلَيَّ حَتَّى تَرُدُّ عَلَيَّ امْرَأَةً لَيْسَتْ مِنْ أَعْلَمِ النِّسَاءِ قَالَ الْغَزَالِيُّ : وَهَذَا لَمْ يَقُلْهُ عُمَرُ عَلَى وَجْهِ التَّحْرِيمِ وَلَكِنْ عَلَى وَجْهِ النَّدْبِ وَالتَّعْلِيمِ ، قَالَ : وَقَدْ تَنَاهَى النَّاسُ فِي الصَّدَقَاتِ حَتَّى بَلَغَ صَدَاقُ أَحَدِهِمْ أَلْفَ أَلْفٍ ، وَهَذَا قُلٌّ أَنْ يَوْجَدَ مِنْ حِلَالٍ ...

وقال القاضي عياض : لا خلاف بين العلماء أنه لا حدٌّ لأكثرِ الصَّدَاقِ وأما أقلُّه فقال مالكٌ : لا يجوزُ النِّكَاحُ بأقلِّ مِنْ رُبْعِ دِينَارٍ ، وهذا مما تفرَّدَ بِهِ مالكٌ ، وكافةُ العلماء على جَوَازِهِ بِمَا تَرَاضَى عَلَيْهِ الزَّوْجَانِ أَوْ مَنْ لَهُ الْعَقْدُ مِمَّا

فيه منفعة وإن كانت قيمته أقل من درهم ، وهو قول الشافعي وربيعة الرأي وابن أبي الزناد والأوزاعي وداود الظاهري وفقهاء الحديث ، مع استحباب بعضهم أن يكون المهر مما له بال ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : أقله عشرة دراهم ، وقال ابن شبرقة : أقله خمسة دراهم ، وكره النخعي أن يتزوج بأقل من أربعين درهماً «انظر كتب الفقه» .

وقال سيدنا رسول الله (أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مُؤَنَّةً) وقال صلوات الله عليه (تَبَايَرُوا فِي الصَّدَاقِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطِي الْمَرْأَةَ حَتَّى يُبْقِيَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ حَسَكَةً) .

«حَسَكَةً : أَيْ عَدَاوَةً وَحِقْدًا» .

وقال عروة بن الزبير : أَوَّلُ شُعْمِ الْمَرْأَةِ كَثْرَةُ صَدَاقِهَا . . . وسأل بعض الصحابة عائشة رضي الله عنها : كَمْ كَانَ صَدَاقُ النَّبِيِّ (صَلِّعَمَ) لِأَزْوَاجِهِ ؟ قالت : كَانَ صَدَاقُهَا نِثْنَى عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنَشًا ، قالت : وَالنَّشُ : نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ .

«قال الإمام الجوهري : النَّشُ : عِشْرُونَ دِرْهَمًا ، وَهُوَ نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ ، لِأَنَّهُمْ يُسَمُّونَ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا أَوْقِيَّةً ، وَيُسَمُّونَ الْعِشْرِينَ نَشًا ، وَيُسَمُّونَ الْخَمْسَةَ نَوَاةً» .

أقول : وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِالْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّجَاشِيَّ زَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ وَأَمَّهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمًا ، وَكُتِبَ بِذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَبِلَهُ ، فَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ فَعَلَهُ النَّجَاشِيُّ وَتَطَوَّعَ بِهِ مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يَبْتَدِئْهُ النَّبِيُّ وَلَا أَدَّاهُ مِنْ مَالِهِ .

وَرَوَى أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ ، فَرَأَى
النَّبِيُّ بِشَاشَةِ الْعُرْسِ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : تَزَوَّجْتُ عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ ...

«النَّوَاةُ : خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ كَمَا تَقْدُمُ» .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً
مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ : هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ : قَدْ نَظَرْتُ ، قَالَ :
عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا ؟ قَالَ : عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : عَلَى
أَرْبَعِ أَوَاقٍ ؟ لَكُنَّ مَا تَمَحُّنُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عَرْضِ هَذَا الْجَبَلِ ! مَا عِنْدَنَا
مَا نُعْطِيكَ ، وَلَكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ ، فَبَعَثَ بَعَثًا إِلَى
بَنِي عَبْسٍ يُبْعَثُ ذَلِكَ الرَّجُلُ فِيهِمْ ...

وَأَصْدَقَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاطِمَةُ بِنْتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ .

«وهذه الدرع هي دِرْعُهُ المَعْرُوفَةُ بِالْحُطْمِيَّةِ ، نَسَبَةٌ إِلَى بَطْنٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُمْ
حُطْمَةُ بْنُ مَحَارِبٍ كَانُوا يَمْلِكُونَ الدَّرْعَ ، وَالْحُطْمِيَّةُ أَيْضًا هِيَ الَّتِي تُحْطِمُ السِّيفَ ،
أَيُّ تَكْسِيرِهَا ، وَقَدْ بَاعَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ هَذِهِ الدَّرْعَ بِأَرْبَعِينَ دِينَارًا وَتَمَارِينِ دِرْهَمًا وَزَوْجَ
عَلِيٍّ عَلَيْهَا» .

وَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَكِيمِ ، إِنِّي أُزِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ ؟ فَقَالَ : كَمْ الْمَهْرُ ؟ قَالَ : مِائَةٌ
دِينَارٍ ، قَالَ : لَا تَفْعَلْ ، تَزَوَّجْ بِعَشْرَةِ دِينَارٍ فَإِنْ وَافَقَتْكَ رَجِيتَ تِسْعِينَ ،
وَأَنْ لَمْ تُوَافِقْكَ تَزَوَّجْتَ بِعَشْرَةِ أُخْرَى . وَلَا بُدَّ فِي عَشْرِ نِسْوَةٍ مِنْ
امْرَأَةٍ تُوَافِقُكَ ...

وتزوج مصعب بن الزبير سَكِينَةَ بنتَ الحُسَيْن بن علي بن أبي طالب وعائِشَةَ بنتَ طلحة فامهر كلَّ واحدةٍ منهما بألف ألفِ درهم ، وفي ذلك يقول أنسُ بن زعيم اللبي :

أَبْلِغْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رِسَالَةً مِنْ نَاصِحٍ لَكَ لَا يُرِيدُ خِدَاعًا
بُضْعُ الْفَتَاةِ بِأَلْفِ أَلْفٍ كَامِلٍ وَتَبَيْتُ حُرَّاسُ الثُّغُورِ جِياعًا

فبلغ ذلك أخا مصعب عبد الله بن الزبير ، فقال : إنَّ مُصْعَبًا قَدَّمَ أَبْرَهَ
وَأَخَّرَ خَيْرَهٗ ، وكتب إليه يُؤْتِبُهُ عَلَى مَا فَعَلَ وَيَأْمُرُهُ بِالشُّخُوصِ وَيُقْسِمُ عَلَيْهِ
أَلَّا يَنْزِلَ بِمَكَّةَ وَلَا بِالْمَدِينَةِ ، وَأَنْ يَكُونَ نُزُولُهُ بِالْبَيْدَاءِ ، وَقَالَ : إِنِّي
لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُخَسِّفُ بِهِ فِي الْبَيْدَاءِ ، فَصَارَ إِلَيْهِ مُصْعَبٌ يَتَرَضَّاهُ ،
فَقَالَ : وَيْحَكَ يَا مُصْعَبُ ، أَرَأَيْتَ مَنْ صَنَعَ مَا صَنَعْتَ أَتَعْمِدُ إِلَى مَالِ اللَّهِ
فَتَمَهُرُ مِنْهُ عَائِشَةَ أَلْفَ أَلْفِ دِرْهَمٍ أَتُرَاكَ تَعْرِفُ مِنْ بَحْرِ فُلَانٍ لَهُ
مُصْعَبٌ وَقَالَ : قَدْ كَانَ مَا كَانَ ، فَتَغَافَلَ عَنْهُ ، وَعَادَ مُصْعَبٌ إِلَى عَمَلِهِ وَدَخَلَ
بِعَائِشَةَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ بِخَيْلٍ وَلَمْ يَكُنْ فِي آلِ الزَّبِيرِ جِوَادٌ
غَيْرَ مُصْعَبٍ

نظر الرجل إلى المرأة التي يريد تزوجها :

قَالَ الْمُعْتَبِرُ بْنُ شُعْبَةَ : خَطَبْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلِّعَم» فَقَالَ
لِي : أَنْظَرْتُ إِلَيْهَا؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَّمَ
بَيْنَكُمَا دَأْنُ يُؤَدَّمَ بَيْنَكُمَا : أَيْ تَكُونُ بَيْنَكُمَا الْحَبَّةُ وَالْإِتِّفَاقُ ، يَقَالُ :
أَدَّمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا يَأْدِمُ أَدَمًا : أَيْ أَلْفَ وَفَقَّ ، وَيَقَالُ : آدَمَ بَيْنَهُمَا يُؤَدِّمُ إِيدَمًا
أَيْضًا ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ بِمَعْنَى

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ : كَانَ بَعْضُ التَّوَرِّعِينَ لَا يُنْكِحُونَ كِرَامَهُمْ إِلَّا بَعْدَ
النَّظَرِ احْتِرَازاً مِنَ الْغُرُورِ — يريد الخداع — وَقَالَ الْأَقْمَشِيُّ : كُلُّ تَزْوِيجٍ يَقَعُ
عَلَى غَيْرِ نَظَرٍ فَأَخْرَجَهُ هُمٌ وَغَمٌ ، وَهُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ النَّظَرَ لَا يُعَرِّفُ الْخُلُقَ وَالذِّينَ
وَالْمَالَ ، وَإِنَّمَا يُعَرِّفُ الْجَمَالَ مِنَ الْقُبْحِ ، فَيُسْتَحَبُّ إِزَالَةُ الْغُرُورِ — الخداع —
فِي الْجَمَالِ بِالنَّظَرِ ، وَفِي الْخُلُقِ بِالْوَصْفِ وَالِاسْتِيصَافِ ، وَمَنْ نَمَّ يَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّمَ
ذَلِكَ عَلَى النِّسْكَاحِ — الزَّوَاجِ — وَلَا يَسْتَوْصَفُ إِلَّا بِصِيرٍ حَازِقًا خَيْرًا بِالظَّاهِرِ
وَالْبَاطِنِ مِنْ أَحْوَالِهَا ، ذَا دِينٍ ، لَا يَمِيلُ إِلَيْهَا فَيَفْرِطَ فِي الثَّنَاءِ ، وَلَا يَحْسُدُهَا
فَيَقْصُرُ ، فَالطَّبَاعُ مَائِلَةٌ فِي مَبَادِي النِّسْكَاحِ وَوَصْفِ الْمُنْكَوْحَاتِ إِلَى الْإِفْرَاطِ
وَالْتَفْرِيطِ ، وَقُلَّ مَنْ يَصْدُقُ فِيهِ وَيَقْتَصِدُ ، وَالْخُدَاعُ أَغْلَبُ ، فَالاحتياطُ فِي
ذَلِكَ فِي النِّسْكَاحِ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ . . .

قَالَ الْعَلَمَاءُ : وَلَا يُحْتَاجُ فِي نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ بَعْدَ عَزْمِهِ عَلَى نِكَاحِهَا
وَحِطَّتِ لَهَا إِلَى اسْتِئْذَانِهَا ، خِلَافًا لِلْمَالِكِ ، فَإِنَّهُ شَرَطَ اسْتِئْذَانَهَا وَكَرِهَ أَنْ
يَسْتَفْلِحَ مِنْ كَوْنِهَا وَنَحْوِهَا ، وَذَلِكَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ ، وَهَذَا مِنْ أَصُولِ مَالِكٍ ،
كَأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَتَسَبَّبَ بِهِ أَهْلُ الْفُسَادِ إِلَى الْإِطْلَاعِ عَلَى مَوَاضِعِ الْفِتَنِ فَإِذَا عُثِرَ
عَلَى أَحَدِهِمْ قَالَ : أَنَا خَاطِبٌ . . . وَاقْتَصَرَ مَالِكٌ عَلَى جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى الْوَجْهِ
وَالْكَفَّيْنِ خَاصَّةً ، وَزَادَ أَبُو حَنِيفَةَ ظُهُورَ الْقَدَمَيْنِ عَلَى أَصْلِهِ فِي أَنَّهَا لَيْسَ عَلَيْهَا
سِتْرُهُمَا فِي الصَّلَاةِ ، وَأَبَاحَ غَيْرَهُمَا النَّظَرَ إِلَى جَمِيعِ بَدَنِهَا مَا عدا السَّوْءَتَيْنِ ،
وَقَدْ رَوَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ابْنَتَهُ أُمَّ كَلْبُومَ
فَذَكَرَ لَهُ صِغَرَهَا ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ رَدَّكَ ، فَعَاوَدَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أُبَعَثُ بِهَا

إليك فإن أرضتكَ فهى امرأتكَ ، فأرسلَ بها إليه ، فكشَفَ عن ساقِها ،
فَقَالَتْ : مَهْ ! لولا أَنَّكَ أميرُ المؤمنينَ لَلَطَمْتُ عَيْنَكَ ، وكانت أُمُّ كلثومُ هذه
وُلِدَتْ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ، وأُمُّها فَاطِمَةُ بنتُ سيدنا رسولِ الله ، ويزيدُ فى هذه
القصة رُواةُ الأخبارِ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ بِثَوْبٍ وَقَالَ لَهَا : قولى له : هذا هو الذى
أخْبَرَكَ عَنْهُ ، فقال لها عمر : قولى له : رضينا به ، فاما أَدْبَرَتْ كَشَفَ عن
ساقِها ، فَقَالَتْ له ما تقدم ، ولَمَّا رَجَعَتْ إِلَى أَبِيهَا قَالَتْ : بَعَثَنِي إِلَى شَيْخٍ
سَوْءَ فَعَلَّ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ : هُوَ زَوْجُكَ يَا بُنَيَّةُ . . .

فَأَمَّا السَّوْءَانِ فَلَا يَبَاحُ النَّظَرُ إِلَيْهِمَا إِلَّا مَا يُحْسِنُ كَيْ عَنْ دَاوُدَ الظَّاهِرِيِّ
مِنْ إِبَاحَةِ النَّظَرِ إِلَى سَائِرِ جَسَدِ الْمَخْطُوبَةِ حَتَّى إِلَى الْفَرْجِ ، وهذه الرواية إنما
حَكَاهَا عَنْهُ أَبُو حَامِدٍ الْإِسْفَرَايْنِيُّ ، وَلَمْ تُرَوَّعْ عَنْ دَاوُدَ فِي كُتُبِ أَصْحَابِهِ ، وَالْأَدِلَّةُ
الْمَانِعَةُ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الْمَوْرَةِ تَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَبْعَثَ امْرَأَةٌ تَنْظُرُ
لَهُ وَتُؤَدِّيَ إِلَيْهِ مَا رَأَتْهُ ، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّمَ»
أَرْسَلَ أُمَّ مُبْلِغٍ تَنْظُرُ إِلَى امْرَأَةٍ وَقَالَ لَهَا : شَمِّ عَوَارِضَهَا - أَسْنَانَهَا -
وَانْظُرِي إِلَى عُرْقُوبَيْهَا .

وَحَظَبَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّمَ» امْرَأَةً ، فَبَعَثَ عَائِشَةَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَجَازَتْ
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ طَائِلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : لَقَدْ رَأَيْتِ بِحَدِّهَا
. خَالًا أَقْشَعَرَّ لَهُ كُلُّ شَعْرَةٍ مِنْكَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا دُونَكَ بِرَّ . .

وَيَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الْمَخْطُوبَةِ مَعَ ذَلِكَ أَنْ تَتَجَبَّلَ إِنْ أَرَادَتْ رُؤْيَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ
وَأَنْ تُشَوِّقَ بِزِينَتِهَا .

الرهز :

الرَّهْزُ وَالْارْتِهَازُ : كُنْيَاةٌ عَنْ حَرَكَاتٍ وَأَصْوَاتٍ وَأَلْفَافٍ تَصْدُرُ عَنِ
الْمُتَنَاقِضِينَ فِي أَثْنَاءِ عَمَلِهِمَا تَعْظُمُ بِهِمَا لَذَّتُهُمَا وَتَتَقَوَّى بِهِمَا شَهْوَتُهُمَا .

قَالَتْ أُمُّ الضَّحَّاكِ الْمُحَارِبِيَّةُ :

شَفَاءُ الْحُبِّ تَقْبِيلٌ وَضَمٌّ وَجَرٌّ بِالْبُطُونِ عَلَى الْبُطُونِ
وَرَهْزٌ تَهْمُلُ الْعَيْنَانِ مِنْهُ وَأَخْذٌ بِالذَّوَائِبِ وَالْقُرُونِ

وَعُرِضَتْ عَلَى التَّوَكُّلِ جَارِيَةٌ ، فَقَالَ لَهَا : مَا تُحْسِنِينَ ؟ قَالَتْ :
عِشْرِينَ فَنَاءً مِنَ الرَّهْزِ . . . فَاشْتَبَاهَا . . .

وَقَالَ الْأَصَمَعِيُّ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحَاضِرَةِ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ :
أَتَعْرِفُونَ الزَّيْنَانَ عِنْدَكُمْ بِالْبَادِيَةِ ؟ قَالَ : فَا عِنْدَكُمْ ؟ قَالَ : الضَّمَّةُ وَالشَّمَّةُ وَالْقُبْلَةُ
قَالَ الْحَضَرِيُّ : لَيْسَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا هَكَذَا ، هُوَ أَنْ يُبَاضِعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ ، فَقَالَ
الْأَعْرَابِيُّ : هَذَا طَالِبٌ وَلَدٌ .

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الْمَأْمُونُ :

مَا الْحُبُّ إِلَّا قُبْلَةٌ وَغَمَزُ كَفٍّ وَعَضْدُ
أَوْ كُتْبٌ فِيهِ سَارِقِي أَنْفَذُ مِنْ نَفْتِ الْعُقْدِ
مَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا حُبِّهِ فَإِنَّمَا يَبْغِي الْوَلَدُ
مَا الْحُبُّ إِلَّا هَكَذَا إِنْ نُسِكَحَ الْحُبُّ فَسَدَ

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ : حَدَّثَنِي أُمُّ الْهَيْثَمِ قَالَتْ : حَبَّتْ
زُبَيْدَةُ فِي بَعْضِ الْأَعْوَامِ ، فَأَمَّا انْتَهَتْ إِلَى حِمَى صَرِيَّةَ ضَرِبَتْ لَهَا الْقَبَابُ

والفساطيط ، ثم أَحَبَّتْ أَنْ تَأْتِسَ بِجَوَارِي الْحَيِّ ، فَأَمَرَتْ بِجَمْعِهِنَّ إِلَيْهَا ، قَالَتْ :
وَكُنْتُ فِيمَنْ دُعِيَ ، فَلَمَّا صِرْنَا عِنْدَهَا أَطْعَمَتْنَا طَعَامًا خَانَاهُ وَاللَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ ،
ثُمَّ سَقَيْنَا شَرَابًا حُلُومًا مَالِ بِنَا كُلِّ مِمْلٍ ، وَشَرِبَتْ هِيَ مِنْهُ ، وَجَعَلَتْ تُحَدِّثُنَا
بِحَدِيثِ كَقَطْعِ الرَّوضِ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَعْرَابِيَّاتُ ؟ مَا تَعْدُدْنَ الْعَشَقَ فَيَكُنَّ ؟
قُلْنَا : أَيْتُهَا الْمَلِكَةُ ، يُحِبُّ الْفَتَى الْفَتَاةَ فَيَجْتَمِعَانِ فَيَتَشَاكِيَانِ وَيَتَبَاكِيَانِ
وَيَتَوَاصِفَانِ مَا يَجِدَانِ ، ثُمَّ يَفْتَرِقَانِ ، قَالَتْ : أُبَحِّثُ يُرْيَانُ ؟ قُلْنَا : بَلِ
بِحَيْثُ لَا يُرْيَانُ ، قَالَتْ : مَا صَنَعْتَنِي شَيْئًا . قُلْنَا : أَيْتُهَا الْمَلِكَةُ ، وَكَيْفَ الْأَمْرُ
فِي أَهْلِ الْحَضَرِ ؟ قَالَتْ : تَكُونُ النَّظَرَةُ فَتَزْرَعُ الْحَبَّةَ ، ثُمَّ يَتْرَاسِلَانِ
وَيَتَخَاطَبَانِ ثُمَّ يَتَوَاعَدَانِ ، فَيَجْتَمِعَانِ ، ثُمَّ يَضْرِبُ عَبْدُ اللَّهِ زَيْدًا ؟ قَالَتْ :
إِنْ دَخَلْتَ الْحَضَرَ عَرَفْتَ ذَلِكَ ، قُلْتُ : دَخَلْتُ الْعِرَاقَ وَلَا أَعْرِفُهُ ، قَالَتْ :
فَصَحَّحْتُ وَحَرَّكَتْ بِيَدِهَا عَلَى مَنْبَكِي وَقَالَتْ : تَجَاهِلُنْ يَا أُمَّ الْهَيْثَمِ تَجَاهِلُنْ ١٠

أَحْبَبْتُكَ يَا سَلَمَى عَلَى غَيْرِ رِيْبَةٍ وَمَا خَيْرُ حُبٍّ لَا تَعِفُّ سَرَائِرُهُ
وَمَا ذَا الَّذِي يَشْفِي مِنَ الْحُبِّ بَعْدَ مَا تَشْرَبُهُ بَطْنُ الْفُؤَادِ وَظَاهِرُهُ

نعود إلى قولهم في الرُّهْزِ . ومن بدیع کنایاتہم عن الرُّهْزِ قول بعضهم ؕ

وَأَنْتِ أُمَامَةٌ مَا تَعْلَمِينَ فَصَلَّتِ النِّسَاءُ بِضَيْقٍ وَحَرٍّ
وَيُعْجِبُنِي مِنْكَ عِنْدَ الْجَمَاعِ حَيَاةُ الْكَلَامِ وَمَوْتُ النَّظَرِ

وقالت فلانة : كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ فَقِيلَ : قَدْ جَاءَ عُمَرُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ - تَعْنِي زَوْجَهَا - فَتَنَحَّيْتُ وَدَخَلَ : فَكُنْتُ أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا ،

فَلَا عِبَهَا مُدَّةٌ نَمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا ، فَشَخَّرَتْ وَنَحَرَتْ وَأَتَتْ بِالْعَجَائِبِ مِنَ الرِّهْزِ وَأَنَا
أَسْمَعُ فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهَا : أَنْتِ فِي نَفْسِكَ وَشَرَفِكَ وَمَوْضِعِكَ تَفْعَلِينَ
هَذَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ الْخَلِيلَ لَا تَشْرَبُ إِلَّا بِالصِّفِيرِ . . .

وقد أخذ بعض الشعراء هذا المعنى ونقله الى باب آخر فقال :

أَدْرِهَا بِالصِّفِيرِ وَبِالْكَبِيرِ وَخُذْهَا مِنْ يَدَيَّ قَمَرٍ مُنِيرِ
وَلَا تَقْرَبْ بِلَا طَرَبٍ فَإِنِّي رَأَيْتُ الْخَلِيلَ تَشْرَبُ بِالصِّفِيرِ

وكان الخليفة العباسي المتوكل مُسْتَهْتَرًا بالنساء مشغوفًا بهنَّ ، وكان رُبَّمَا
يُجَامِعُ وَيَمِيلُ إِلَى الْمَعَاوِدَةِ ، فيجد أعضائه قد ضَعُفَتْ مِنْ حَرَكَاتِ الرِّهْزِ ،
فَجُعِلَ لَهُ حَوْضٌ قَدْ مَلِئُ زُبَّةً وَبُسِطَتْ لَهُ عَلَيْهِ الْفُرُشُ ، فَكَانَ يَجَامِعُ عَلَيْهِ
وَكَانَ الزُّبُّبُ يُحَرِّكُهُ دُونَ أَنْ يَأْجَأَ إِلَى الْحَرَكَةِ ، فَلِذَلِكَ وَأَعْجَبَهُ فَسَأَلَ عَنْ
مَعْنَى هَذَا الزُّبُّبِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ بِالشَّيْزِ مِنْ أَذْرِيحَانِ ، فَوَجَّهَ إِلَى سَمْدُونَ بْنِ
إِسْمَاعِيلِ النَّدِيمِ لِيُوجِّهَهُ إِلَيْهِ بِكُلِّ مَا يُحْصَلُ مِنَ الزُّبُّبِ وَوَلَاهُ الْمُتَوَكِّلُ عَلَى
شَيْزِ هَذِهِ ، فَكَرِهَهَا وَكَتَبَ إِلَيْهِ :

وَلَا يَهُ الشَّيْزُ عَزْلٌ وَالْعَزْلُ عَنْهَا وَلَا يَهُ
فَوَلَّيْنِي الْعَزْلَ عَنْهَا أَنْ كُنْتُ بِي ذَا عِنَايَهُ
وَمَا زَالَ يُلْحِقُ فِي طَالِبِ الْعَزْلِ حَتَّى عَزَلَ وَأَعْفَى مِنَ الْوَلَايَةِ^(١)

(١) انظر «شيز» في معجم ياقوت وكتاب تحفة العروس .

ومن هذا الباب قول فتاة بنى الحجاج لما أنشدت قول عمارة :
 ومن ليلة قد بثها غير آثمٍ بساجية الحجلين ريانة القلب ^(١)
 فضحكمت وضربت بسكمتها على وجهها وقالت : فهلاً أنتم - صرمة الله !
 وقالت امرأة العجاج - واسمها الدهناء بنت مسحل - :
 والله لا تخذعني بضم ولا بتقييل ولا بشم ^(٢)
 وقالت أخرى :

لا يُقنع الجارية اللعاب ولا الوشاحان ولا الجلباب ^(٣)
 قال البكري بعد هذا الذى نقلنا عنه : وأكثر الناس يرى أن الظفر
 بالمشموقة يسقط شطر عشقتهما :
 قيل لأعرابي - وقد طال عشقه لجارية - : ما كنت صانعاً لو ظفرت
 بها ولا يرا كما غير الله ؟ قال : إذن والله لا أجعله أهون الناظرين ، لكنى
 أفعل بها ما أفعله بمحضرة أهلها - شكوى ، وحديث عذب ، وإعراض عما
 يسخط الرب ، ويقطع الحب .

(١) الحجل الخلل والقلب السوار .
 (٢) قال ابن برى : هذا الشعر للدهناء بنت مسحل زوج العجاج وكانت رفعته
 إلى المغيرة بن شعبه فقالت له : أصاحك الله ، إني منه بمجمع - أى لم يفتننى -
 فقال العجاج :

الله يعلم يا مغيرة أننى قد دسنتها دوس الحصان المرسل
 وأخذتها أخذ المqvص شاته عجلان يذبجها لقوم نزل
 فقالت الدهناء هذه الأبيات
 (٣) اللعب : اللعب .

وَقَالَ ابْنُ الدُّمَيْنَةِ :

وَجَلَسَ أَعْرَابِيٌّ فِي حَلَقَةٍ يُؤْتَسَ بْنِ حَبِيبٍ فَتَذَاكَرُوا النِّسَاءَ وَتَفَاوَضُوا
فِي أَوْصَافِهِنَّ ، فَقَالُوا لِلْأَعْرَابِيِّ : أَيُّ النِّسَاءِ أَفْضَلُ عِنْدَكَ ؟ قَالَ : الْبَيْضَاءُ
الْعَطِرَّةُ ، اللَّيْنَةُ الْخَفِرَةُ .

«يشير بقوله : إذا ضوَّجِعتِ أنتِ إلى رَهْزِها» .

وَسَمِعَ عَقِيلُ بْنُ عُلَقَةَ بِنْتَالَهُ ضَحِكْتَ ثُمَّ شَهَقَتْ فِي آخِرِ ضَحِكِهَا ،
فَاخْتَرَطَ السَّيْفَ وَحَمَلَ عَلَيْهَا وَهُوَ يَقُولُ :
فَرِقْتُ إِنِّي رَجُلٌ فَرُوقٌ مِنْ ضَحِكِ آخِرُهُ شَهِيقُ
فَاسْتَعَاثَتْ بِأَخَوَاتِهَا فَخَالُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ، وَكَانَ عَقِيلٌ شَدِيدَ الْغَيْرةِ كَمَا سَمِعَ
بِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ .

وَفِي رَقَةٍ كَلَامُ الْمَرْأَةِ يَقُولُ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحْتَ هَصَرْتُ بِغَضَنِ ذِي شِمَارٍ بِحِ مَيَّالٍ
وَصَرْنَا إِلَى الْحُسْنَى وَرَقَّ كَلَامُنَا وَرُضْتُ فَذَلَّتْ صَعْبَةً أَيْ إِذْلالٍ
وَيَقُولُ :

تَقُولُ — وَقَدْ جَرَّدْتَهَا مِنْ ثِيَابِهَا كَمَا رُغْتُ مَكْحُولَ الْمَدَامِغِ أَتْلَمَاً^(١)
وَحَقِّكَ لَوْ شِئْتُ أَنَا رَسُولُهُ سَوَاكَ وَلَكِنْ لَمْ تَجِدْ لَكَ مَدْفَعاً^(٢)

(١) الأتلع طويل العنق وهو الظبي .

(٢) أرادت : لو أحمدت أنا رسولك سواك لدفعناه ، فحذف جواب لولدلالة قوله :

«ولكن لم تجد لك مدفعاً» .

وأخذ هذا المعنى عمر بن أبي ربيعة فقال :

وناھِدِ النَّدَّيْنِ قُلْتَ لَهَا : اُنْكِي على الرَّمْلِ مِنْ دَيْمُومَةٍ لَمْ تُتَّهَدِ (١)
فَقَالَتْ : عَلَى اسْمِ اللَّهِ أَمْرُكَ طَاعَةٌ وَإِنْ كُنْتُ قَدْ كَلَّفْتُ مَا لَمْ أُعَوِّدِ
فَلَمَّا دَنَا الْإِصْبَاحُ قَالَتْ : فَضَحَّتَنِي فَقَمُّ غَيْرَ مَطْرُودٍ وَإِنْ شِئْتُ فَازْدِدِ
وعلى قول امرئ القيس : دُرَّةٌ كَلَامُنَا ، حَكَى الْجَاهِظُ قَالَ : كَانَ عِنْدَنَا
بِالْبَصْرَةِ مَخْنَثٌ يَجْتَمِعُ النَّاسُ فِي مَنْزِلِهِ ، وَكَانَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَتَعَشَّقُ امْرَأَةً
مَشْهُورَةً بِالْجَمَالِ ، فَلَمْ يَزَلِ الْمَخْنَثُ يَتَلَطَّفُ بِهَا حَتَّى جَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ، قَالَ
الْجَاهِظُ : فَاجْتَمَعَتْ بِهِ وَسَائِلُهُ عَنْ كَيْفِيَّةِ اجْتِمَاعِهِمَا ، فَقَالَ : لَمَّا اجْتَمَعْنَا رَقَّ
الْكَلَامُ ، وَوَقَعَ الْإِلْتِزَامُ — الضَّمُّ — وَفُضِيَتِ الْأُمُورُ ، وَشُفِيَتِ حَرَارَاتُ
الصُّدُورِ . فِي كَلَامٍ غَيْرِ هَذَا ، قَالَ الْجَاهِظُ : فَأَوْ كَانَ قَدْ أَعَدَّ هَذَا الْكَلَامَ
لِسَأَلِي قَبْلَ ذَلِكَ بَدَّهْرَ لِكَانَ قَدْ أَجَادَ وَأَمْلَحَ . . .

التَّحْمِيضُ :

التَّحْمِيضُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ مِنْ تَحَمَّضَتِ الْإِبِلُ فَهِيَ حَامِضَةٌ : إِذَا كَانَتْ
تَرْعَى الْخَلَّةَ وَهِيَ مِنَ النَّبْتِ مَا كَانَ حُلُوءًا نِمَ تَصِيرُ إِلَى الْحَمِضِ تَرْعَاهُ وَهُوَ
مَا كَانَ مِنَ النَّبْتِ مَالِحًا أَوْ حَامِضًا ، وَمِنْهُ : تَحَمَّضَ الرَّجُلُ : إِذَا تَحَوَّلَ مِنْ
شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ ، وَيُقَالُ : اُتَحَمَّضَ الْقَوْمُ إِحْمَاضًا : إِذَا أَفَاضُوا فِيمَا يُؤْنِسُهُمْ مِنَ
الْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ — إِذَا أَفَاضَ مَنْ عِنْدَهُ فِي الْحَدِيثِ
بَعْدَ الْقُرْآنِ وَالتَّفْسِيرِ — : اُتَحَمَّضُوا ، وَذَلِكَ لَمَّا خَافَ عَلَيْهِمُ الْمَلَالُ أَحَبَّ أَنْ

(١) الدِّيمُوحَةُ : الْفَلَاةُ الْوَاسِعَةُ يَدُومُ السَّيْرُ فِيهَا لِبُعْدِهَا ، وَلَمْ تَمُتْ : لَمْ تَذَلَّ وَلَمْ
تُصْلَحْ وَلَمْ تُسَوَّ .

يُرِيحُهُمْ فَأَمَرَهُم بِالْإِحْمَاضِ بِالْأَخْذِ فِي مُلَحِّ الْكَلَامِ وَالْحِكَايَاتِ . . .
هذا هو أَصْلُ التَّحْمِيضِ أَوْ التَّحْمُضِ أَوْ الْإِحْمَاضِ .

والذي نريده هنا من هذا الحَرْفِ هو إتيان الزَّوْجَةِ في دُبُرِهَا .

وبعد فلا خلاف بين العلماء في جَوَازِ وطء المرأة — الزَّوْجَةِ — فيما عدا
الدُّبُرَ ، مِنْ مَغَابِئِهَا^(١) وسائر جَسَدِهَا ، وإنما اختلفوا في جَوَازِ وطئِهَا في الدُّبُرِ
وأكثر العلماء على مَنَعِهِ ، ووصفوه بأنه اللواط الأصغر .

وقد جاء في القرآن الكريم (نساؤكم حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ
أَنى شِئْتُمْ) .

«حَرْثٌ لَكُمْ : أى مَوَاضِعُ حَرْثٍ لَكُمْ ، وهذا مجازٌ شُبَّهَ بالحَرْثِ تشبيهاً لما
يُلْقَى في أَرْحَامِهِنَّ مِنَ النُّطْفِ التى منها النسل بالبُذُورِ ، وقوله سبحانه : فَأَتُوا حَرْثَكُمْ
أنى شِئْتُمْ تمثيل ، أى فَأَتَوْهُنَّ كما تَأْتُونَ أَرْضِيَكُمْ التى تُرِيدُونَ أَنْ تَحْرُثُوهَا مِنْ أَى
جِهَةٍ شِئْتُمْ ، لا تُحْظَرُ عَلَيْكُمْ جِهَةٌ دُونَ جِهَةٍ ، والمعنى : جامعوهن من أَى شِقٍّ أَرَدْتُمْ
بعد أَنْ يَكُونَ اللَّائِى وَاحِداً وهو مَوْضِعُ الحَرْثِ .

ورُوى أَنَّ الْيَهُودَ كانوا يقولون : إِذَا نَكَحَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مُجَبِّيةً جاء الْوَلَدُ
أَحْوَلَ — مُجَبِّيةً أى مُنْكَبَةً عَلَى وَجْهِهَا — فذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : كَذَبْتَ
الْيَهُودَ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ « . . .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ هَذَا الْحَى مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمِنْ أَهْلِ وَثْنٍ ، مَعَ هَذَا
الْحَى مِنْ يَهُودٍ ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَكَانُوا يَرَوْنَ لَهُمْ فَضْلاً عَلَيْهِمْ فِي

(١) المغابن جمع مغنٍ كمجلس وهو الناحية .

العِلْمُ ، وكانوا يَقْتَدُونَ بِكَثِيرٍ مِنْ فِعْلِهِمْ وكانَ مِنْ أَمْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ
أَلَّا يَأْتُوا نِسَاءَهُمْ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ ، وذلكَ أَسْتَرُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ ، وكانَ هذا
الحِثُّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِمْ ، وكانَ هذا الحِثُّ مِنْ قُرَيْشٍ
يُشْرَحُونَ النِّسَاءَ شَرْحًا مُنْكَرًا ^(١) وَيَتَلَذَّذُونَ بِهِنَّ مُقْبِلَاتٍ وَمُذْبِرَاتٍ
وَمُسْتَلْقِيَاتٍ ، فإِذَا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ امْرَأَةً مِنَ
الْأَنْصَارِ ، فَذَهَبَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فَأَنْكَرَتْهُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ لَهُ : إِنَّمَا كُنَّا نُؤْتَى
عَلَى حَرْفٍ فَاصْنَعْ ذَلِكَ وَإِلَّا فَاجْتَنِبْنِي حَتَّى شَرِيَّ أَمْرَهَا ^(٢) فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ) أَيْ مُقْبِلَاتٍ أَوْ
مُذْبِرَاتٍ أَوْ مُسْتَلْقِيَاتٍ أَوْ عَلَى حَرْفٍ ، وَلَكِنْ فِي مَوْضِعِ الْوَلَدِ :

وَقِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : كَيْفَ تَرَى التَّحْمِيضَ ؟ قَالَ : وَمَا التَّحْمِيضُ ؟
قَالَ السَّائِلُ : أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهَا ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَوْ يَفْعَلُ هَذَا
أَحَدُهُمِ مِنَ الْمَسَامِينِ ^(٣) ؟

كَيْفَ ظَاهِرُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ :

جَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ : حَدَّثَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ طَائِفَةَ زَوْجِ

(١) قَالَ فِي اللِّسَانِ : شَرَحَ جَارِيَتُهُ : إِذَا وَطَّئَهَا نَائِمَةً عَلَى قَفَاهَا .

(٢) شَرِيَّ ، اسْتَشْرَى : ارْتَفَعَ وَلَجٌ .

(٣) انْظُرِ الْخِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي جَوَازِ هَذَا الْأَمْرِ فِي كُتُبِ الْفَقْهِ .

النَّبِيُّ «صَلِّعُمْ» أَخْبَرَنَاهُ أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ : فَنِكَاحُ
مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ ؛ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُصَدِّقُهَا
ثُمَّ يَنْكِحُهَا^(١) ، وَنِكَاحُ آخَرُ : كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ
طَمَئِنَّا^(٢) : أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ^(٣) ، وَيَعْتَزُّ لَهَا زَوْجَهَا وَلَا يَمَسُّهَا
أَبْدًا ، حَتَّى يَقْبِئَنَّ حَمْلَهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ ، فَإِذَا قَبِئَ حَمْلُهَا
أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي تَجَاوِزِ الْوَلَدِ ، فَكَانَ هَذَا
النِّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ ، وَنِكَاحُ آخَرُ : يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ (مَادُونُ الْعَشِيرَةِ) ،
فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرَأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا^(٤) ، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيْالٍ
بَعْدَ أَنْ تَضْمَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا
عِنْدَهَا . تَقُولُ لَهُمْ : قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ ، وَقَدْ وَلَدْتُ ، فَهُوَ ابْنُكَ
يَا فُلَانُ^(٥) ، تُسَمَّى مِنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ ، فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ
مِنْهُ الرَّجُلُ ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ : يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرَأَةِ

(١) يُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا : أَيْ يُعَيِّنُ صَدَاقَهَا وَيُسَمِّي مَقْدَارَهُ ثُمَّ يَعْقِدُ عَلَيْهَا .

(٢) إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِنَّا : أَيْ حَيْضِهَا ، وَكَانَ السَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنْ يَسْرَعَ
عَلَوْفُهَا مِنْهُ .

(٣) فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ : أَيْ اطْلُبِي مِنْهُ الْمُبَاضِعَةَ ، أَيْ الْمَجَامِعَةَ ، فِي الْبُضْعِ وَهُوَ الْفَرْجُ .

(٤) يَصِيبُهَا : يَطَّوُّهَا وَكَانَ ذَلِكَ عَنْ رِضَا مِنْهَا وَاتِّفَاقٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا .

(٥) أَيْ إِنْ كَانَ ذَكَرًا فَلَوْ كَانَتْ أَنْثَى لَقَالَتْ : هِيَ ابْنَتُكَ ، لَكِنْ يَحْتَمَلُ

أَلَّا تَفْعَلَ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَ ذَكَرًا لِأَنَّ عَرَفَ مِنْ كِرَاهَتِهِمُ ابْنَتَ ، وَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَقْتُلُ
بَنَتَهُ الَّتِي يَتَحَقَّقُ أَنَّهَا بَنَتُهُ فَضْلًا عَنْ تَجْبِيءِ هَذَا الْحَالِ .

لَا تَمْنَعُ مَنْ جَاءَهَا ، وَهِنَّ الْبَغَايَا ، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ
عَلَامًا ، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ ، فَإِذَا سَجَلَتْ أَحَدَهُنَّ وَوَضَعَتْ سَحْلَهَا جُمِعُوا
لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ^(١) ثُمَّ الْحَقُّوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَمَطَ بِهِ^(٢) وَدُعِيَ ابْنَهُ
لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَا بَعِثْ مُحَمَّدٌ «صَلِّمْ» بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا
نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ ...

مفروق الزوج على الزوجة :

قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ : الْقَوْلُ الشَّافِي ، ذَلِكَ أَنَّ النِّكَاحَ نَوْعٌ
رِيقٌ ، فَهِيَ رَقِيقَةٌ لَهُ ، فَعَلَيْهَا طَاعَةُ الزَّوْجِ مُطْلَقًا فِي كُلِّ مَا طَلَبَ مِنْهَا فِي
نَفْسِهَا مِمَّا لَا مَعْصِيَةَ لَهُ فِيهِ^(٣) ، قَالَ : وَقَدْ وَرَدَ فِي تَعْظِيمِ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَيْهَا
أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ ، قَالَ «صَلِّمْ» (أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ
الْجَنَّةَ) ...

وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ وَعَهْدَ إِلَى امْرَأَتِهِ أَلَّا تَنْزِلَ مِنَ الْعُلُوِّ
إِلَى السُّفْلِ ، وَكَانَ أَبُوهَا فِي الْأَسْفَلِ ، فَمَرِضَ ، فَأَرْسَلَتْ الْمَرْأَةُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ تَسْتَأْذِنُ فِي النُّزُولِ إِلَى أَبِيهَا ، فَقَالَ «صَلِّمْ» : أَطِيعِي زَوْجَكَ ، فَاتِ ،
فَاسْتَأْمَرْتَهُ ، فَقَالَ : أَطِيعِي زَوْجَكَ ، فَدُفِنَ أَبُوهَا فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْهَا

(١) الْقَافَةُ جَمْعُ قَائِفٍ وَهُوَ الَّذِي يَعْرِفُ شَبِيهَ الْوَلَدِ بِالْوَالِدِ بِوَاسِطَةِ آثَارِ خَفِيَّةٍ .

(٢) النَّصَقُ بِهِ وَالْحَقُّ بِهِ .

(٣) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : لَا يَصِحُّ هَذَا الْإِطْلَاقُ فَإِنَّ الْعَزْلَ لِمَعْصِيَةٍ فِيهِ وَمَعَ ذَلِكَ

فَلَا يُلْزَمُهَا طَاعَتُهُ فِيهِ انْتِفَاقًا .

يُخْبِرُهَا أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهَا بِطَاعَتِهَا زَوْجَهَا . . . وَقَالَ «صَلِّعَم» : إِذْ صَلَّتِ
 الْمَرْأَةُ تَحْتَهَا وَصَلَّاتِ شَهْرَهَا وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا دَخَلَتْ
 الْجَنَّةَ ... وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ (لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَمْ أَمْرُتُ
 الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لَزَوْجِهَا) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَنَعَمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 «صَلِّعَم» فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَيْمٌ وَأُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ فَاخَقُّ
 الزَّوْجَ ؟ قَالَ : إِنْ مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ إِذَا أَرَادَهَا فِرَاقًا عَنْ نَفْسِهَا
 وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرٍ أَلَّا تَمْنَعَهُ ، وَأَلَّا تُعْطِيَ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ،
 فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كَانَ الْوِزْرُ عَلَيْهَا وَالْأَجْرُ لَهُ ، وَمِنْ حَقِّهِ أَلَّا تَصُومَ تَطَوُّعًا
 إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطِشَتْ وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهَا وَإِنْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا
 بِغَيْرِ إِذْنِهِ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ أَوْ تَتُوبَ . إِلَى أَنْ قَالَ الْغَزَالِيُّ :
 فَحُقُوقُ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ كَثِيرَةٌ ، وَأَهْمُهَا أَمْرَانِ : أَحَدُهُمَا الصِّيَانَةُ وَالتَّسْتُرُ ،
 وَالْآخَرُ تَرْكُ الْمُطَالَبَةِ : مِمَّا وَرَاءَ الْحَاجَةِ ، وَالتَّعَقُّفُ عَنْ كَسْبِهِ إِذَا كَانَ حَرَامًا
 وَهَكَذَا كَانَتْ عَادَةُ النِّسَاءِ فِي السَّلَفِ ، كَانَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنَازِلِهِ يَقُولُ
 لَهُ امْرَأَتُهُ أَوْ ابْنَتُهُ إِيَّاكَ وَكَسْبَ الْحَرَامِ فَإِنَّا نَنْصَبُكَ عَلَى الْجُوعِ وَالضَّرِّ وَلَا
 نَنْصَبُكَ عَلَى النَّارِ . . . إِلَى أَنْ قَالَ الْغَزَالِيُّ : وَالْقَوْلُ الْجَامِعُ فِيهَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ
 أَنْ تَكُونَ قَاعِدَةً فِي عُمْرِ بَيْتِهَا لَا زِمَةَ لِمَنْ يَغْزِلُهَا لَا يَكْثُرُ صَعُودُهَا وَإِطْلَاعُهَا
 قَلِيلَةَ الْكَلَامِ لَجِيرَانِهَا لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ إِلَّا فِي حَالٍ يُوجِبُ الدُّخُولَ ، تَحْفَظُ
 بَعْلَهَا فِي غَيْبَتِهِ وَتَطْلُبُ مَسَرَّتَهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهَا ، وَلَا تَخُونُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ
 وَلَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ ، فَإِنْ خَرَجَتْ بِإِذْنِهِ فَمُنْتَفِيَةٌ فِي هَيْئَةِ رَثَّةٍ
 تَطْلُبُ الْمَوَاضِعَ الْخَالِيَةَ دُونَ الشَّوَارِعِ وَالْأَسْوَاقِ ، مُحْتَرِزَةً مِنْ أَنْ يَسْمَعَ
 غَرِيبٌ صَوْتَهَا أَوْ يَعْرِفَهَا بِشَخْصِهَا ، لَا تَتَعَرَّفُ إِلَى صَدِيقٍ بَعْلِهَا فِي حَاجَاتِهَا

بل تَتَنَكَّرُ عَلَى مَنْ تَظُنُّ أَنَّهُ يَعْرِفُهَا أَوْ تَعْرِفُهُ ، هَمُّهَا صَلَاحُ شَأْنِهَا وَتَدْبِيرُ
بَيْتِهَا ، مُقْبِلَةٌ عَلَى صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا ، وَإِذَا اسْتَأْذَنَ صَدِيقٌ لِبَعْلِهَا عَلَى الْبَابِ
وَلَيْسَ الْبَعْلُ حَاضِرًا لَمْ تَسْتَفْهِمْ وَلَمْ تُعَاوِذْهُ فِي الْكَلَامِ غَيْرَةً عَلَى نَفْسِهَا وَبَعْلِهَا
وَتَكُونُ قَانِعَةً مِنْ زَوْجِهَا بِمَا رَزَقَ اللَّهُ ، وَتُقَدِّمُ حَقَّهُ عَلَى حَقِّ نَفْسِهَا وَحَقِّ
سَائِرِ أَقَارِبِهَا . . . قَالَ : وَالْأَتَقَاخِرُ عَلَى الزَّوْجِ بِجَمَالِهَا وَلَا تَزْدَرِي زَوْجَهَا
لِقُبْحِهِ فَقَدْ رَوَى أَنَّ الْأَصْمَعِيَّ قَالَ : دَخَلْتُ الْبَادِيَةَ فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ مِنْ
أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ أَقْبَحِ النَّاسِ وَجْهًا ، فَقُلْتُ لَهَا : يَا هَذِهِ
أَتَرْضَيْنَ لِنَفْسِكَ أَنْ تَكُونِي تَحْتِ مِثْلِهِ ؟ فَقَالَتْ : يَا هَذَا ، اسْكُتْ . فَقَدْ
أَسَأْتُ فِي قَوْلِكَ ، لَعَلَّهُ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَالِقِهِ فَجَعَلَنِي ثَوَابَهُ ، أَوْ لَعَلِّي أَسَأْتُ
فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ خَالِقِي فَجَعَلَهُ عُقُوبَتِي أَفْلا أَرْضَى بِمَا رَضِيَ اللَّهُ لِي فَأُسْكُتَنِي
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : رَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ امْرَأَةً عَلَيْهَا قَيْصُ أَحْمَرُ وَهِيَ مُخْتَضِبَةٌ

وَيَبْدِهَا سُبْحَةٌ ، فَقُلْتُ : مَا أَبْعَدَ هَذَا مِنْ هَذَا !

فَقَالَتْ : وَلِلَّهِ مِنِّي جَانِبٌ لَا أُضِيعُهُ وَلِلَّهِ مِنِّي وَالْبَطَالَةُ جَانِبٌ

فَعَلِمْتُ أَنَّهَا امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ لَهَا زَوْجٌ تَتَزَيَّنُّ لَهُ . . .

قَالَ الْغَزَالِيُّ : وَمِمَّا يَجِبُ عَلَيْهَا إِذَا مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَلَّا تَحِدَّ — مِنْ
الْحِدَادِ — عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرِ ، وَأَنْ تَتَجَنَّبَ الطَّيِّبَ وَالزَّيْنَةَ
فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ . . .

وفى الحديث الشريف (لَعِنَتِ الْغَائِصَةُ وَالْمُغَوَّصَةُ) .

«الناضة : الحائض التي لا تعلم زَوْجَهَا أَنَّهَا حائضٌ لِيَجْتَنِبَهَا فَيَجَامِعَهَا وهي حائض ، والمَوَّصَة : التي لا تكون حائضاً فتكذب فتقول لزَوْجِهَا إِنِّي حائضٌ .»

وَأَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ «صَلِّم» فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لِي امْرَأَةٌ إِذَا أَتَيْتُ مَهْمُومًا قَامَتْ إِلَيَّ فَأَخَذَتْ بِطَرْفِ رِجْلِي وَمَسَحَتْ عَلَيَّ وَجْهِي وَقَالَتْ :
إِنْ كَانَ هَهُنَا لَدُنِّيَا فَصَرَفَهُ اللَّهُ عَنْكَ ، وَإِنْ كَانَ هَهُنَا لِلْآخِرَةِ فزَادَكَ اللَّهُ هِمًّا ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : إِنَّ لَهَا أَجْرَ الشَّهَادَةِ وَرِزْقَهُمْ . . .

وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ
— ابن العوام — وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ
وغير فرسيه^(١) فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأُخْرِزُ غَرْبَهُ^(٢) وَأُغْنِي
وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنْتُ نِسْوَةً
صِدِّيقٍ ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ «صَلِّم»
عَلَى رَأْسِي وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثِي فَرَسِيخٍ ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيتُ
رَسُولَ اللَّهِ «صَلِّم» وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ : إِنْخِ إِنْخِ^(٣) لِيَعْمِلَنِي
خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَ بَعْضِهِ ، وَكَانَ
أَغْيَرَ النَّاسِ ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فُضِي ، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ
فَقُلْتُ : لَقَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ

(١) الناضح : البعير يستقي عليه .

(٢) الغَرْبُ : الدلو .

(٣) كلمة . يقال للبعير لمن أراد أن يُنْعِجَهُ .

لَارْكَبَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَحَمَلُكَ النَّوَى
كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ . . . حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ
بِخَادِمٍ تَسْكُفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكُنَّا نَمَّا أَعْتَقَنِي ... انْظُرِ الْبُخَارَى وَشِرَاحَهُ .

وَكَانَ الزُّبْرَقَانُ بْنُ بَدْرِ إِذَا زَوَّجَ ابْنَةً لَهُ دَنَامٍ خِدْرٍ هَاوٍ قَالَ : أَتَسْمَعِينَ ؟
لَا أَعْرِفَنَّ مَا طَلَبْتِ ، كَوْنِي لَهُ أُمَةً يَكُنْ لَكَ عَبْدًا . . .

وَقَالَ أَسْمَاءُ بْنُ خَارِجَةَ الْفَزَارِيُّ لَا بَيْتَهُ عِنْدَ الزُّفَافِ : إِنَّكَ خَرَجْتَ مِنْ
الْعُشِّ الَّذِي فِيهِ دَرَجَتْ وَصِرْتَ إِلَى فِرَاشٍ لَمْ تَعْرِ فِيهِ ، وَقَرِينَ لَمْ تَأْلَفِيهِ ،
فَكُونِي لَهُ أَرْضًا يَكُنْ لَكَ سَمَاءٌ ، وَكُونِي لَهُ مِهَادًا يَكُنْ لَكَ عِمَادًا ، وَكُونِي
لَهُ أُمَةً يَكُنْ لَكَ عَبْدًا ، لَا تُلْجِفِي بِهِ فَيَقْلَاكَ ^(١) وَلَا تَبَاعِدِي عَنْهُ فَيَنْسَاكَ ،
إِنْ دَنَا مِنْكَ فَاقْرُبِي مِنْهُ ، وَإِنْ نَأَى فَابْعُدِي عَنْهُ ، وَاحْفَظِي أَنْفَهُ وَسَمْعَهُ
وَعَيْنَهُ فَلَا يَشْمَنَّ مِنْكَ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَا يَسْمَعْ مِنْكَ إِلَّا حُسْنًا ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا
جَمِيلًا . . . وَإِيَّاكَ وَالْغَيْرَةَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ الطَّلَاقِ ، وَعَلَيْكَ بِالزَّيْنَةِ ، فَالزَّيْنُ
الزَّيْنَةُ الْكَحْلُ ، وَعَلَيْكَ بِالطَّيِّبِ : وَأَطْيَبُ الطَّيِّبِ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ ،
وَكَوْنِي كَمَا قُلْتَ لِأُمِّكَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ^(٢) :

خُذِي الْعَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيئِي مَوَدَّتِي وَلَا تَنْطِقِي فِي سَوَرَتِي حِينَ أَغْضَبُ ^(٣)

(١) لَا تُلْجِفِي بِهِ : لَا تُلْحِصِي عَلَيْهِ وَلَا تُعَنَّيْتِيهِ فَيَقْلَاكَ : فَيُبْقِصُكَ وَلَيْسَ
لِلْمُلْحَفِ مِثْلُ الرَّدِّ .

(٢) وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَالشَّعْرَ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ .

(٣) الْعَفْوُ : الْفَضْلُ الَّذِي لَا عُسْرَ فِي إِعْطَائِهِ .

وَلَا تَتَقَرَّبْ بِي نَقَرِكِ الدَّفَّ مَرَّةً فَإِنَّكَ لَا تَذَرِينَ كَيْفَ الْمَغِيبِ
وَلَا تُكْثِرِي الشُّكُورَى فَتَذْهَبَ بِالْهَوَى
وَبِأَبَاكَ قَلْبِي وَالْقُلُوبُ تَقْلَبُ
فَإِنِّي وَجَدْتُ الْحُبَّ فِي الصَّدْرِ وَالْأَذَى
إِذَا اجْتَمَعَا لَمْ يَلْبَثِ الْحُبُّ يَذْهَبُ

وَزَوْجَ حَامِرِ بْنِ الطَّرْبِ ابْنَتَهُ مِنْ ابْنِ أُخِيهِ ، فَلَمَّا أَزَادَ تَحْوِيلَهَا قَالَ
لَا مَهَا : مَرَى ابْنَتَكَ أَلَّا تَنْزِلَ مَفَازَةً إِلَّا وَمَعَهَا مَاءٌ فَإِنَّهُ لَلْأَعْلَى جَلَاءً وَلِلْأَسْفَلِ
نَقَاءً ، وَلَا تُكْثِرِ مُضَاجَعَتَهُ ، فَإِنَّهُ إِذَا مَلَّ الْبَدَنَ مَلَّ الْقَلْبُ ، وَلَا تَمْنَعْ شَهْوَتَهُ
فَإِنَّ الْحُظُوتَةَ فِي الْمُوَافَقَةِ ، فَلَمْ تَلْبَثِ إِلَّا شَهْرًا حَتَّى جَاءَتْهُ مَشْجُوجَةٌ ، فَقَالَ
لِابْنِ أُخِيهِ : يَا بُنَيَّ ، أَرْفَعُ عَصَاكَ عَنْ بَكَرَتِكَ^(١) فَإِنْ كَانَتْ نَفَرَتْ مِنْ غَيْرِ
أَنْ تُنْفَرَفَ فَذَلِكَ الدَّاءُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمَا وَفَاقٌ فَفِرَاقٌ
الْخُلْعُ^(٢) ، أَحْسَنُ مِنَ الطَّلَاقِ ، وَلَنْ تَتْرُكَ مَالَكَ وَأَهْلَكَ فَرَدَّ عَلَيْهِ صَدَاقَهُ
وَوَخَّلَعَهَا ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَلَعَ مِنَ الْعَرَبِ ...

وَقَالَ عَزَّ وَتَقَدَّسَ (الرجال قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا
حَفِظَ اللَّهُ) ...

«قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ : يَقُومُونَ عَلَيْهِنَّ أَمْرَيْنَ نَاهَيْنِ كَمَا يَقُومُ الْوَلَاءُ عَلَى

(١) البكرة : الفتية من الإبل .

(٢) الخلع . الطلاق على عوض .

الرعايا ، ثُمَّ عَمَلَّ سَبْحَانَهُ هَذِهِ الْقِيَامَةُ بِأَمْرَيْنِ وَهَبَيْتِ وَكَسَبَيْتِ أَمَّا الْأَوَّلُ فَهُوَ أَنَّ
الرجال أفضل من النساء .

وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ : وَقَدْ ذَكَرُوا فِي فَضْلِ الرِّجَالِ الْعَقْلَ وَالْحَزْمَ وَالْعَزْمَ
وَالْقُوَّةَ وَالْفُرُوسِيَّةَ وَأَنَّ مِنْهُمْ الْأَنْبِيَاءَ وَالْعُلَمَاءَ وَفِيهِمُ الْإِمَامَةُ الْكُبْرَى
— الْخِلَافَةُ — وَالصِّغَرَى — الْإِمَامَةُ فِي الصَّلَاةِ — وَالْجِهَادَ وَالْإِذَانَ وَالْخُطْبَةَ
وَالْاِعْتِكَافَ وَتَكْبِيرَاتِ التَّشْرِيقِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّهَادَةَ فِي الْحُدُودِ
وَالْقَصَاصَ وَزِيَادَةَ السَّهْمِ وَالتَّعْصِيبَ فِي الْمِيرَاثِ وَالْحِمَالَةَ وَالْقِسَامَةَ وَالْوِلَايَةَ
فِي النِّكَاحِ . . .

السَّرَارَى وَأُمَمَاتُ الْأَوْلَادِ وَأَهْنَسُ الْأُمَمَاتِ :

كَانَتِ النَّاسُ قَدَمًا — مَلُوكًا كَانُوا أَوْ سَوَاقَةً — يَتَسَرَّوْنَ ؛ أَيْ يَتَمَتَّعُونَ
بِالسَّرَارَى ^(١) ، جَمْعُ سُرِّيَّةٍ . بَضْمُ السَّيْنِ ، نِسْبَةٌ إِلَى السَّرِّ ^(٢) ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛
وَهِيَ الْأُمَّةُ يُتَسَرَّرُ بِهَا مَالُكَهَا وَيَتَّخِذُهَا لَوِطَةً ، وَاشْتَرَطَ الْفَقَهَاءُ فِي صَدَقِ
هَذِهِ التَّسْمِيَةِ حَصُولَ الْوِطْءِ وَلَوْ مَرَّةً ، وَتَظَهَّرَ فَائِدَةُ الْاِشْتِرَاطِ فِيمَنْ جَعَلَ
بِيَدِ زَوْجَتِهِ عِثْقَ السَّرِّيَّةِ الَّتِي يَتَّخِذُهَا عَلَيْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَطَّأَهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِثْقُهَا ،
وَالسَّرَارَى يُسَمَّوْنَ بَعْدَ أَنْ يُوْطَأَ : أُمَمَاتُ أَوْلَادٍ ، وَقَدْ كَانَتِ السَّرَارَى مِنْ
أُمَمٍ شَتَّى . . .

وَكَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالتَّقَى فِي الصِّدْرِ الْأَوَّلِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمٍ إِلَّا .

(١) كَانَ التَّمَتُّعُ بِالسَّرَارَى إِلَى أَنْ حُورِبَ الرِّقَ وَأُبْطِلَ فِي أَكْثَرِ مَا يُسَمَّوْنَ
«الْبِلَادِ الْمُتَمَدِّينَةِ» .

(٢) السَّرَّ : أَيْ النِّكَاحُ ، قَالَ تَعَالَى : «وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُمْ سِرًّا» وَعِنْدِي أَنَّ
تَسْمِيَةَ الْأُمَّةِ الْمُتَّخِذَةِ لَوِطَةً سُرِّيَّةً نِسْبَةً إِلَى السَّرِّ لِأَنَّهَا فِي الْغَالِبِ كَانُوا يَتَّخِذُونَ السَّرِّيَّةَ
فِي سِرٍّ مِنْ زَوْجَاتِهِمْ الْحَرَّاتِ —

بالتقوى ، ولا يفضلون عربياً على عجمي ولا صريح النسب على هجين ، لأن
ذاك عربي خالص النسب وهذا عجمي أو هجين ، وإن كانت هناك من ملكت
رأسه الثمرة والعصبية العربية والعنجهية الجاهلية فيحتقرون أولاد أمهات
الأولاد ، وكانوا يُـيـرُون بعضهم بعضاً بذلك ...

قال المبدد في الكامل : ولم يكن إلا كرام للموالى في جفأة الأعراب ..

عقبه ياتراهم في أولاد السراى :

قال عمر بن الخطاب : ليس قوم أكيس من أولاد السراى ، لأنهم
يجمعون عز العرب ودعاء العجم ... «يريد إذا كن من العجم» .

وقال شاعرهم :

لا تشتمنَّ امرأً في أن تكون له أمٌ من الرُّوم أو سوداء عجماء
فإنما أمهاتُ الناس أو عيَّةٌ مُستودعاتٌ وللابناء آباءٌ^(١)
ورُبَّ واضحةٍ ليست بمنجبةٍ وربما أنجبت للفحلِ سوداء

وقال عمر بن الوليد للوليد بن يزيد : إنك لمعجب بالأماء ١ قال : وكيف

لا أعجب بهن وهن يأتين بمثلك ... ١

وكان لمعاوية بن أبي سفيان عينٌ — جاسوس — بالمدينة ، يكتب إليه
بما يكون من أمور الناس وقُرُيش ، فكتب إليه : إنَّ الحسينَ بنَ عليٍّ أعتق
جاريةً له وزوجها ، فكتب معاويةً إلى الحسين :

(١) في رواية وللأحساب آباء .

مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَزَوَّجْتَ جَارِيَتَكَ ، وَتَرَكْتَ أَكْفَاءَكَ مِنْ قُرَيْشٍ ، مِمَّنْ تَسْتَحْسِنُهُ لِلْوَلَدِ ، وَتَعْبُدُ بِهِ فِي الصُّهْرِ ، فَلَا لِنَفْسِكَ نَظَرْتُ ، وَلَا لَوْلَاكَ انْتَقَيْتُ . . .

فَكُتِبَ إِلَيْهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ :

أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ بَلَغَنِي كِتَابُكَ ، وَتَغْيِيرُكَ إِيَّايَ بِأَنِّي تَزَوَّجْتُ مَوْلَاتِي ، وَتَرَكْتَ أَكْفَاءِي مِنْ قُرَيْشٍ ، فَلَيْسَ فَوْقَ رَسُولِ اللَّهِ مُنْتَهَى فِي شَرَفٍ ، وَلَا غَايَةٌ فِي نَسَبٍ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ مَلَكَ يَمِينِي خَرَجْتَ عَنْ يَدِي بِأَمْرِ التَّمَسُّ فِيهِ ثَوَابَ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ ارْتَجَعْتُهَا عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ (صَلِّعَم) ، وَقَدْ رَفَعَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ الْخُسَيْسَةَ ، وَوَضَعَ عَنَابَهُ النَّقِيصَةَ ، فَلَا لَوْمَ عَلَى أَمْرِي مُسْلِمٍ إِلَّا فِي أَمْرِ مَا تَمُرُّ وَإِنَّمَا اللَّوْمُ لَوْمُ الْجَاهِلِيَّةِ .

فَلَمَّا قَرَأَ مُعَاوِيَةُ الْكِتَابَ نَبَذَهُ إِلَى يَزِيدَ ، فَقَرَأَهُ وَقَالَ : لَشَدَّ مَا فَخَّرَ عَلَيْكَ الْحُسَيْنُ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّمَا أَلْسِنَةُ بَنِي هَاشِمٍ الْحِدَادُ الَّتِي تَفْلُقُ الصَّخْرَ وَتَعْرِفُ مِنَ الْبَحْرِ . . .

وَمِثْلُ هَذِهِ الْقِصَّةِ حَدَّثَ بَيْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ — الْمَعْرُوفِ بِزَيْنِ الْعَابِدِينَ — حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ وَلَدٍ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ ، فَلَامَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ فِي ذَلِكَ ، فَبُكِّتَ إِلَيْهِ عَلَى كِتَابًا يُشَبِّهُ كِتَابَ أَبِيهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : إِنْ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَتَشَرَّفُ مِنْ حَيْثُ يَتَضَّعُّ النَّاسُ . . .

وَسُئِلَ بَعْضُهُمْ عَنْ وَلَدِ الرُّومِيَّةِ ؟ فَقَالَ : صَلَفٌ ، مُعْجَبٌ ، بَخِيلٌ ؛ قِيلَ : فَوَلَدِ الصَّقَلَبِيَّةِ ؟ قَالَ : طَفْسٌ زَنْيَمٌ ؛ قِيلَ : فَوَلَدِ السَّوْدَاءِ ؟ قَالَ : شُجَاعٌ ، سَخِيٌّ

قيل : فولد الصِّفراء ؟ قال : هُمُ أَنْجَبُ أَوْلَادًا ، وَأَلَيْنَ أَجْسَادًا ، وَأَطْيَبُ أَفْوَاهًا ، قيل : فولد العَرَبِيَّةُ ؟ قال : أَنْفٌ حَسُودٌ ، قيل : فولد التَّوْبِيَّةُ ؟ قال : فاسقٌ ، قيل : فولد اليَهُودِيَّةُ ؟ قال : دَغِلٌ قَذِرٌ ، قيل : فولد الفارسيَّةُ ؟ قال : مَكْرٌ وَخَدِيعَةٌ .

وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ : مَنْ أَرَادَ الْبَاءَةَ فَعَلِيهِ بِالْبَرَبَرِيَّاتِ ، وَمَنْ أَرَادَ الْخِدْمَةَ فَعَلِيهِ بِالرُّومِيَّاتِ ، وَمَنْ أَرَادَ الدَّجَابَةَ فَعَلِيهِ بِالْفَارَسِيَّاتِ .
وَقَالَ مُوسَى الْكَاطِمُ : عَلَيْكَ بِالْقِيَانِ ، فَإِنَّ لَهْنَ فِطْنًا وَعُقُولًا لَيْسَتْ لَكُنْثِيرٍ مِنَ الذَّنَاءِ .

«القيان : جمع قَيْنَةٍ ، وهى الأُمَّةُ ، مُعْنِيَةٌ كَانَتْ أَوْغَيْرَ مُعْنِيَةٍ ، وبعض الناس يَظُنُّ القَيْنَةَ : الْمُعْنِيَةَ خَاصَّةً ، وليس الأمرُ كذلك ، هذا كلام علماء اللغة ، ولكن الظَّاهِرُ أَنَّ الْكَاطِمَ إِنَّمَا أَرَادَ بِالْقِيَانِ الْإِمَاءَ الْمُعْنِيَّاتِ بِالاصْطِلَاحِ الْعَرَفِيِّ .»

وَقَالَ مَسَامَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ^(١) : إِنِّي لِأُنْجَبُ مِنْ رَجُلٍ أَحْفَى شَعْرَهُ ثُمَّ أُعْفَاهُ^(٢) ، وَمِنْ رَجُلٍ لَبَسَ الْقَصِيرَ كَيْفَ يَلْبَسُ الطَّوِيلَ ، وَمَنْ كَانَ صَاحِبَ سَرَارٍ ثُمَّ اتَّخَذَ الْمَهِيرَاتِ ...

«المهيرة : الحرة الممورة ، فعلية بمعنى مفعولة ، من قولك : مَهَرْتَهَا : إِذَا جَعَلْتَ لَهَا مَهْرًا ، وَقَدْ يُقَالُ : أَمَهَرْتَهَا ، بِالْأَلْفِ ، وَهُوَ قَلِيلٌ .»

(١) هو من أمهات الأولاد .

(٢) أحفى الرجل شاربته : بالغ فى أخذه واستقصى قصه .

وَقَالُوا : الْأَمَّةُ تُشْتَرَى بِالْعَيْنِ ، وَتُرَدُّ بِالْعَيْبِ ، وَالْحُرَّةُ غُلٌّ فِي عُنُقٍ مِّنْ صَارَتْ إِلَيْهِ «وهذه الكلمة تصح أن تكون تعليلاً لقوله مسلمة آتفاً : بمن كان صاحب سرّ أرى» ثم اتخذ المهرات ، وقال الجاحظ في ذلك : قال بعض من احتجّ للعلة التي من أجلها صار أكثر الاماء أخفى عند الرجل من أكثر المهرات أن الرجل قبل أن يملك الأمة قد تأمل كل شيء منها ، وعرف ما خلا الخلوة ، فأقدم على إتياعها ، بعبد وقوعاً بالموافقة ، والحرّة إنما يستشار في جمالها النساء ، والنساء لا يبصرن من جمال النساء وحاجات الرجال وموافقتهم ، قليلاً ولا كثيراً ، والرجال بالنساء أبصر ، وقد تحسّن المرأة أن تقول : كأن أفقها السيف ، وكأن عيناها عين غزال ، وكأن عنقها إبريق فضة ، وكأن شعرها العناقيد . . . وهناك أسباب آخر بها يكون الحب والبغض . . .

«أقول : هذا كلام يمكن من الصدق والسداد ممكن ، فليعتبر به من يقول على الخطابات ، وعلى النساء كافة ، حين يهمنهم بالزواج فيوسطهن في الخطبة ، فمن لعمرى باسدت الذوق وفسد الذوق لا يعطيه كما يقول فقهاؤنا ، ذلك إلى أنهم قد يكذبون تمسّياً مع هواهنّ وضلعن مع من يعنين زواجهن» . . .

وكان عند أبي العباس السفاح أم سلمة بنت يعقوب بن عبد الله الخزومي وكان قد أحبّها حبّاً شديداً ، ووقع في قلبه موقفاً لطيفاً ، خلف لها أن ألا يتخذ عليها سرية ولا يتزوج عليها امرأة ، فوفى لها بذلك فخلاً به خالد بن صفوان يوماً ، فقال له يا أمير المؤمنين فكرت في أمرك ومنعة ملكك ،

وأنتك قد مَلِكْتِ ، نفسك امرأة وافتصرت عليها ، فإن مرضنت مرضنت
وإن حاضنت حضمت وحرمت نفسك التلذذ بالسراى ، واستظراف الجوارى
ومعرفة اختلاف حالاتهن ، وأجناس التمتع بما يشتهى منهن ، فمن يا أمير
المؤمنين الطويلة الغيداء ، والبيضة البيضاء ، والعتيقة الأدماء والذهبية السمراء
والبربرية العجزاء ، والمولدات المدينيات اللواتى يفتن بجوارتهن ويخجلن بمحلاوتهن
ولو رأيت يا أمير المؤمنين السمراء والاعساء من مولدات البصرة ، والكوفة
ذوات الأسن العذبة ، والقودود المبهفة ، والأوساط المختصرة ، والثدى التواهد
الحققة ، وحسن زِيَّهن وشكلهن لرأيت فتناً ومنظراً حسناً ، وأين أنت
يا أمير المؤمنين من بنات الأحرار والنظار فيما عندهن من الحياء والتحضر
والدلال والتعطر وأقبل خالد يجيد فى الوصف ويكثر فى الأطناب بمحلاوة لفظه
وجودة كلامه فلما فرغ قال له أبو العباس ويحك يا خالد والله ما مثلك مسامعى
قط كلام أحسن مما سمعته منك فأعده على فأعاده عليه وزاد فيه ثم انصرف
خالد وبقي أبو العباس متفكيراً مغموماً فدخلت عليه أم سامة وكانت تبهه برأ
كثيراً وتتقمن مسرته وموافقته فى جميع ما أراده فقالت له ما لى أراك
مغموماً يا أمير المؤمنين فهل حدث أمر تكرهه أو أنك خبر ارتعت له قال
لم يكن شىء من ذلك قالت فما قصتك فجعل يكتم عنها فلم تزل به حتى أخبرها
بقالة خالد قالت فما قلت لابن الفاعلة ، قال : سبحان الله أينصحنى وتشتمينه ،
فخرجت من عنده وأرسلت إلى خالد عبيداً لها وأمرتهم بضربه والتنكيل به ،
قال خالد : وكنت انصرفت إلى منزلى مسروراً بما رأيت من إصغاء أمير
المؤمنين إلى كلامى وإجابه بما ألقىته إليه ، وأنا لأشك فى الصلة ، فلم ألبث

أن جاء أولئك العبيد فلما رأيتهم أقبلوا نحوي أيقنت بالجائزة فوقفوا على
وسألوا عني فعرفتهم بنفسي ، فأهوى إلى أحدهم بعمود كان في يده فبادرت
إلى الدار وأغلقت الباب ومكنت أياماً لا أخرج من منزلي ، وطلبني أمير
المؤمنين طلباً شديداً ، فلم أشعر ذات يوم إلا بقوم قد هجموا على فقالوا أجب
أمير المؤمنين ، فأيقنت بالموت وقلت : لم أر دمَ شيخ أضيع من دمي وركبت
فلم أصل إلى الدار حتى استقبلني عدة رسل فدخلت إلى أمير المؤمنين فوجدته
جالساً فأومأ إلى بالجاوس فذاب إلى عقلي فجلست وفي المجلس باب عليه ستور
قد أرخيت وخلفه حركة فقال لي : يا خالد لم أرك منذ ثلاث ، قلت :
كنت عليلاً يا أمير المؤمنين قال : إنك وصفت لي آخر دخلة من أمر النساء
والجواري ما لم يخرق سمعي قط كلام أحسن منه فأعده على قلت : نعم يا أمير
المؤمنين أعلمتك أن العرب إنما اشتقت اسم الصرّة من الضرر وإن أحداً
لم يكن عنده امرأتان إلا كان في ضرر وتنغيص قال ويحك لم يكن هذا في
حديثك قلت نعم يا أمير المؤمنين وأخبرتكم أن الثلاث من النساء كأننا في القدر
تغلي عليها أبداً وأن الأربع شر بمجموع لصاحبه يهرم منه ويسقم منه ويضعفه
وأن أبكار الأماء رجال ولا تكن لا خصي لهن ، قال فقال برئت من قرابتي من
رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن كنت سمعت منك من هذا شيئاً قط ، قال خالد بلى ،
والله يا أمير المؤمنين وعرفتكم أن بني مخزوم ربحانة قريش ، وأن عبدك ربحانة
الرياحين وأنت تطمح بعينيك إلى الأماء والسراري ، قال فقال ويحك
أتكذبنني وتكذبنني ، قلت أفتمقتلني يا أمير المؤمنين ، قال فسمعت ضحكا
من وراء الستر وقائلاً يقول صدقت والله يا عماء بهذا حديثه ولكنه بدل وغير

ونطق على لسانك بما لم تنطق به ، قال خالد فقامت عنهما وتركتهما يتراوضان في أمرهما فما شعرت إلا برسول أم سلامة ومعهم المال وتحف وثياب فقالوا لي تقول لك أم سلامة إذا حدثت أمير المؤمنين فحدثه بمنزل حديثك هذا .

وقال الأصمعي : كان أهل المدينة يكرهون اتخاذ أمهات الأولاد حتى نشأ فيهم علي بن الحسين والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، وسالم بن عبد الله ابن عمر ، ففارقوا أهل المدينة فقاموا ورعاً ، فرغب الناس في السراري^(١)

وقال أبو العباس المبرد : يروى لنا عن رجل من قریش لم يسم لنا ، قال : كنت أجالس سعيد بن المسيب ، فقال لي يوماً : من أخوالك ؟ فقلت : أمي فتاة — يريد : سريّة — أمة — فكأنني نقصت في عينه ،

(١) أم علي بن الحسين المعروف بزين العابدين هي سلافة بنت يزيد جرد آخر ملوك فارس وهي أخت أمهات القاسم وسالم ، وذلك أن الصحابة لما أتوا المدينة بسبي فارس في خلافة عمر بن الخطاب كان منهم ثلاث بنات ليزدجرد فأمر عمر ببيعهن ، فقال له علي بن أبي طالب : إن بنات الملوك لا يعاملن معاملة السوقة ، قال : وكيف الطريق معلن ؟ قال : يقيمون ومهما بلغ ثمنهن قام به من يختارهن ، فقومن فاشتراهن علي بن أبي طالب ودفع واحدة لعبد الله بن عمر وأخرى لولده الحسين وأخرى لجد بن أبي بكر الصديق ، فأولد عبد الله أمته سالما وأولد الحسين أمته ولده زين العابدين وأولد محمد بن أبي بكر أمته ولده القاسم ، قال المبرد : وكانت أم علي بن الحسين معروفة بالنسب خيرة : وكان يقال لعلي ابن الحسين : ابن الخيرتين ، لقول رسول الله : لله من عباده خيرتان خيرة من العرب قریش ومن العجم فارس ، ويزدجرد هو ابن شهر يار بن أبريز بن هرم بن أنوشروان آخر ملوك الفرس ، مات سنة إحدى وثلاثين للهجرة .

فَأَمَّهْتُ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ ،
فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قُلْتُ : يَا عَمَّ ، مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَتَجْهَلُ
مِثْلَ هَذَا مِنْ قَوْمِكَ ؟ هَذَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَامَتْ : فَمَنْ أُمُّهُ ؟ قَالَ :
فَتَاةٌ ، قَالَ : ثُمَّ أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَجَلَسَ
عِنْدَهُ ، ثُمَّ نَهَضَ ، فَقُلْتُ : يَا عَمَّ ، مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَتَجْهَلُ مِنْ أَهْلِكَ مِثْلَهُ ؟
مَا أُعْجِبُ هَذَا ؟ هَذَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : فَمَنْ أُمُّهُ ؟ قَالَ :
فَتَاةٌ ، فَأَمَّهْتُ شَيْئًا حَتَّى جَاءَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ نَهَضَ ، فَقُلْتُ : يَا عَمَّ ، مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الَّذِي لَا يَسَعُ
مُسْلِمًا أَنْ يَجْهَلَهُ ؟ هَذَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ، قُلْتُ : فَمَنْ
أُمُّهُ ؟ قَالَ : فَتَاةٌ ، قَالَ : قُلْتُ يَا عَمَّ ، رَأَيْتُنِي تَقْصُصُ فِي عَيْنِكَ لِمَا عَلِمْتَ أَنَّي
لَا مَوْلَا ، أَفَلَا فِي هَؤُلَاءِ أُسْوَةٌ ... ؟ قَالَ : فَجَلَلْتُ فِي عَيْنِهِ جَدًّا ...

وَقَالَ الْجَاهِظُ : قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ : لَوْ كَانَ
رَجُلٌ مِنْ ذَهَبٍ لَكُنْتُهُ ، قَالَ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَمْ تَلِدْنِي أُمَةً مَا بَيْنِي وَبَيْنَ
آدَمَ إِلَّا هَاجِرٌ ، — أُمُّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ — فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ . لَوْ لَا
هَاجِرٌ لَكُنْتُ كَلْبًا مِنَ الْكِلَابِ ...

وَيُقَالُ : إِنَّ أَوَّلَ مَالِكٍ وَلِدَ مِنْ سُورِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ هُوَ يَزِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ
ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَذَلِكَ أَنَّ قُتَيْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حِينَ افْتَتَحَ الصُّغْدَةَ وَجَدَ جَارِيَتَيْنِ —
فَتَاتَيْنِ — مِنْ أَوْلَادِ فِيرُوزَ بْنِ يَزْدَجَرْدَ فَبِعَتْهُمَا إِلَى الْحَجَّاجِ ، فَبِعَتْهُ
بِوَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فَوَلَدَتْ لَهُ يَزِيدُ ، وَكَانَتْ سُلَافَةً أُمِّ
زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَمَّةِ أُمِّ يَزِيدَ .

قال ابن حزم في كتابه «نقط العروس» : وَلَمْ يَكِلِ الْخِلَافَةَ فِي الصَّدْرِ
الْأَوَّلِ مَنْ أُمُّهُ أُمَةٌ ، حَاشَا يَزِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ؛ وَلَا وَلِيَهَا مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ مَنْ أُمُّهُ
حُرَّةٌ حَاشَا السَّفَاحَ وَالْمَهْدِيَّ وَالْأَمِينَ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَلْمِهَا مِنْ بَنِي أُمِّيَّةٍ فِي
الْأَنْدَلُسِ مَنْ أُمُّهُ حُرَّةٌ أَصْلًا ...

قال التيجاني صاحب «تحفة العروس» : وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ (ص) أَنَّ مِثْلَ
هَذَا مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ
سَأَلَهُ جَبْرِيلُ عَنْ أَمَارَتِهَا فَقَالَ : أَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةَ رَبَّتُهَا ، وَأَنَّ تَرَى الْخُلَفَاءَ
الْعُرَاةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ .. قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى قَوْلِهِ : أَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةَ
رَبَّتُهَا : أَنَّ الْإِسْلَامَ يَنْسَجُ وَتَكْثُرُ السَّرَارِيُّ وَيَسْتَوْلِدُهُنَّ الْمُلُوكُ وَغَيْرُهُمْ
مِنْ سَائِرِ النَّاسِ ، فَكَأَنَّ ابْنَةَ السَّرِيَّةِ — وَهِيَ الْأُمَّةُ — رَبَّتُهَا ، لِأَنَّهَا مِلْكُ
لَايِهَا ، وَمِلْكُ الْآبِ فِي التَّقْدِيرِ كَأَنَّهُ مِلْكُ الْوَلَدِ .

أقول : هَذَا بَعْضُ حَدِيثِ أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ الْإِيمَانِ وَفِي بَابِ الْفِتَنِ
وَفِي بَابِ التَّفْسِيرِ ، كَمَا أَوْرَدَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ . وَنَحْنُ نُوْرِدُهُ عَلَى الْوَجْهِ الْآتِي قَالَ
الرَّوَاةُ بَيْنَمَا نَحْنُ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ
بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا يَعْرِفُهُ
مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ (ص) فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ
كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : الْإِيمَانُ : أَنْ تُؤْمِنَ
بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَبِلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ . وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ ، قَالَ : مَا الْإِسْلَامُ ؟
قَالَ : الْإِسْلَامُ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ
الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ؛ قَالَ : مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ

تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ؛ قَالَ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ :
مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا — عَلَامَاتِهَا — إِذَا
وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ ،
فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ^(١) ؛ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ (ص) : إِنْ اللَّهُ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ .
الْآيَةُ ^(٢) ، ثُمَّ أَذْبَرَ — أَيْ السَّائِلَ — فَقَالَ — أَيْ الرِّسُولَ — رُدُّوهُ ، فَلَمْ
يَرَوْا شَيْئًا ؛ فَقَالَ : هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ

وَنَحْنُ لَا نَرَى دَاعِيًا لِتَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ ^(٣) اللَّهُمَّ إِلَّا مَا تَعَلَّقَ مِنْهُ
بِمَوْضُوعِنَا وَهُوَ قَوْلُهُ : أَنَّ تَلَدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : رَبَّهَا — وَقَدْ ذَهَبَ
عَلَامَاتُنَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ مَذَاهِبٌ شَتَّى ، أَحَدُهَا مَا أوردَهُ التَّيْجَانِيُّ آتِفًا ، وَمِنْ

(١) فِي خَمْسٍ أَيْ أَنْ عِلْمَ وَقْتِ السَّاعَةِ دَاخِلٌ فِي جُمْلَةِ خَمْسٍ ، أَيْ أَنَّ هُنَاكَ أُمُورًا
خَمْسَةً مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ، وَفِي هَذِهِ الْأُمُورِ الْخَمْسَةِ عِلْمُ وَقْتِ السَّاعَةِ .
(٢) قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ : الْمَقْصُودُ الْإِخْبَارُ عَنْ تَبَدُّلِ الْحَالِ بِأَنْ يَسْتَوِلِيَ أَهْلُ
الْبَادِيَةِ عَلَى الْأَمْرِ وَيَتَمَلَّكُوا الْبِلَادَ بِالْقَهْرِ ، فَتَكْثُرُ أُمُورُهُمْ وَتَنْصَرِفَ هِمَمُهُمْ إِلَى تَشْيِيدِ
الْبُنْيَانِ وَالتَّفَاخُرِ بِهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالْدُنْيَا
لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ ! « الْلُكْعُ : اللَّثِيمُ » ، وَمِنْهُ إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ — أَيْ أَسْنَدَ — إِلَى غَيْرِ
أَهْلِهِ فَانْتَظَرُوا السَّاعَةَ .

قَالَ عَلَامَاتُنَا : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِإِفْضَائِهِ إِلَى اخْتِلَالِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَوَهْنِ الدِّينِ
وَضَعْفِ الْإِسْلَامِ وَغُلْبَةِ الْجَهْلِ وَرَفْعِ الْعِلْمِ وَعَجْزِ أَهْلِ الْحَقِّ عَنِ الْقِيَامِ بِهِ وَنُفُورِهِ .

(٣) نَظَمَ الْآيَةُ هَكَذَا : إِنْ اللَّهُ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَيُنْزَلُ الْقَيْثُ ، وَيَعْلَمُ مَا فِي
الْأَرْحَامِ : وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، إِنْ
اللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ « آخِرُ سُورَةِ الْفَهْمَانِ » .

هذه التفاسير : أن يَكْثُرَ الْعُقُوقُ فِي الْأَوْلَادِ ، فَيُمَامِلَ الْوَلَدُ أُمَّهُ مُعَامَلَةً
السَّيِّدِ أُمَّتَهُ ، مِنْ الْإِهَانَةِ ، بِالسَّبِّ وَالضَّرْبِ وَالِاسْتِخْدَامِ .

«راجع فتح الباري شرح البخاري باب الإيمان» .

وَقَالَ الْمَبْرَدُ فِي الْكَامِلِ : أَنْشَدَنِي الرَّيَّاشِيُّ :

إِنْ أَوْلَادَ السَّرَّارِ كُنُوا يَا رَبَّ فِينَا
رَبُّ أَدْخِلْنِي بِلَادًا لَا أَرَى فِيهَا هَجِينًا
وَقَالَ السُّلَيْكِيُّ بْنُ السُّلَيْكَةِ^(١) — وَالسُّلَيْكَةُ أُمُّهُ ، وَكَانَتْ سَوْدَاءَ
حَبَشِيَّةً — :

أَشَابَ الرَّأْسَ أَنَّى كُلَّ يَوْمٍ أَرَى لِي خَالََةً وَسَطَ الرَّحَالِ^(٢)
يَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَلْقَيْنَ ضَمِيمًا وَيَعْجِزُ عَنْ تَخْلُصِيهِنَّ مَالِي
وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُرِّ — وَكَانَ شَاعِرًا مُتَقَدِّمًا ، وَكَانَ لَأُمِّ وَلَدٍ ، وَهُوَ
مِنْ وَلَدِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ :

فَإِنْ نَكَتُ أُمِّي مِنْ نِسَاءِ أَفَاءِهَا جِيَادُ الْقَنَاوِ الْمُرْهَفَاتِ الصَّفَاحِ^(٣)
فَتَبًّا لِفَضْلِ الْجُرِّ إِنْ لَمْ أَنْلِ بِهِ كِرَائِمَ أَوْلَادِ النِّسَاءِ الصَّرَاحِ

(١) شاعر جاهلي لص فتاك ، وكان أحد العدائين الذين لا تلتحقهم الخيل . وهم
الشنفرى وتابطشر ! وعمر بن براق ونفيل بن برة .

(٢) الرحال : البيوت .

(٣) أفاءها من الفى ، وهو الغنيمة تقول : أفأت على قومي فيثا : إذا أخذت لهم
يسلب قوم آخرين فجثتهم به ، وجياد فاعل أفاء ، والصفائح : السيوف العراض .

قال المبرد : وإنما أخذ هذا من قول عنترة :

وأنا امرؤ من خير عبي منصباً شطري وأحبي سائري بالمنصل^(١)

وقال بلال بن جرير — وبلفه أن موسى بن جرير كان إذا ذكره نسبته إلى أمه ، لأنه ابن أم ولد ، فيقول : قال ابن أم حَكيم — فقال بلال : يارب خال لي أغراً أبليجاً من آل كسرى يغتدي متوجاً .

ليس كخال لك يدعي عشنجاً

والعشنج : المتقبض الوجه ، السبي المنظر ، وهو مخفف من عشنج ، يفتح الشين والنون المشددة ، قال المبرد : وكان سبب أم بلال عند جرير أن جريراً في أول دخوله العراق دخل على الحكم بن أيوب بن أبي عقيل الثقفي ، وهو ابن عم الحجاج وعامله على البصرة . وفي ذلك يقول جرير :
أقبلن من نهران أو وادي خيم على قلاص مثل خيطان السلم^(٢)
إذا قطعن علماً بدا علم حتى أنحنأها إلى باب الحكم^(٣)

(١) شطري مبتدا والخبر هو « من خير عبي » والمنصل بضم الميم مع ضم الصاد وفتحها اسم للسيف ، قال ابن سيده : لا نعرف في الكلام اسماً على مفعول ومفعول إلا هذا وقولهم : منمخل ومنمخل .

(٢) أقبلن : يريد جماعة الركبان الذين معه ، ونهران وخيم جبلان بنجد ، والقلاص جمع قلوص وهي الناقة الفتية ، والخيطان جمع خوط — بالضم — جمع خوطة وهي النصف الناعم ، والسلم : شجر واحدته سلمة ، يصف ضمور الناقة .

(٣) العلم : الجبل وقوله أنحنأها إلى باب الحكم يروى * حتى تنأهين بنا إلى الحكم .

خليفة الحجاج - غير المتهم في ضئفي المجد ومحبوح الكرم^(١)
فكتب الحكم بعد أن فاطنه^(٢) إلى الحجاج ، وذلك في أول سببه ، :
أنه قدِمَ على أغراي باقعة^(٣) أم أر منلة . . . فكتب إليه الحجاج أن
يحملة معه ، فلما دخل عليه قال له : بلغني أنك ذو بدية ، فقل في هذه
الجارية ، لجارية قائمة على رأسه ، فقال جرير : مالي أن أقول فيها حتى
أتأملها ، ومالي أن أتأمل جارية الأمير فقال بلى ، فتأملها وأسألها فقال لها
ما اسمك يا جارية ؟ ، فأمسكت ، فقال لها الحجاج : خبريه يا خنائة^(٤)
فقالت . أمامة ، فقال جرير :

ودع أمامة حان منك رحيل إن الوداع لمن تحب قليل
مثل الكتيب تأملت أعطافه فالريح تجبر متنه وتهيل
هذي القارب صواديا تيمتها وأرى الشفاء وما إليه سبيل
فقال له الحجاج : قد جعل الله لك السبيل إليها ، خذها هي لك ، فضرَبَ
بيده إلى يدها ، فتمنعت عليه ، فقال .

(١) الضئفي : الأصل ، ومحبوح الكرم : وسطه .

(٢) فاطنه : راجعه في الحديث قال الراعي :

إذا فاطنقنا في الحديث تزهزت إليها قلوب دونهن الجوارح
« تزهز إليه قلبي : ارتاح وهش » .

(٣) الباقعة في الأصل : الطائر الحذر الذي إذا شرب نظارمة ويسرة ولا يرد
المياه المحصورة خوف أن يصاد ، يشبه به الداهية الحذر الحاذق البصير بالأمور لا يفوته شيء .

(٤) من الأخن وهو نون الريح وأكثر ما يقال للامة السوداء ويقال : هي التي

لم تُخنن .

إِنْ كَانَ طِبِّكُمْ الدَّلَالُ فَإِنَّهُ حَسَنٌ دَلَالُكَ يَا أُمَامَ جَمِيلٌ^(١)
 فَاسْتَضْحِكَ الْحَجَّاجُ ، وَأَمَرَ بِتَجْيِيزِهَا مَعَهُ إِلَى الْيَمَامَةِ . قَالَ الْمُبَرِّدُ : وَخُبِرْتُ
 أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ ، وَكَانَ إِخْوَتُهَا أَحْرَارًا ، فَاتَّبَعُوهُ ، فَأَعْطَوْهُ بِهَا حَتَّى
 بَلَغُوا عِشْرِينَ أَلْفًا ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَفِي ذَلِكَ يَقُول :

إِذَا عَرَضُوا عِشْرِينَ أَلْفًا تَعَرَّضْتَ لِأُمِّ حَكِيمٍ حَاجَةٌ هِيَ مَا هِيَ
 لَقَدْ زِدْتَ أَهْلَ الرَّيِّ عِنْدِي مَوَدَّةً وَحَبَبْتَ أَضْعَافًا إِلَى الْمَوَالِيَا
 فَأَوْلَدَهَا حَكِيمًا وَبِلَالًا وَحَزْرَةَ بَنَى جَرِيرٌ ، وَهُؤُلَاءِ مَنْ أَذْكَرُ مِنْ
 وَلَدِهَا . وَيُقَالُ : إِنَّ الْحَمَّانِيَّ — شَاعِرَ رَاجِزٍ — قَاوَلَ بِلَالًا ذَاتَ يَوْمٍ فِيمَا كَانَ
 بَيْنَهُمَا مِنْ شَرٍّ ، فَقَالَ : يَا بَنَ أُمِّ حَكِيمٍ ! فَقَالَ لَهُ بِلَالٌ : مَا تَذْكَرُ مِنْ ابْنَةِ
 دِهْقَانٍ^(٢) وَأَخِيذَةٍ رِمَاحٍ^(٣) وَعَطِيَّةٍ مَلِكٍ ! لَيْسَتْ كَأَمِّكَ الَّتِي بِالْمَرْوَتِ^(٤)
 تَعْدُو عَلَى إِثْرِ ضَمَانِهَا كَأَنَّمَا عَقَبَهَا حَافِرُ أَحْمَارٍ ! فَقَالَ لَهُ الْحَمَّانِيُّ : أَنَا أَعْلَمُ بِأَمِّكَ
 إِنَّمَا عَقَبَ عَلَيْهِمُ الْحَجَّاجُ فِي أَمْرِ اللَّهِ أَعْلَمُ بِهِ ، خَلَفَ أَنْ يَدْفَعَهَا إِلَى الْأُمِّ
 الْعَرَبِ ، فَلَمَّا رَأَى أَبَاكَ لَمْ يَشْكُكَ فِيهِ . . .

(١) لك أن ترفع الطب وتنصب الدلال ولك أن تعكس ، والطب : المذهب ،
 والدلالة : الدالة .

(٢) الدهقان : التاجر .

(٣) أخيدة ، أسيرة .

(٤) المروث : اسم وادٍ لبني سحمان بالعالية .

ومن كَلِمَةٍ لمحمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب
رحمهم الله - وكان قد خَرَجَ علي أبي جعفر المنصور سنة ١٤٥ هـ ، وكان يُلقَّبُ
بالمهدي وبالنفس الزكية - فكتب إلى أبي جعفر ما هذا بعضه - : واعلم
أنى لست من أولاد الطلقاء^(١) ، ولا أولاد الأعماء^(٢) ، ولا أعزقت في
الإمام^(٣) ، ولا حصنتني أمهات الأولاد ، وقد ردّ عليه أبو جعفر المنصور
برسالة مستحسنة جداً تراها في آخر الكامل يقول فيها مما يتعلق بغرضنا :
وأمّا ما ذكرت أنه لم تُعرق فيك الإمام فقد فخرت علي بن هاشم طراً ،
أوّلهم إبراهيم^(٤) بن رسول الله (ص) ، ثم علي بن الحسين - زين العابدين -
الذي لم يولد فيكم بعد وفاة رسول الله (ص) مولود مثله .

(١) الطلقاء جمع طليق وهو الأسير يخلى عنه ويطلق فلا يُسترقّ ، يعرض بيني
العباس بن عبد المطلب وكان قد أمر يوم بدر .

(٢) يعرض بمعوية وأخيه يزيد وأبيه أبي سفيان ، لقول سيدنا رسول الله وقد
رأى أبا سفيان راكباً جلاً يقوده معاوية ويسوقه يزيد أخوه : لعن الله الجلى وراكبه
وقائده وسائقه .

(٣) يريد : لم تَمَسَّ مروق الإمام ولم تخاطني ، يقال : أعزق فيه اللثام وعزقوا :
إذا خالطه من لؤمهم شيء وتخلق بأخلاقهم ، يريد بذلك آخر ملوك بني أمية : مروان بن
محمد الذي مزقت ملكه شيعة بني العباس وبدّوا شمله ، وأمه أمة كانت لابراهيم بن
الأشتر النخعي .

(٤) إذ أنه ابن مارية القبطية التي أهداها إليه المقوقس .

وَرَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : جَاءَ عُمرُ إِلَى مَنْزِلِهِ
فَرَأَى امْرَأَةً عَلَيْهَا جِلْبَابٌ — خِمَارٌ تَغْطِي بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا وَصَدْرَهَا فَرَجَعَ ،
ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ ثَانِيَةً ، ثُمَّ رَجَعَ ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ
قَالَ لِأَهْلِهِ : مَنْ هَذِهِ الَّتِي عَثَقْنَا مِنْذُ الْيَوْمِ ؟ قَالُوا : هِيَ أُمَةُ فَلَانٍ ، فَلَمَّا رَاحَ عُمرُ
قَالَ لِلنَّاسِ : لَا تَنْشَبُهُ الْأُمَةُ بِسَيِّدَتِهَا ، لَا تُبْلِسُوهُنَّ الْجَلِيلِيَّاتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ
جَلَابِيبِهِنَّ . قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : وَلَمْ أَرَ بِالْمَدِينَةِ أُمَةً تَخْرُجُ وَإِنْ كَانَتْ رَابِيَةً إِلَّا
مَكْشُوفَةَ الرَّأْسِ ، لَا تُلْقَى جِلْبَابًا عَلَى رَأْسِهَا ، قَالَ : وَلَا بِأَسَ أَنْ تُصَلِّيَ
الْأُمَةُ كَذَلِكَ مَكْشُوفَةَ الرَّأْسِ وَالْعَصَمِ ، وَلَا بِأَسَ أَنْ تُبْدِيَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ
الصَّلَاةِ ، وَالسَّرَّارِيُّ فِي هَذَا وَغَيْرُ السَّرَّارِيِّ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ ، وَفَرَّقَ بَعْضُ
الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا بَيْنَ الْإِمَاءِ الْحَسَانِ الْمُصُونَاتِ الْمُقْصُورَاتِ الْحَامِلَاتِ مِنَ الْجَمَالِ
أَكْثَرِ مَا تَحْمِلُهُ الْحَرَائِرُ ، وَبَيْنَ الْإِمَاءِ الْمُبْتَدَلَاتِ ، فَالْإِلَى وَجُوبِ التَّسْتُرِ
عَلَى مَنْ كَانَتْ مِنْهُنَّ بِالصِّفَةِ الْأُولَى ، وَسُقُوطِهِ عَنْ كَانَتْ بِضِدِّ ذَلِكَ ،
وَجُحْكِي عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُوجِبُ الْخِمَارَ عَلَى الشَّرِيعَةِ ، يَعْنِي
الْأُمَةَ الَّتِي اتَّخَذَهَا الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، سِوَاهُ كَانَتْ جَمِيلَةً أَوْ شَوْهَاءَ ، وَأَمَّا أُمَهَاتُ
الْأَوْلَادِ فَإِنَّ حُكْمَهُنَّ حُكْمُ الْحَرَائِرِ فِي لِبَاسِهِنَّ وَصَلَاتِهِنَّ ...

طرف من استنظر العرب في السهوية :

ذَهَبَ أَعرَابِيٌّ إِلَى سَوَّارِ الْقَاضِي ^(١) ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي مَاتَ ، وَتَرَكَتِي

(١) هُوَ سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ قَاضِيًا بِالْبَصْرَةِ لِأَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ .

وأخا لي وخطَّ خطَّين ناحيَّةً ، ثم قال : وهَجِينَا لَنَا — وَخَطَّ خَطًّا آخَرَ
 ناحيَّةً — ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ يُقَسِّمُ الْمَالُ بَيْنَنَا ؟ فَقَالَ : الْمَالُ بَيْنَكُمْ أَثْلَاثًا إِنْ
 لَمْ يَكُنْ وَارِثٌ غَيْرُكُمْ ، فَقَالَ لَهُ : لَا أَحْسِبُكَ فَهَمْتُ ! إِنَّهُ تَرَكَنِي وَأَخِي
 وَهَجِينَا لَنَا ، فَقَالَ سَوَّارُ : الْمَالُ بَيْنَكُمْ سَوَاءً ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : أَيَأْخُذُ الْهَجِينُ
 كَمَا آخُذُ وَيَأْخُذُ أَخِي ؟ قَالَ : أَجَلٌ ، فَغَضِبَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ : تَعْلَمُ وَاللَّهِ إِنَّكَ
 قَلِيلُ الْخَالَاتِ بِالذَّهْنَاءِ ^(١) .

وَحَكَّى الْجَاهِظُ قَالَ : قُلْتُ لِعَبِيدِ الْكَلَابِيِّ — وَكَانَ فَصِيحًا فَقِيرًا — :
 أَيَسْرُكَ أَنْ تَكُونَ هَجِينًا وَلَكَ أَلْفُ جَرِيبٍ ^(٢) ؟ قَالَ : لَا أَحِبُّ اللُّؤْمَ بِشَيْءٍ
 قُلْتُ : فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ابْنَ أُمَّةٍ ! قَالَ : أَخْزَى اللَّهُ مَنْ أَطَاعَهُ !

وَكَانَ عَقِيلُ بْنُ عُلْقَةَ الشَّاعِرَ مِنَ الْغَيْرَةِ وَالْأَنْفَقَ عَلَى مَا لَيْسَ عَلَيْهِ أَحَدٌ
 فَخَطَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ ابْنَتَهُ عَلَى أَحَدِ بَنِيهِ ، وَكَانَتْ لِعَقِيلٍ إِلَيْهِ
 حَاجَاتٌ ، فَقَالَ عَقِيلُ : أَمَّا إِذَا كُنْتُ فَاعِلًا فَجَنِّبْنِي هُجْنًا ، كَمَا يَرِيدُ أَبْنَاءُ
 الْإِمَاءِ ، وَهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَمُسْلِمَةُ ، وَالْمُنْذِرُ ، وَعَنْبَسَةُ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَمُسْعِدُ الْخَيْرِ ،
 وَالْحُجَّاجُ ...

وَخَطَبَ إِلَيْهِ ابْنَتَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ
 بْنِ الْغَيْرَةِ ، وَهُوَ خَالَ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ أَيْضًا
 شَدِيدَ الْبَيَاضِ ، فَردَّه عَقِيلُ وَقَالَ :

(١) قَالُوا : إِنَّهُ لَيْسَ بِالذَّهْنَاءِ أُمَّةٌ ، وَإِنَّمَا كَانَ بِهَا الْحِرَاءُ .

(٢) الْجَرِيبُ : الْمَرْزَعَةُ .

رَدَدَتْ صَحِيفَةَ الْقُرْثِيِّ لَمَّا أَبَتْ أَعْرَافُهُ إِلَّا أَنْحَرَارَا

وَقَالَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيُّ ^(١) لِإِبْرَاهِيمَ ^(٢) بْنِ الْأَشْمَرِ يَوْمَ خَازِرٍ ،
وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ : إِنَّ عَامَّةَ جُنْدِكَ هَؤُلَاءِ الْجُرَّاءُ ،
وَأَنَّ الْحَرْبَ إِنْ ضَرُسَتْهُمْ هَرَبُوا ، فَاحْمِلِ الْعَرَبَ عَلَى مَثَوْنِ الْخَيْلِ وَأَرْجِلِ
الْجُرَّاءَ أَمَامَهُمْ (انظر الكامل ج ٤ ص ١٩٥ وما بعدها) .

المولى فى اللغة :

الموالى صنوفٌ وشكول ، فمنهم المهجين ، وهو : العربى ابن الأمة ^(٣) ،
من المهجنة وهى العيب ، وقال الإمامُ تَعَلَّبَ : المهجين : الذى أبوه خير من
أمه ، قال المُبَرَّدُ : إِنَّمَا قِيلَ لَوْلَدِ الْعَرَبِيِّ مِنْ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ هَجِينٌ لِأَنَّ الْغَالِبَ
عَلَى أُلُوَانِ الْعَرَبِ الْأُدْمَةُ — السُّمْرَةُ — وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمَّى الْعَجَمَ : الْجُرَّاءُ
وَرِقَابَ الْمَزَاوِدِ — جَمْعُ مَزَادَةٍ : وَعَاءٌ يَتْرَوْدُ فِيهِ الْمَاءُ كَالْقِرْبَةِ وَنَحْوِهَا — اِغْلَبَةُ
الْبَيَاضِ عَلَى أَلْوَانِهِمْ ، وَيَقُولُونَ لِمَنْ عَلَا لَوْنُهُ الْبَيَاضُ : أَحْمَرُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ

(١) هذا المختار هو الذى زعم أنه وزير محمد بن الحنفية وأنه أمره بقتال عدوه
والطلب بدم الحسين وأهل بيته ، فتبعه الشيعة وخلق كثير .

(٢) وكان قد وجَّهه سنة ست وستين لقتال عبيد الله بن زياد ومن معه من أهل
الشام ، وكان مروان بن الحكم أمّا امتنوت له طاعة الشام بعثه إلى العراق وجعل له
ما غلب عليه ، وأمره أن ينهب الكوفة إن هو ظفر بأهلها ثلاثة أيام ، فالتقى الجيشان عند
نهر بين إربل الموصل يقال له : خازر .

(٣) الأمة أى ولو أعجمية .

النبي (ص) لعائشة : يا حميرا لغلبة البياض على لونها ، وقال صلوات الله عليه
بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ ، فَأَسْوَدُهُمُ الْعَرَبُ ، وَأَحْمَرُهُمُ الْعَجَمُ ؛ وقالت
العرب لأولادها من العَجَمِيَّاتِ اللَّاتِي يَغْلِبُ عَلَى أَلْوَانِهِنَّ الْبَيَاضُ : هُجْنٌ
وهُجْنَاءُ ، لَغْلَبَةِ الْبَيَاضِ عَلَى أَلْوَانِهِمْ وَشَبَهُهُمْ أُمَّهَاتِهِمْ ؛ قَالَ الْمُبَرِّدُ : وَإِذَا كَانَتْ
الْأُمُّ كَرِيمَةً ، وَالْأَبُ خَسِيسًا قِيلَ لَهُ : الْمَذْرَعُ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
إِذَا بِأَهْلِي تَحْتَهُ حَنْظَلِيَّةٌ لَهُ وَلَدٌ مِنْهَا فَذَاكَ الْمَذْرَعُ^(١)

وقال ابن قيس العدوي :

إِنَّ الْمَذْرَعُ لَا تَغْنَى خِيُولُهُ كَالْبَغْلِ يَعْجِزُ عَنْ شَرْطِ الْحَاضِرِ^(٢)
وإنما سمى مَذْرَعًا لِلرَّقْمَتَيْنِ^(٣) اللَّائِي فِي ذِرَاعِ الْبَغْلِ ، وَإِنَّمَا صَارَتَا فِيهِ
مِنْ نَاحِيَةِ الْحِمَارِ^(٤) قَالَ بَعْضُهُمْ يَهْجُو قَوْمًا :
قَوْمٌ تَوَارِثَ بَيْتَ الْأَثُومِ أَوَّلُهُمْ كَمَا تَوَارِثَ رَقْمَ الْأَذْرُعِ الْحُمْرِ
«الحمُرُ جمع حمار» .

وَمِنْ أُمَّتَالِهِمْ : مَنْ أَبُوكَ يَا بَغْلُ ؟ فَقَالَ : خَالِي الْفَرَسُ . . .

قَالُوا : فَإِذَا تَرَدَّدَ فِي الْمُهْجِينَ أَعْرَاقُ الْعَجَمِ فَهُوَ الْمُعْلَهَجُ .

(١) الْبَاهِلِيُّ نَسَبَهُ إِلَى بَاهِلَةَ : امْرَأَةٍ مِنْ هَمْدَانَ سَمِيَتْ قَبِيلَةَ الْأَثُومِ بِاسْمِهَا ، وَحَنْظَلِيَّةُ

نَسَبَهُ إِلَى حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكٍ . . . وَهِيَ أَكْرَمُ قَبِيلَةٍ يُقَالُ لَهَا : حَنْظَلَةُ الْأَكْرَمُونَ .

(٢) الْحَاضِرُ : جَمْعُ مُحَضَّرٍ وَهُوَ : الْفَرَسُ السَّرِيعُ .

(٣) الرَّقْمَتَانِ وَاحِدَتُهُمَا رَقْمَةٌ وَهِيَ أَثَرَانِ بَيَاطِنِ الذَّرَاعَيْنِ لَا يُنْمِيَتَانِ الشَّعْرَ .

(٤) يُرِيدُ أَنَّهُ نَزَعَ بِهِمَا إِلَى أَبِيهِ الْحِمَارِ .

وَأُمًّا فَلَنَنْقُسَ فَهُوَ الَّذِي أُمُّهُ أُمَةٌ وَخَالُهُ عَبْدٌ .

وَالْمُسْكِرَ كَسٌ : الَّذِي أُمُّ أُمِّهِ وَأُمُّ أَبِيهِ وَأُمُّ أُمِّهِ وَأُمُّ أَبِيهِ إِمَاءٌ
كَأَنَّهُ الْمُرْدُّ دُ فِي الْمَجْنَأِ .

وَإِذَا أَخَذَتْ بِهِ الْإِمَاءُ فِي كُلِّ وَجْهِ فَهُوَ : الْمَخْيُوسُ ، مِنَ الْخَيْسِ وَهُوَ
الْخَلْطُ وَإِذَا وَصَفُوا الْإِنْسَانَ بِغَايَةِ الْأَوْثَمِ قَالُوا : قَيْنٌ ، وَهُوَ الَّذِي مُلِكَ هُوَ وَأَبَوَاهُ
وَعَبْدُ الْعَصَا إِسْكَلٌ ذَلِيلٌ .

وَمِنَ الْمَوَالِي مَوْلَى السَّائِبَةِ . وَهَذَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا نَذَرَ لِقُدُومٍ مِنْ سَفَرٍ أَوْ بُرْءٍ مِنْ مَرَضٍ ،
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، قَالَ : نَاقَتِي سَائِبَةٌ ، فَلَا تُمْنَعُ مِنْ مَاءٍ وَلَا مَرْعَى ، وَلَا تُحْلَبُ
وَلَا تُرْكَبُ ؛ وَكَانَ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا فَقَالَ : هُوَ سَائِبَةٌ ، فَلَا عَقْلَ - دِيَّةٌ -
بَيْنَهُمَا وَلَا مِيرَاثَ ، وَيَصِيرُ طَلِيقًا خَلِيعًا ..

المواصلة فرائد :

قَالَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ : الْوَلَاءُ لِحُمَةٍ كَحُمَةِ النَّسَبِ .

« قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَدْ اخْتَلَفَ فِي حُمِّ الْأَحْمَةِ وَفَتْحِهَا فَقِيلَ : هِيَ فِي النَّسَبِ بِالضَّمِّ
وَفِي الثَّوْبِ بِالضَّمِّ وَالفَتْحِ وَقِيلَ : الثَّوْبُ بِالْفَتْحِ وَحْدَهُ ، وَقِيلَ : الْفَسْبُ وَالثَّوْبُ بِالْفَتْحِ
وَأَمَّا بِالضَّمِّ فَهُوَ مَا يُصَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، قَالَ : وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : الْخَالِطَةُ فِي الْوَلَاءِ ، وَأَنَّهَا تَجْرَى
تَجْرَى النَّسَبِ فِي الْمِيرَاثِ ، كَمَا تُخَالِطُ الْأَحْمَةُ سَدَى الثَّوْبِ حَتَّى يَصِيرَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ
لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمَدَاخِلَةِ الشَّدِيدَةِ » .

حُثُّهُمْ عَلَى اخْتِيَارِ ذَوَاتِ الدِّينِ

وَالْحَسَبِ وَالنَّسَبِ وَالتَّرْغِيبِ عَنْ لُثَامِ ذَوَاتِ الْمَالِ

وَمَنْ يَجِبُ تَجَنُّبُهُ مِنَ النِّسَاءِ

من أُرِيعَ مَا قِيلَ فِي بَابِ النَّهْيِ عَنِ التَّزْوِجِ مِنَ الْمَرْأَةِ السُّوِّىِّ الَّتِي لَا دِينَ لَهَا وَلَا حَسَبَ قَوْلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : إِيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدِّمَنِ ، قِيلَ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي الْمَنْبَتِ السُّوِّىِّ . . . «الذَّيْنِ جَمَعَ دِمْنَةً كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ ، وَهِيَ : الْمَوْضِعُ تَتَلَبَّدُ فِيهِ أُبْعَارُ الْإِبِلِ وَأَبْوَاهُهَا ، أَيْ مَرْبِضُهَا فَرُبَّمَا نَبَتَ فِيهِ النَّبَاتُ الْحَسَنُ النَّضِيرُ وَأَصْلُهُ مِنْ دِمْنَةٍ ؛ شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) الْمَرْأَةَ الْحَسَنَاءَ الْخَبِيثَةَ الْأَصْلَ بِمَا يَنْبُتُ فِي الدِّمَنِ مِنَ السَّكَلَاءِ يُرَى لَهُ غَضَارَةٌ وَهُوَ وَبِيُّ الرَّعْيِ مُنْتَنِ الْأَصْلِ . قَالَ زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ :

وَقَدْ يَنْبُتُ الرَّعْيُ عَلَى دِمَنِ النَّرَى وَتَبْقَى حَزَازَاتُ النُّفُوسِ كِهَامِيَا“
وَالْمَنْبَتُ بِكَسْرِ الْبَاءِ كَمَا نَطَقَ بِهِ الْعَرَبُ ، وَإِنْ كَانَ الْقِيَاسُ فَتَحَ الْبَاءُ ، لِأَنَّهُ مِنْ نَبَتٍ يَنْبُتُ ، وَمِثْلُهُ أَخْرَفٌ مَعْدُودَةٌ جَاءَتْ بِالْكَسْرِ ، مِنْهَا : الْمَسْجِدُ وَالْمَطْلِعُ وَالْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ وَالْمَسْكِنُ وَالْمَنْسِكُ .

وَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ زُبَيْعٍ الْعَبْسِيُّ : يَا بَنِي عَبْسٍ ، احْفَظُوا عَنِّي ثَلَاثًا : اَعْلَمُوا أَنَّهُ لَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ إِلَيْكُمْ حَدِيثًا إِلَّا نَقَلَ عَنْكُمْ مِثْلَهُ ؟ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّزْوِيجَ فِي بَيُوتَاتِ

(١) الْحَزَازَاتِ جَمْعُ حَزَازَةٍ : وَجَعِ الْقَابِ مِنْ غَيْظٍ وَنَحْوِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْبَيْتُ ضَرْبٌ مِثْلًا لِلرَّجُلِ يَظْهَرُ مَوَدَّةَ وَقَلْبُهُ نَقِيلٌ بِالْعَدَاوَةِ .

السَّوْمَ ، فَإِنْ لَهُ يَوْمًا نَاجِيًا^(١) اسْتَكَثَرُوا مِنَ الصَّدِيقِ مَا قَدَرْتُمْ ، اسْتَقِيلُوا
مِنَ الْعَدُوِّ ، فَإِنَّ اسْتَكَثَرَهُ مِمَّكَن . . .

ومن بارع ما جاء في هذا قوله ﷺ : وَإِنَّ مِنَ النِّسَاءِ غُلًّا قَمَلًا يَقْذِفُهُ اللَّهُ
فِي عُنُقٍ مِّنْ يَّشَاءُ ثُمَّ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا هُوَ . . . «الْغُلُّ : الْقَيْدُ يُوضَعُ فِي الْعُنُقِ
أَوِ الْيَدِ ؛ وَقَمَلٌ كَكَتِفٍ مِنْ قَمَلِ رَأْسِهِ كَتَعِبَ : كَثُرَ قَمَلُ رَأْسِهِ ؛ وَأَصْلُ
هَذَا أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا أَسْرُوا أَسِيرًا جَعَلُوا فِي عُنُقِهِ غُلًّا — قَيْدًا — مِنْ
جَنْدٍ ، وَعَلَيْهِ شَعَرٌ ، فَرُبَّمَا قَمَلٌ فِي عُنُقِهِ إِذَا قَبَّ وَيَبَسَ : فَتَجْتَمِعُ عَلَيْهِ مَحْنَتَانِ
الْغُلُّ وَالْقَمَلُ ، ضَرْبَهُ مَثَلًا لِلْمَرْأَةِ السَّيِّئَةِ الْخَالِقِ الْكَثِيرَةِ الْمَهْرِ لَا يَحْدُ زَوْجُهَا
مِنْهَا مَخْلَصًا ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ ؛ وَنَسْأَلُ اللَّهَ لِمَنْ ابْتُلِيَ
بِهَا أَنْ يُلْهِمَهُ الصَّبْرَ عَلَيْهَا كَمَا تُلْهِمُهُ الصَّبْرَ عَلَى الْمَصَائِبِ الْمُبْهِمَةِ .

وَقَالَ أَكْنَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ : لَا يَفْتِنَنَّكُمْ جَمَالُ النِّسَاءِ عَنْ صِرَاحَةِ النَّسَبِ ،
فَإِنَّ الْمَنَاحِكَ الْكَرِيمَةَ مَدْرَجَةٌ الشَّرَفِ .

وَقَالَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْمَعَاصِي لِأَوْلَادِهِ : يَا بَنِيَّ ، إِنْ الْمَنَاحِكُ مُغْتَرَسٌ ،
فَلْيَنْظُرِ الْمَرْءُ حَيْثُ يَضَعُ غَرْسَهُ ، فَإِنَّ عَرْقَ السَّوِّ قَلْبَهُ — لَا يُنْجِبُ ، وَإِنِّي قَدْ
أُنْجَبْتُكُمْ مِنْ أُمَّهَاتِكُمْ .

وَقَالَ بَعْضُ شُعَرَاءِ بَنِي أَسَدَ :

وَأَوَّلُ خُبْنِ الْمَاءِ خُبْنُ تُرَابِهِ وَأَوَّلُ خُبْنِ الْقَوْمِ خُبْنُ الْمَنَاحِكِ

(١) النَاجِثُ الَّذِي يَخْفِرُ الْبُئْرَ لِيَسْتَخْرِجَ التُّرَابَ ، وَنَجِيثُ الْبُئْرِ وَالْحَفْرَةُ : مَا خَرَجَ
مِنْ تَرَابِهَا ، وَيُقَالُ : هَذَا أَمْرُهُ نَجِيثٌ : أَيْ عَاقِبَةُ سُوءِ .

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : مَا رَفَعَ أَحَدٌ نَفْسَهُ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ بِمِثْلِ مَنْكِحٍ صِدْقٍ ، وَلَا وَضَعَ نَفْسَهُ بَعْدَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ بِمِثْلِ مَنْكِحٍ سُوءٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ فُلَانَةَ ، أَلَفَتْ بَنِي فُلَانٍ يَيْضًا طَوِيلًا فَقَلَبَتْهُمْ سُودًا قِصَارًا . . .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَمَاءِ : قَالَ رَجُلٌ لَا أَنْزُوجُ امْرَأَةً حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى وَلَدِي مِنْهَا ، قَبْلَ لَهُ . كَيْفَ ذَاكَ ؟ قَالَ : أَنْظُرُ إِلَى أَبِيهَا وَأُمِّهَا فَإِنَّهُمَا تَجْرُ بِأَحَدِهِمَا . . .

إِذَا كُنْتُمْ مُرْتَادًا لِنَفْسِكِ أَيْمًا مِنْ النَّاسِ فَانْظُرْ مَنْ أَبُوهَا وَخَالُهَا
فَإِنَّهُمَا مِنْهَا كَمَا هِيَ مِنْهُمَا كَمَا النَّمْلُ إِنْ قِيسَتْ بِنَعْلِ مَنْأَلِهَا
وَإِنَّ الَّذِي تَرْجُو مِنَ الْمَالِ عِنْدَهَا سَيَأْتِي عَائِيهِ شَوْمُهَا وَخَبَائِلُهَا

« الْأَيْمُ : يَرِيدُهَا الزَّوْجَةُ أَيْمَةً كَانَتْ ، يَكْرَاهُ كَانَتْ أَوْ نَيْبًا ، وَقَوْلُهُ : كَمَا النَّمْلُ الْحُ . هُوَ كَقَوْلِهِمْ : حَذَّوْكَ النَّمْلُ بِالنَّمْلِ : وَالْحَذُّ : التَّقْدِيرُ ، وَأَنْتَ إِذَا قَدَّرْتَ وَقِيسْتَ وَقَطَعْتَ نَعْلًا عَلَى مِثَالِ نَعْلٍ فَهِيَ مِثْلُهَا : وَقَدْ رُوِيَتْ هَذِهِ الْأَيَاتُ عَلَى وَجْهِ أُخْرَى . »

وَقَالَ الْأَعَشَى إِسْلَامَةَ ذِي فَأْنَسِ الْحَمِيرَى — مِنْ كَلِمَةٍ لَهُ بِمَدْحِهِ هُوَ وَقَوْمُهُ :

وَقَوْمُكَ إِنْ يَضَحَنُوا جَارَةً يَكُونُوا بِمِ—وَضِعِ أَنْضَادِهَا
فَلَنْ يَطْلُبُوا سِرَّهَا لِلْغِنَى وَلَنْ يُسَلِّمُوهَا لِأَزْهَادِهَا

« الْأَنْضَادُ جَمْعُ نَضْدٍ وَهِيَ الْأَعْمَامُ وَالْأَخْوَالُ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي الشَّرَفِ ، يَرِيدُ : أَنَّهُمْ يَكُونُونَ بِمَوْضِعِ ذَوِي شَرَفٍ وَحَسَبٍ ، وَالسَّرُّ : النِّكَاحُ ، وَإِزْهَادُهَا : قَلَّةُ مَالِهَا ، يُقَالُ : أَرْهَدَ الرَّجُلُ إِزْهَادًا : إِذَا كَانَ مُزْهِدًا : أَيْ يُزْهِدُ فِي مَالِهِ أَقْلَتَهُ ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ :

في هذا البيت قولان : أحدهما : أَنَّهُمْ لَا يَطْلُبُونَ اجْتِرَارَهَا — جرّها — إليهم على رَغَم أوليائِها ، من أجلِ مالِها ، تَعَصُّبًا للجوار ، ولا يُسَلِّمُونَهَا إذا انقطعَ رجاؤُهم من الثوابِ والمكافأة ؛ والآخرُ : أَنَّهُمْ لَا يَرْغَبُونَ فِي ذَوَاتِ الْأَمْوَالِ ، وإنما يَرْغَبُونَ فِي ذَوَاتِ الْأَحْصَابِ ، اختياراً للأولاد ، وصيانةً للأصهارِ أن يطمعَ فيهم مَنْ لا حسبَ لَهُ ، وفي اللسان جاء البيت الثاني هكذا :

فَلَنْ يَطْلُبُوا سِرَّهَا لِلْفَنَى وَلَنْ يَتْرَكُوهَا لِإِزْهَادِهَا

قال : يقول : لا يتركونها لِقَلَّةِ مالِها ، وهو الإِزْهَادُ ، وقال أبو منصور الأزهري : المعنى أَنَّهُمْ لَا يَسْلَمُونَهَا إِلَى مَنْ يُرِيدُ هَتَكَ حُرْمَتِهَا لِقَلَّةِ مالِها .

وعن أبي هريرة قال : قال رسولُ الله عليه الصلاة والسلام .

« تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ » .

وَقَبْلَ أَنْ تَمْضِيَ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ نُورِدُ عَلَيْكَ حَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ فِي مَعْنَاهُ ، أَمَّا أَوَّلُهُمَا فَهُوَ : لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ فَلَعَلَّ حُسْنَهُنَّ أَنْ يُزْدِيَهُنَّ ، وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ فَلَعَلَّ أَمْوَالَهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ لِدِينِهِنَّ ، وَلَأَمَّةٌ سَوْدَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ . . . وَأَمَّا الْآخَرُ فَقَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : مَا أَفَادَ رَجُلٌ بَعْدَ الْإِسْلَامِ خَيْرًا مِنْ امْرَأَةٍ ذَاتِ دِينٍ كَسَرَهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا وَطَطِيعُهُ إِذَا أَمَرَهَا ، وَتَحْفَظُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا إِذَا غَابَ . . . أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ : تَرِبَتْ يَدَاكَ فَإِنَّهُ يَقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا قَلَّ مَالُهُ : قَدْ تَرَبَّ ، أَيْ افْتَقَرَ حَتَّى لَصِقَ بِالثَّرَابِ ، وَأَتَرَبَ : إِذَا اسْتَفْتَنَى وَكَثُرَ مَالُهُ ؛ وَهَذِهِ السَّكَاةُ — تَرِبَتْ يَدَاكَ — جَاءَتْ عَلَى السِّنَةِ الْعَرَبِ — لَا يَرِيدُونَ بِهَا الدُّعَاءَ عَلَى الْمُخَاطَبِ وَلَا وَقُوعَ الْأَمْرِ بِهِ وَهَذَا

كما يقولون : قَاتَلَهُ اللهُ ، وكثيراً تردُّ للعرب ألفاظٌ ظاهرُها الذمُّ وإنما يريدون بها المدح ، كقولهم : لا أَبَ لَكَ ، ولا أُمُّ لَكَ ، ونحو ذلك ، وفي حديث أنس : لم يكن رسولُ اللهِ ﷺ سَبَّاباً ولا فحاشاً ، كان يقول لأحدنا عند المعاتبَةِ : تَرَبَّ جَبِينُهُ ، يُريدُ بذلك الدعاءَ له بكثرة السُّجودِ ... هذا وليُلاحظُ أنَّ المراد بذاتِ الدين : التي صقلها الدينُ وهذبها وكساها فنيانَ الحياءِ والعِفَّةِ والخلقِ الطَّاهِرِ الكريم . . . وأما بعدُ فإذا كان سيدنا رسولُ اللهِ ﷺ قد نصَّحَ لنا بأن نُؤثِّرَ ذاتِ الدينِ على من لا دينَ لها وإن كانت جميلةً أو ذاتَ مالٍ فليس معنى ذلك أن نُسْقِطَ المالَ والجَمالَ من الدينِ ، فحَبَذَا ذاتُ الدينِ إذا كانت على ذلك ذاتَ مالٍ وجمالٍ ، أَمَّا المالُ والجمالُ . . . لا يصحُّبُهُما دينٌ وَخُلِقَ كريمٌ فإنهما يُصْبِحانَ مَصْدَرَ بلاءٍ ومُخَنَّةٍ ، ولا سيما الجَمالُ الفائقُ والمالُ الكثيرُ ، وقد رَوَوْا في ذلك : أن رجلاً شاورَ حَكِيماً في التَّزَوُّجِ — فقال له : افْعَلْ ، وإِيَّاكَ والجَمالُ الفائقُ ، فَإِنَّهُ مَرَعَى أُنَيْقٍ ، فقال الرجلُ : ما نَهَيْتَنِي إِلَّا عَمَّا أَطْلُبُ ، فقال الحَكِيمُ : أَمَّا سَمِعْتَ قولَ القائلِ :

وَلَنْ تُصَادِفَ مَرَعَى مَرِئاً أَبَدًا إِلَّا وَجَدْتَ بِهِ آثَارَ مَا كُؤِلَ (١)

(١) جاء في محاضرات الأدباء ما يأتي : كان عند الأحنف امرأةٌ فطلقها وتزوجها ابن عم لها ، وكتب إلى الأحنف :

إِنْ كُنْتُ أَرَمَعْتَ أَمْرًا فَامْضِينَ لَهُ إِنَّ الْغَرَالَ الَّذِي ضِيعَتْ مَشْغُولُ
فَكُتِبَ إِلَيْهِ الْأَحْنَفُ :

إِنْ كُنْتُ مَشْتَغَلًا فَاللَّهُ يَصْلَحُهُ فَقَدْ كَلَّوْنَا بِأَمْرِ مِنْهُ مَوْصُولُ
وَلَنْ تُصَادِفَ مَرَعَى مَرِئاً أَبَدًا إِلَّا وَجَدْتَ بِهِ آثَارَ مَا كُؤِلُ
وَإِذَنْ يَكُونُ مَا جَاءَ فِي عَيُونِ الْأَخْبَارِ بِدَلِّ مَا كُؤِلُ : متتبع ليس بذلك .

وقالوا : الجمال للرجال مَطْمَعٌ ، وأنشدوا :

لا تطلب الحسن إن الحسن آفته أن لا يزال طَوَالِ الدهر مطاوبا
وما تصادف يوماً لؤلؤاً حسناً بين اللائى إلا كان مثقوبا

وقيل لحكيم تزوج امرأة دميمة : هلا تزوجت بحسنة ؟ فقال :

اخترت من الشر أقله .

قلنا : حبذا المال والجمال إذا صحبهما الدين والحسب ، ففي الحديث : أعظم النساء بركة أحسنهن وجوها وأرخصهن مهوراً . . وفيه : إنما النساء لعبٌ ، فن اتخذ لعبة فليستحسنها .

وقال الإمام الغزالي في الاحياء : وليس أمره ﷺ بمراعاة الدين نهياً عن مراعاة الجمال ولا أمراً بالاضراب عنه ، وإنما هو نهى عن مراعاته مجرداً عن الدين ، فإن الجمال في غالب الأمر يُرَغَّبُ الجاهل في النكاح دون الالتفات إلى الدين ولا نظر إليه ، فوقع النهى عن هذا وأمر ألا تُغفل النظر فيه ، قال : وأمر النبي (ص) مَنْ يريدُ التزوُّجَ بالنظر إلى المخطوبة يدلُّ على مراعاة الجمال ، إذ النظر لا يفيد معرفة الدين وإنما يُعرَفُ به الجمال والقبح ، قال القاضي عياض : وفي قوله (ص) تُسَكِّحُ المرأةُ لِمَا لَهَا دَلِيلٌ على أن للرجل الاستمتاع بمال الزوجة ، وإلا كانت كالفقيرة ، ولم يكن لهذا الكلام فائدة ، قال : فإن كان استمتاعه عن طيب نفس منها فذلك ما لا إشكال في جوازه وإن امتنعت فلهُ بقدر ما بذل من الصداق ، قال : وَمِنْ هَذَا اخْتَلَفُوا فِي إجبارها عَلَى التَّجَمُّيزِ بِصَدَاقِهَا ، فَأَلْزَمَهَا مَالُكَ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُجِزْ لَهَا قِضَاءَ دَيْنٍ وَلَا

نفقة في غير الجِهاز ، إلا الشيء اليسير من الكثير ، وقال غيره : لا تُجْبَرُ على شيء من ذلك ، وهو ما لها تفعل فيه ما شاءت .

بَقِيَ أَنَّ نَفْسَ لَكَ الْحَسَبَ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فَالْحَسَبُ فِي الْأَصْلِ الشَّرَفُ بِالْآبَاءِ وَمَا يَعُدُّهُ الْإِنْسَانُ مِنْ مَفَاخِرِهِمْ ، وَلَسْكَتْهُ فِي الْحَدِيثِ : الْفَعَالُ الْحَسَنُ لِلرَّجُلِ وَلِآبَائِهِ ، وَبَاغَةُ الدِّينِ : التَّقْوَى ، وَهِيَ جَمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ .

وحضرت رجلاً من ربيعة الوفاة ، فقال لابنه : يا بني ، إذا حزبك أمر فاحكك ركبتك بركة من هو أسنُّ منك ثم استشره ^(١) .

قال الابن : فَمَاتَ أَبِي ، فَأَرَدْتُ التَّزَوُّجَ ، فَجِئْتُ شَيْخًا مِنْ قَوْمِهِ ، فَجَلَسْتُ فِي نَادِيهِ ، فَلَمَّا قَامَ النَّاسُ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : أَلَاكَ حَاجَةٌ يَا بَنَ أَخِي ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا عَمَّ ، إِنِّي أُرِيدُ التَّزَوُّجَ قَالَ : يَا بَنَ أَخِي ، أَقْصِيرُ النِّسْبَ أَمْ طَوِيلْتَهُ ؟ فَلَمْ أَفْهَمْ عَنْهُ . . . فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي ، إِنِّي أَعْرِفُ فِي الْعَيْنِ إِذَا عَرَفْتُ ، وَأَعْرِفُ فِي الْعَيْنِ إِذَا نَكَّرْتُ ، وَأَعْرِفُ فِي الْعَيْنِ إِذَا لَمْ تَعْرِفْ وَلَمْ تُنْكِرْ ^(٢) ، أَمَّا إِذَا عَرَفْتُ فَأَنَّا مُحَاوِسٌ ^(٣) ، وَأَمَّا إِذَا نَكَّرْتُ فَأَنَّا

(١) قال أبو جهل : حتى إذا تحاكت الركب قالوا منّا نبيٌّ ، والله لا أفعل ، أي تماسمت واصطكت ، يريد : تساويهم في الشرف والمنزلة ، أو يريد تجماعهم على الركب للتفاخر فذاك من ذاك .

(٢) يقال : نَكَّرَ الشيءَ وَأَنكَّرَهُ قَالَ :

وَأَنكَّرْتَنِي وَمَا كَانَ الَّذِي نَكَّرْتِ مِنْ الْحَوَادِثِ إِلَّا الشَّيْبُ وَالصَّلَامَا وَمَنْ نَمَّ اسْتَعْمَلْنَا مُضَارِعَ أَنْكَرَ وَإِنْ اسْتَعْمَلْنَا نَكَّرَ فِي الْمَاضِي .

(٣) يقال : هو مُحَاوِسٌ فَلَنَا أَيْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ بِمَوْخَرٍ عَيْنِيهِ .

تَجَحُّظُ ، وأما إذا لم تعرف ولم تُنكر فإنها تَسْجُو سُجُوءاً ، وقد رأيتُ
عينك ساجيةً ، فالقصيرة النسب ، التي إذا ذكرت أباهما اكتفت به — مكانه
من الصيت والسيادة والمجد — والطويلة النسب : التي لا تُعرف حتى تطيل
في نسبتيها — مكانها من الجَمُول والدناءة — فأياك يا بن أخي أن تتزوج إلى
قوم أهل دناءة قد أصابوا من دنياهم شيئاً ، فتشركهم في دناءتهم ويستأثروا
عليك بدنياهم . . .

وقال خالد بن صفوان : مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَلْيَتَزَوَّجْهَا عَزِيزَةً فِي قَوْمِهَا ،
ذَلِيلَةً فِي نَفْسِهَا ، أَدَبَهَا الْغِنَى وَأَذَلَّهَا الْفَقْرُ ، حَصَانًا مِنْ جَارِهَا — عَفِيفَةً رِزَانًا
بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَنْ عَدَا زَوْجَهَا — مَاجِنَةً عَلَى زَوْجِهَا .

وروى عن هذا خالد بن صفوان أنه قال لدلال — وهو أحد المخنثين
الذين يخطبون النساء على الرجال — : اطْلُبْ لِي بِكْرًا كَثِيبًا أَوْ ثِيْبًا
كَبِكر ، لَا ضَرْعًا صَغِيرَةً وَلَا عَجُوزًا كَبِيرَةً ، قَدْ عَاشَتْ فِي نِعْمَةٍ وَأَدْرَكَتْهَا
حَاجَةٌ ، فَخُلِقَ النِّعْمَةُ مَعَهَا وَذُلُّ الْحَاجَةِ فِيهَا ، حَسْبِي مِنْ جَآلِهَا أَنْ تَكُونَ
فَحْمَةً مِنْ بَعِيدٍ ، مَلِيحَةً مِنْ قَرِيبٍ ، وَحَسْبِي مِنْ حَسْبِهَا أَنْ تَكُونَ وَاسِطَةً
فِي قَوْمِهَا — مِنْ خِيَارِهِمْ وَأَمَثَلِهِمْ —

وقال بعضهم لآخر : ابْنِي امْرَأَةً لَا تَوْهِّلُ دَارًا — أَى لَا تَجْعَلُ دَارَهَا
أَهْلَةً بِدُخُولِ النَّاسِ عَلَيْهَا — وَلَا تُؤْنِسُ جَارًا — أَى لَا تُؤْنِسُ الْجِيرَانَ
بِدُخُولِهَا عَلَيْهِمْ — وَلَا تَنْفِثُ نَارًا — أَى لَا تُنِمْ — تَشَى — وَتُعْرِى بَيْنَ النَّاسِ .

وقال عمر بن الخطاب : ثلاث من الفواقر — الدواهي — : جارٌ مُفَامَةٌ ،
إن رأى حَسَنَةً سَتَرَهَا ، وإن رأى سَيِّئَةً أَذَاعَهَا ، وامرأةٌ إن دَخَلَ عليها
لَسَنَتَكَ — أَخَذَتْكَ بِلِسَانِهَا وَذَكَرَتْكَ بِالسَّوْءِ — وإن غَبِثَ عنها لم تأمَنْها ،
وسُلْطَانٌ إن أَحْسَنْتَ لم يَحْمَدَكَ ، وإن أَسَأْتَ قَتَلَكَ .

وَقَالَ الزُّبْرَقَانُ بْنُ بَدْرٍ : أَحَبُّ كِنَانِي إِلَى^(١) الدَّلِيلَةِ فِي نَفْسِهَا ، الْعَزِيزَةُ
فِي رَهْطِهَا ، الْبَرْزَةُ^(٢) الْحَيِيَّةُ ، الَّتِي فِي بَطْنِهَا غَلَامٌ وَيَتَّبِعُهَا غَلَامٌ ، وَأَبْغَضُ
كِنَانِي إِلَى الطُّلْعَةِ الْخُبَاءَةِ^(٣) الَّتِي تَمُشِي الدَّفْقَى وَتَجْلِسُ الْهَبْهَبَقَةَ^(٤) الدَّلِيلَةَ
فِي رَهْطِهَا ، الْعَزِيزَةُ فِي نَفْسِهَا ، الَّتِي فِي بَطْنِهَا جَارِيَةٌ وَتَتَّبِعُهَا جَارِيَةٌ^(٥) .

تفضيلهم الغريبة على القريبة

في الحديث الشريف «اغترَبُوا لَا تُضَوُّوا» وفيه أيضاً «لا تَنكِحُوا
الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ فَإِنَّ الْوَلَدَ يُخْلَقُ ضَاوِيَا» .
«اغترَبُوا لَا تُضَوُّوا : أى تزوجوا في البعاد الأنساب ، لا في الأقارب ، لأن ولد
الرجل من قرابته يجيء ضاوياً ، أى نحيفاً» .

-
- (١) الكِنَانُ جمع كنة بفتح الكاف وهى امرأة الابن أو الأخ .
 - (٢) الْبَرْزَةُ يريد الذى تبرز للرجال ثقة برأيها وعفافها .
 - (٣) أى تُكْثِرُ التطلع ثم تختبئ .
 - (٤) الدَّفْقَى : مشى واسع ، وَالْهَبْهَبَقَةُ : أن تتربع وتمد إحدى رجليها في تربعها .
 - (٥) هو فى هذا يضرب على نعمة جاهلية ، إذ كانوا إذا بُشِّرَ أحدهم بالأنثى ظل وجهه مُسْوِداً وهو كظيم ، وكانوا من ثمَّ يثدنون بناتهم .

ورؤوا : أن عمر نظر إلى قوم من قريش صغار الأجسام ، فقال : إنكم قد أضويتم فانكحوا في الغرائب .

« في الغرائب تروى في النزاع ، أى في النساء الغرائب من عشيرتكم ، لأنها تُنزع من عشيرتها » .

وقال ذو الرمة :

فَيَ لِمَ تَلِدُهُ بِنْتُ عَمِّ قَرِيبَةٍ

فَيَضْوَى وَقَدْ يَضْوَى رَدِيدُ الْقَرَائِبِ

« رديد : مردود » .

وقال آخر :

أُنْذِرُ مَنْ كَانَ بَعِيدَ الْهَمِّ تَزْوِجَ أَوْلَادِ بَنَاتِ الْعَمِّ

فليس بناجٍ من ضوَى وسُقْمٍ

وقال الأصمعي : بنات العم أصبر ، والغرائب أنجب ، وما ضَرَبَ رموسَ الأبطال كابن الأعجمية ...

« أنجب » : أكثر إنجاباً ، كما قالوا : ما أولاد المعروف » .

رغبة المرأة في الزواج

زوج من عود خير من قعود :

كانَ ذُو الْإِصْبَعِ الْعَذْوَانِيَّ - وَأُسْمُهُ حُرْنَانُ بْنُ مُحَرَّرٍ ، وَإِنَّمَا لُقِّبَ

ذُو الْإِصْبَعِ لِأَنَّهُ حَيَّةٌ لَسَمَتْ إِصْبَعَهُ ، فَقَطَعَهَا ، وَكَانَ أَحَدَ حُكَّامِ الْعَرَبِ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ شَاعِرًا - كَانَ غَيُورًا ، وَكَانَتْ لَهُ بَنَاتُ أَرْبَعٍ ، وَكَانَ لَا يُزَوِّجُهُنَّ

غَيْرَةً ، فَاسْتَمَعَ عَلَيْهِنَّ يَوْمًا وَقَدْ خَاوَنَ يَتَحَدَّثُنَّ ، فَقَالَتْ قَائِلَةٌ مِنْهُنَّ : لَتَقُلَّ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُنَّ مَا فِي نَفْسِهَا ، وَلَنَصْدُقُ جَمِيعًا ، فَقَالَتْ كِبْرَاهُنُّ :

أَلَا لَيْتَ زَوْجِي مِنْ أَنْاسِ ذَوِي غِيٍّ حَدِيثُ الشَّبَابِ طِيبُ النَّشْرِ وَالذِّكْرِ لَصَوْقٌ بِأَكْنَادِ النِّسَاءِ كَأَنَّهُ خَلِيقَةُ جَانٍ ، لَا يَنَامُ عَلَى وَتَرٍ

فَقُلْنَ لَهَا : أَنْتِ تُرِيدِينَ فَتَى لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ؛ وَقَالَتِ الثَّانِيَةُ : أَلَا لَيْتَهُ يُكْسَى الْجَمَالَ بِدَيْئَةٍ لَهُ جَفَنَةٌ تَشْقَى بِهَا النَّيْبُ وَالْجُزُرُ لَهُ حَسَكَاتُ الدَّهْرِ مِنْ غَيْرِ كِبَرَةٍ تَشِينُ فَلَافَانٍ وَلَا ضَرَعَ غَمَرٍ

فَقُلْتُ لَهَا : أَنْتِ تُرِيدِينَ سَيِّدًا شَرِيفًا . فَقَالَتِ الثَّلَاثَةُ :

أَلَا هَلْ أَرَاهَا مَرَّةً وَضَجِيعُهَا

أَشْمُ كَنَصَلُ السِّيفِ عَيْنُ الْمُهَنْدِ عَلِيمٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ وَأَصْلِهِ إِذَا مَا انْتَمَى مِنْ بَرٍّ أَهْلِي وَتَحْتَدِ

فَقُلْنَ لَهَا : أَنْتِ تُرِيدِينَ ابْنَ عَمٍّ لَكَ فَدَعَرَفْتِهِ ، وَقُلْنَ لِلصَّغْرَى :

مَا تَقُولِينَ ؟ فَقَالَتْ : لَا أَقُولُ شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَا نَدْعُكَ ، إِنَّكَ اطَّلَعْتَ عَلَى

أَسْرَارِنَا وَتَكْتُمِينَ سِرَّكَ ؛ فَقَالَتْ : زَوْجٌ مِنْ عُودِ خَيْرٍ مِنْ قُعود . . .

فَخُطِبْنَ ، فَزَوَّجْنَهُنَّ جَمْعَ : ثُمَّ أُمِّهَلَمْنَ حَوْلًا ، ثُمَّ زَارَ الْكُبْرَى ، فَقَالَ لَهَا :

كَيْفَ رَأَيْتِ زَوْجَكَ ؟ قَالَتْ : خَيْرَ زَوْجٍ ، يُكْرِمُ أَهْلَهُ ، وَيَنْسَى فَضْلَهُ ،

قَالَ : فَمَا لَكُمْ ؟ قَالَتْ : الْإِبِلُ ، قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قَالَتْ : نَأْكُلُ لُحْمَانَهَا مُزَعًا

وَنَشْرَبُ أَلْبَانَهَا جُرْعًا ، وَنَحْمِلُنَا وَضَعَفَتْنَا مَعًا ، فَقَالَ : زَوْجٌ كَرِيمٌ ، وَمَالٌ

عَمِيمٌ ، ثُمَّ زَارَ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ لَهَا : كَيْفَ رَأَيْتِ زَوْجَكَ ؟ قَالَتْ : يُكْرِمُ

الحليلة ، ويُقَرَّبُ الوَسِيلَةَ ، قال : فاما مائِلكُم ؟ قالت : البقر ، قال : وما هي ؟
 قالت : تألفُ الفِئاءَ ، وتَمَلُّهُ الاناءُ ، وتودُّكَ السَّقاءَ ، ونِساءَ مَعَ نِساءَ ، قال لها :
 رَضِيتِ وحَظِيتِ ؛ ثم زارَ الثالثةَ فقال لها : كيف رأيتِ زَوْجَكَ ؟ فقالت :
 لا سَمَحَ بِذِرِّ ، ولا بَخَمِلَ حَكِرِّ ، قال : فاما مائِلكُم ؟ قالت : المِعْزَى ، قال :
 وما هي ؟ قالت : لا بأسَ بها : ثَوَدُها فُطْماً ، ونَسَلُها أَدَمًا ، لم نَبِغْ بِها نَعَمًا ،
 فقال لها : جَدَوَةٌ مُغْنِيَةٌ ، ثم زارَ الرابعةَ فقال لها : كيف رأيتِ زَوْجَكَ ؟
 فقالت : شَرَّ زَوْجٍ ، يُكْرِمُ نَفْسَهُ : وَيُهِنُ عِرْسَهُ ، قال لها : فاما مائِلكُم ؟
 قالت : شَرَّ مالٍ ، الضَّانَ ، قال لها : وماهِنْ ؟ قالت : جَوْفٌ لا يَشْبَعَنَّ ، وَهِيْمٌ
 لا يَنْقَعَنَّ ، وَصُمٌّ لا يَسْمَعَنَّ ، وأَمْرٌ مُغْوٍ يَتَمَنَّ يَتَمَنَّ ؟ فقال : أَشْبَهَ أَمْرُؤُ
 بَعْضَ بَزَّةٍ ... فأرسلها مثلاً .

«قَوْلُ الكُبْرَى : ذَوَى غِنَى يُرَوَى ذَوِ عِدَى ومعناه أن يكونَ لهم أعداءُ لأنَّ
 مَنْ لا عَدُوَّ لَهُ هوَ الفَسَلُ الرَّذَلُ الذي لا خيرَ عنده ، أما الكَرِيمُ الفاضلُ من الناسِ فهو
 المُحْسَنُ المُمَادَى . والنَّشْرُ : ما انتشرَ من الرائحةِ الطيبةِ ، وقولها : لصوقُ بأَكْبَادِ النساءِ
 كَمَفَتْ بِذلكَ عن شِدَّةِ محبتِهِنَّ لَهُ وميلِهِنَّ إِلَيْهِ ، ومن المحتمل أن تكونَ أَرادَتْ في
 المضاجعةِ ، وقولها كَأَنَّهُ خَلِيقَةُ جَانِ أَى كَأَنَّهُ حَيَّةٌ لِلْصُّوقِ ، والجَانُ : جنسٌ من الحَيَّاتِ ؛
 خَفَّفَ لضرورةِ الشعرِ ، والوترُ — بفتح الواو وكسرِها — الثَّارُ ، وقول الثانيةِ بَدِئَتْ
 فَالْبَدِئَةُ أَوَّلُ ما يَفْجُوكَ مِنْهُ كالبَدَأَةِ والبداةِ ، ورواها المرتضى * يَكْسُ الْجَمالَ نَدِيَّتُهُ •
 وقال : الندى : المجلسُ ، والنَّدِيبُ جمعُ نابٍ وهى المُسِنَّةُ من النوقِ ، والجزرُ جمعُ جزورٍ :
 الناقةُ التى تنحرُ وإنما عطفَ أحدهما على الآخرِ لأنَّ من الإبلِ ما يكونُ للنحرِ لا غيرَ ،
 وقولها : له حِكَمَاتُ الدهرِ من غيرِ كِبَرَةٍ ، تقولُ له تَجَرُّبَةٌ وحُسْنُكَ من غيرِ أن يكونَ كبيراً
 كِبَرَةً أَشِينَهُ ، يقال : عَلِمْتُهُ كِبَرَةً مِثْلَ تَمَرَةٍ إِذا كَبُرَ وَأَسَنَّ ، والفاى : الشيخُ الأَمِيرُ ،

والضَّرْع : الضعيف ، والنَّمْرُ بضم النين وفتحها — الذى لم يُجَرَّبْ الأمور ؛ وقول الثالثة
أشْمُ فَالشَّمَمُ : ارتفاع أرنبة الأنف وورودها يقال : رجل أشْمٌ وامرأة شماء وقوم شُمَّ ،
قال حسان :

بيضُ الوجوه كريمةٌ أحسابهم شُمَّ الأنوف من الطراز الأول

الشَّمَم : الارتفاع فى كل شيء ، ويحتمل أن يكون حسان أراد بشَّم الأنوف ما ذكرنا
من ورود الأرنبة لأذلك عندهم دليل العتق والنجابة ، ويجوز أن يريد بذلك السكناية عن
نزاهتهم وتباعدهم عن دنيا الأمور وسفاسفها ، وخَصَّ الأنوف بذلك لأنَّ الحمية والغضب
والأنف يكون فيها ، وهذا أشبهُ أن يكون مراده لأنه قال ببيض الوجوه ولم يُرد اللون فى
الحقيقة وإنما كتى بذلك عن نقاء أعراضهم وجميل أخلاقهم وأفعالهم ، وما يقول القائل :
جاءنى فلان بوجه أبيض ، وقد بيَّضَ فلان وجهى إلأى ويعنى ما ذكرنا ، وقول المرأة
أشْم كنفصل السيف يحتمل الوجهين أيضاً ، وقول حسان من الطراز الأول أى أن أفعالهم
هى أفعال آبائهم وسلفهم وأنهم لم يُحدثوا أخلاقاً مذمومة لا تُشبهُ نجارهم وأصولهم ،
وقولها : عينُ المهند أى هو المهند بعينه ، كما يقال : هذا بعينه ، وعين الشيء نفسه
وتروى : غير المهند : أى ليس هو السيف المنسوب إلى الهند فى الحقيقة وإنما هو يُشبهه فى
مضائه ؛ وقولها : من سرَّ أهلى أى من أكرَمهم وأخلصهم ، يقال : فلان من سرقومه أى
فى صميمهم وشرَفهم ؛ والمَحْتَد : الأصل ، وقول الكبرى : نأكل أحماتها مُزَعاً فالاحمان
جمع لحم كلِّ مَحْمٍ وألحم ، ومُزَعاً جمع مُزَعَةٍ وهى القِطعة ، والتزيع : التقطيع والتشقيق ،
ويقال : إنَّه ليكاد يَتَمَزَعُ من الغيظ ، والجرع جمع جرعة وهى الماء القليل يبقى فى الإبقاء
وقوله : ومال عميم أى : كثير ، وقول الثانية : يُكْرِمُ الحليلة ويقرب الوسيلة فالليلة : امرأة
الرجل ، والوسيلة : كل ما يُتَقَرَّبُ به من عمل الخير ، وقولها : وتودُّك السقاء : أى تجعل
فيه الودَّك ؛ وهو دَسَم اللحم ودهنه الذى يستخرج منه ؛ وقول الثالثة : لا سَمَحُ بذر
فالبذر : الذى يبذر ماله ييسط يده فيه كل البسط ، وهو وصف مُبالَغ فيه مثل حَكِر ،
وهو الذى لا يزال يُحْدِثُ سلعته حتى يبيع بالكثير من شدة حَكِرِهِ ، وقولها : تودُّها

فَطَلًا ، فَتَوَلَّاهَا بِتَشْدِيدِ اللّامِ تَرِيدَ مَعْنَى الْكَثْرَةِ ، مِثْلَ قَوْلِهِمْ : تَنَجَّ فَلَانُ إِبْلَهُ ، بِتَشْدِيدِ
التَّاءِ ، وَفَطَلًا بِضَمَّتَيْنِ جَمْعَ فَطِيمٍ بِمَعْنَى مَفْطُومٍ ، وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ مَجَازِ الْأَوَّلِ تَرِيدُ الِانْتِفَاعَ بِهَا ،
وَالْأَدَمُ مِنَ الْأَدِيمِ وَهُوَ الْجِلْدُ ، وَقَوْلُهُ : جَذْوَةٌ مُغْنِيَةٌ ، يَرِيدُ : قَلَّتْهَا ، وَالْجَذْوَةُ فِي الْأَصْلِ :
الْقِطْعَةُ مِنَ الْخَشَبِ فِيهَا نَارٌ ، وَقَوْلُ الرَّابِعَةِ : يَهْبَنُ عَرْسَهُ فَالْعَرَسُ : الزَّوْجَةُ ، وَقَوْلُهَا : جَوْفٌ
لَا يَشْبَعُنُ فَالْجَوْفُ جَمْعُ جَوْفَاءَ وَهِيَ : الْعَظِيمَةُ الْجَوْفُ ، وَقَوْلُهَا : هَيْمٌ لَا يَنْقَعُنُ فَالْهَيْمُ :
الْعِطَاشُ ، وَلَا يَنْقَعُنُ : لَا يَرَوْنِ ، وَقَوْلُهَا : صُمٌّ لَا يَسْمَعُنَ مِنْ طَرِيفِ كَلَامِ الْعَرَبِ ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ يُقَالُ لِكُلِّ صَحِيحِ الْبَصَرِ وَلَا يُعْمَلُ بِصَرِّهِ : أَعْمَى ، يَرَادُ أَنَّهُ قَدْ حَلَّ حُلَّ مَنْ
لَا يَبْصُرُ أَلْبَتَّ إِذَا لَمْ يُعْمَلْ بِصَرِّهِ ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِلْصَّمِيعِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ : أَصَمٌ ، وَالْعَرَبُ
تَقُولُ : أَبْلَدُ مَا يُرْعَى الضَّانُ ، فَقَوْلُهَا : وَأَمْرٌ مُغْوِيَّتَيْنِ يَقْبَعُنَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْقَطِيعَ مِنَ الضَّانِ
يَمُرُّ عَلَى قَنْطَرَةٍ فَتَنْزِلُ وَاحِدَةً فَتَقَعُ فِي الْمَاءِ ، فَيَقَعُنَ كُلُّهُنَّ إِنْتِبَاعًا لَهَا ، فَمِنْ ثَمَّ تَوْصِفُ
الضَّانَ بِالْبَلَادَةِ أَيْ قَلَّةِ الذِّكَا ، وَقَوْلُهُ : أَشْبَهَ امْرُؤٌ بَعْضَ بَزَّةٍ فَهَذَا مِثْلُ يَضْرَبُ
لِلْمُتَشَابِهَيْنِ أَخْلَاقًا ، وَالْبَزُّ : مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنَ الثِّيَابِ خَاصَّةً ، كُنِيَ بِهِ عَنِ الضَّانِ ،
وَهِيَ مَتَاعٌ .

حديث بنت ملك اليمن والنسوة اللاتي أشرنَ عليها بالزواج

ووصفهنَّ لها محاسن الزوج

جاء في أمالي القالي ما يلي : حدثنا فلان ... عن ابن الكلبي عن أبيه قال :
كَانَ قَيْلٌ مِنْ أَقْيَالِ حَمِيرٍ مُنْعٍ الْوَلَدَ دَهْرًا ، ثُمَّ وُلِدَتْ لَهُ بِنْتُ ، فَبَنَى
لَهَا قَصْرًا مُنِيفًا بَعِيدًا مِنَ النَّاسِ ، وَوَكَّلَ بِهَا نِسَاءً مِنْ بَنَاتِ الْأَقْيَالِ يَخْدُمُوهَا
وَيُؤَدِّبْنَهَا حَتَّى بَلَغَتْ مَبْلَغَ النِّسَاءِ ، فَنَشَأَتْ أَحْسَنَ مَنَشَأٍ وَأَتَمَّهُ فِي عَقْلِهَا وَكَمَالِهَا
فَلَمَّا مَاتَ أَبُوهَا مَلَكَهَا أَهْلُ مُخْلَافِهَا^(١) فَاصْطَنَعَتْ النِّسْوَةَ الْوَاتِي رِيَّتُهَا

(١) المخلاف : السكورة ، والرستاق .

وأحسنن إليهن ، وكانت تُشاورُهُنَّ ولا تَقْطَعُ أَمراً دونهنَّ . فقلن لها يوماً : يا بنت الكرام ، لو تزوجتِ لَتَمَّ لَكَ الْمَلِكُ ، فقالت : وما الزوج ؟ فقالت إحداهن : الزوج عِزٌّ في الشدائد ، وفي الخُطوب مُسَاعِدٌ ؛ إن غَضِبْتَ عَطَفَ ، وإن مَرَضْتَ لَطَفَ ، قالت نِعَمَ الشَّيْءُ هذا ! فقالت الثانية : الزوج شِعَارِي حِينَ أَصْرَدُ^(١) وَمُتَكَيِّ حِينَ أَرَقُدُ ، وَأُنْسِي حِينَ أَفْرُدُ ؛ فقالت : إن هذا أَمِنْ كَمَالِ طَيْبِ الْعِيشِ . فقالت الثالثة : الزوج لما عَنَانِي كَافَ ، وَلَمَّا شَفَنِي شَافَ ، يَكْفِينِي فَقْدَ الْأَلْفِ ؛ رِيقُهُ كَالشَّهْدِ ، وَعَنْفَاهُ كَالْخُلْدِ ؛ لَا يَمْلُؤُ قِرَانُهُ وَلَا يُخَافُ حِرَانُهُ ، فقالت : أَمَّ لِمَنِّي أَنْظُرَ فِيمَا قُلْتُنَّ ، فَاحْتَجَبْتُ عَنْهُنَّ سَبْعًا نِمَ دَعْتُهُنَّ فقالت : قد نظرت فيما قلتن فوجدتني أُمْلَسُكُنَّ رَقِي ، وَأُبْشُهُ بِاطْلَى وَحَقِّي ، فَإِنْ كَانَ مُحْمُودَ الْخَلَائِقِ ، مَأْمُونِ الْبَوَائِقِ ؛ فَقَدْ أَدْرَكْتُ بُغْيَتِي ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ طَالَتْ شِمَقُوتِي ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَفْتًا كَرِيمًا يَسُودُ عَشِيرَتَهُ ، وَيَرْبُ فَصِيلَتَهُ^(٢) ؛ لَا أَتَقَنَّعُ بِهِ عَارًا فِي حَيَاتِي ، وَلَا أَرْفَعُ بِهِ شِمَارًا لِقَوْمِي بَعْدَ وَقَاتِي ، فَعَلِمْتُ كُنْهَ قَابِغِيْنِهِ وَتَفَرَّقْنِ فِي الْأَحْيَاءِ ، فَأَيْتَسَكَّنَ أَتَتْنِي بِمَا أُحِبُّ . فَلَهَا أَجْزَلُ الْحَبَاءِ^(٣) ، وَعَلَى لَهَا الْوَفَاءُ ؛ نَخْرُجْنَ فِيمَا وَجَّهْنَهُنَّ لَهُ ، وَكُنَّ بَنَاتٍ مَقَاوِلَ ذَوَاتِ عَقْلِ وَرَأْيٍ ، لِحُجَّاتِهَا إِحْدَاهُنَّ وَهِيَ عَمْرَاطَةٌ بَنَتْ زَرْعَةَ بَنِ ذِي خَنْفَرٍ فقالت . قَدْ أَصْبَبْتُ الْبُغْيَةَ ، فَقَالَتْ . صِفِيهِ وَلَا تُسَمِّيهِ . فقالت . غَيْتُ فِي الْمَحَلِّ^(٤) ، نِمَالٌ فِي

(١) أَصْرَدُ : أَبْرَدَ .

(٢) يَرْبُ : يَجْمَعُ وَيُصْلِحُ .

(٣) الْحَبَاءُ : الْعَطَاءُ .

(٤) الْحَلْ : الْجَذْبُ ضِدَّ الْخَصْبِ .

الْأَزْلُ^(١) مُفِيدٌ مُبِيدٌ^(٢)، يُصْلِحُ النَّائِرَ^(٣)، وَيَنْعَشُ الْعَائِرَ^(٤)، وَيَغْمُرُ النَّذِيَّ، وَيَقْتَادُ الْإِنِّيَّ، عَرَضُهُ وَافِرٌ، وَحَسَبُهُ بَاهِرٌ، غَضُّ الشَّبَابِ، طَاهِرُ الْأَثَوَابِ. قالت: ومن هو؟ قالت: سَبْرَةُ بْنُ عَوَّالِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَمَّالِ. ثم خلت بالثانية فقالت: أَصَبْتَ مِنْ بُغَيْتِكَ شَيْئًا؟ قالت: نعم، قالت: صِفِيهِ وَلَا تُسَمِّيهِ. قالت: مُصَامِصُ النَّسَبِ^(٥)، كَرِيمُ الْحَسَبِ، كَامِلُ الْأَدَبِ، غَزْبُورُ الْعَطَايَا، مَأْلُوفُ السَّجَايَا، مُقْتَبِلُ الشَّبَابِ^(٦)، خِصْبُ الْجَنَابِ، أَمْرُهُ مَاضٍ وَعَشِيرُهُ رَاضٍ. قالت: ومن هو؟ قالت: يَعْلَى بْنُ حَزَّالِ بْنِ ذِي جَدَنٍ. ثم خَلَتْ بِالثَّالِثَةِ فَقَالَتْ: مَا عِنْدَكَ؟ قالت: وَجَدْتُهُ كَثِيرَ الْفَوَائِدِ، عَظِيمَ الْمَرَافِدِ يُعْطِي قَبْلَ السُّؤَالِ، وَيُنِيلُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَنَالَ، فِي الْعَشِيرَةِ مَعْظَمٌ، وَفِي النَّذِيِّ مَكْرَمٌ، جَمٌّ الْفَوَاضِلِ، كَثِيرُ النُّوْفِلِ، بِذَّالِ أُمُودٍ، مُحَقِّقُ آمَالٍ، كَرِيمُ أَعْمَامٍ وَأَخْوَالٍ، قالت: ومن هو؟ قالت: رَوَّاحَةُ بْنُ خُمَيْرِ بْنِ مَضْحَى بْنِ ذِي هَلَا هِلَّةَ، فَاخْتَارَتْ يَعْلَى بْنُ هَزَّالِ فَتَزَوَّجَتْهُ، فَاحْتَجَبَتْ عَنْ نِسَائِهَا شَهْرًا ثُمَّ

(١) الْأَزْلُ : الشدة والضيق ، والتمال : الغيات والمطعم في الشدة ، قال أبو

طالب يمدح سيدنا رسول الله :

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْقَامُ بِوَجْهِهِ نِمْسَالُ الْيَنَامِ عِصْمَةُ الْأَرَامِلِ

(٢) تريد أنه يستفيد المال ويتكسبه ثم يبيده أى يجود به على مُعْتَقِيهِ أى أنه

كسوب للمال معطالا له .

(٣) تريد أنه يصلح ما بين المتشاحنين الذين بينهم نائرة أى عداوة وبغضاء .

(٤) العائر من عثر به الدهر ونسكبه فهو ينعشه بالعطاء .

(٥) المصامص : الخالص وإنه لمصامص فى قومه : إذا كان زائرا إلى الحسب

(٦) مقتبل الشباب : مستقبلة لم ير عليه أثر كبير .

بُرْزَتْ لَهْنٌ ، فَأَجَزَلَتْ لَهْنُ الْحَبَاءِ ، وَأَعْظَمَتْ لَهْنُ الْعَطَاءِ .

منين النساء إلى الرجال :

وكانَ لَهُمَّامُ بْنُ مُرَّةَ^(١) ثَلَاثُ بَنَاتٍ ، فَعَنَسَهُنَّ ، فَقَالَتِ الْكُبْرَى : أَنَا أَكْفَيْكُمْوهُ الْيَوْمَ ، فَقَالَتْ :

أَهْمَامُ بْنُ مُرَّةَ حَنَّ قَلْبِي إِلَى قَنْفَاءَ مُشْرِفَةِ الْقَذَالِ
فَقَالَ هَمَّامُ : قَنْفَاءَ مُشْرِفَةِ الْقَذَالِ ! تَصِفُ فَرَسًا ، فَقَالَتِ الْوُسْطَى :
مَا صَنَعْتِ شَيْئًا ، وَقَالَتْ :

أَهْمَامُ بْنُ مُرَّةَ حَنَّ قَلْبِي إِلَى اللَّائِي يَكُنُّ مَعَ الرِّجَالِ
فَقَالَ هَمَّامُ : يَكُونُ مَعَ الرِّجَالِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ، فَقَالَتِ الصُّغْرَى :
مَا صَنَعْتُمَا شَيْئًا وَقَالَتْ :

أَهْمَامُ بْنُ مُرَّةَ حَنَّ قَلْبِي إِلَى عَرْدٍ أَسَدٌ بِهِ مَبَالِي
فَقَالَ هَمَّامُ : قَاتِلْ كُنَّ اللَّهُ ! وَاللَّهِ : لَا أُمْسَيْتُ أَوْ أَزَوَّجَكُنَّ ،
فَزَوَّجَهُنَّ . . .

«القنفاء: تريد الذَّكَرَ ، والقنفاء في الأصل : الأذن الغليظة المسترخية في الإنسان والشاة ، ويقال أَقْنَفَ الرجل : إذا أجمع أمره ، ومشرفة : مرتفعة ، والقذال : جِماعٌ مؤخَّرُ الرأس من الإنسان والفرس ، وروى المبرد هذا العَجَزَ * إلى صَلَغَاءَ مُشْرِفَةِ الْقَذَالِ * استعارَتِ القذال لما تُرِيدُ كما استعارت له الصلح ، وهو ذهاب الشعر ، وفي الكامل لما أنشدت هذا البيت قال همام : يا جَارُ ، أَرَدْتَ بَيْضَةً حَصِينَةً — ما يلبس فوق الرأس — . »

(١) هو هَمَّامُ بْنُ مُرَّةَ بْنِ ذُهَلِ بْنِ شَيْبَانَ ، شاعر قديم جاهلي .

واللأثى مع الرجل : مَتَاعُهُ — أَيْرُهُ وَخَصِيَّتَاهُ وَالْعَرْدُ : ذَكَرُ الْإِنْسَانِ
وَقِيلَ : هُوَ الذَّكَرُ الصَّلْبُ الشَّدِيدُ وَجَمْعُهُ أَعْرَادُ .
النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ .

وَكَانَ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ ثَلَاثُ بَنَاتٍ قَدْ عَصَاهُنَّ وَمَنَعَهُنَّ إِلَّا كِفَاهُ ،
فَقَالَتْ إِحْدَاهُنَّ . إِنْ أَقَامَ أَبُوْنَا عَلَى هَذَا الرَّأْيِ فَارْقَنَا وَقَدْ ذَهَبَ حَظُّ الرِّجَالِ
مِنَا ، فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَعْرِضَ لَهُ مَا فِي نُفُوسِنَا — وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْهُنَّ يَوْمًا — فَامَّا دَخَلَ عَلَى الْكُبْرَى تَحَادُّثًا مَسَاعَةً ، فَخِينَ أَرَادَ
الْإِنْصِرَافَ أُنْشَدَتْ .

أَيْعِذُ لَاهِنًا وَيُلْجِ عَلَى الصَّبَا وَمَا نَحْنُ وَالْفَتَيَانُ إِلَّا شَقَائِقُ^(١)
يَوْئِينَ حَبِيبَاتٍ مِرَارًا كَثِيرَةً وَتَبَاقُ أَخْيَانًا بَيْنَ الْبَوَائِقِ^(٢)
فَلَمَّا سَمِعَ الشَّعْرَ سَاهَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى الْوُسْطَى فَتَحَادَّثَا ، فَلَمَّا أَرَادَ
الْإِنْصِرَافَ أُنْشَدَتْ .

أَلَا أَيُّهَا الْفَتَيَانُ إِنَّ فِتَاتَكُمْ دَهَاها سَمَاعُ الْعَاشِقِينَ فَحَنَّتْ

(١) يَعِذُ : يَلَامُ ، وَيُلْجِ :

وَقَوْلُهَا : وَمَا نَحْنُ وَالْفَتَيَانُ إِلَّا شَقَائِقُ هُوَ كَالْمَثَلِ «إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الْأَقْوَامِ» وَفِي
الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الْمَاءَ فَلْتَغْتَسِلْ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَارَسُولَ اللَّهِ
وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ ؟ قَالَ : فَأَنْتِ يُشْمِهُنَّ الْوَلَدُ ؟ إِنَّمَا هُنَّ شَقَائِقُ ، يَعْنِي أَنَّ الرِّجَالَ وَالْمَرْأَةَ
كَمَصَا أَرْفَضَتْ شِقَتَيْنِ .

(٢) الْبَوَائِقُ : الدَّوَاهِي وَيُقَالُ : انْبَاقَتْ عَلَيْهِمْ بَاقِقَةٌ شَرَأَى انْفَتَقَتْ كَمَا يُخْرَجُ

الصَّوْتُ مِنَ الْبُوقِ .

فَدُونَكُمْ أَبْنَوْهَا فَنِي غَيْرَ زُلٍّ وَإِلَّا صَبَّتْ تِلْكَ الْفَتَاةُ وَجُنْتُ^(١)
فَلَمَّا سَمِعَ شِعْرَهَا سَاءَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى الصُّغْرَى فِي يَوْمِهَا فَتَحَادَّثَا ، فَلَمَّا
أَرَادَ الْانْصِرَافَ أَنْشَدَتْ :

أَمَّا كَانَ فِي ثِنْتَيْنِ مَا يَزَعُ الْفَتَى وَيَعْقِلُ هَذَا الشَّيْخُ إِنْ كَانَ يَعْقِلُ
فَمَا هُوَ إِلَّا الْحِلُّ أَوْ طَلَبُ الصَّبَا وَلَا بُدَّ مِنْهُ فَأَمَرَ كَيْفَ تَفْعَلُ
فَلَمَّا رَأَى تَوَاطُوهُنَّ عَلَى ذَلِكَ زَوَّجَهُنَّ .

عجوز راعية في الزواج :

مَرَضَتْ عَجُوزٌ ، فَأَتَاهَا ابْنُهَا بِطَيْبٍ ، فَرَأَاهَا الطَّيِّبُ مُتَزَيِّنَةً بِأَثْوَابِ
مَصْبُوغَةٍ ، فَعَرَفَ مَا بِهَا ، فَقَالَ الطَّيِّبُ : مَا أَحْوَجَهَا إِلَى زَوْجٍ ، فَقَالَ الْإِبْنُ
وَمَا حَاجَةُ الْمَجَازِزِ لِلْأَزْوَاجِ ، فَقَالَتْ : وَيَجُكُ ! الطَّيِّبُ أَعْلَمُ مِنْكَ عَلَى
كُلِّ حَالٍ .

وَقَالَ حَكِيمٌ لَامْرَأَةً تَعَرَّضَتْ لَهُ :

وَصَاحِكَةً إِلَى مِنَ النَّقَابِ تُلَاحِظُنِي بِطَرْفٍ مُسْتَرَابٍ
فَمَا زَالَتْ تُجَمِّسُنِي طَوِيلًا وَتَأْخُذُنِي أَحَادِيثَ التَّصَابِي^(٢)
فَقُلْتُ لَهَا حَلَمْتُ بِشَرِّ وَاِدٍ كَرِيهِهِ الْمُجْتَنِّي فَحَطَّ الْجَنَابِ

(١) الزَّمَلُ : الْفَسْلُ الرَّذْلُ الضَّعِيفُ الْجَبَانُ .

(٢) التَّجْمِيشُ : الْمَازَلَةُ .

وبعد ذلك بيت داعر ومعناه أن العجوز لا ينقع غلّتها عجوز مثلها
ولكنّ الشاب هو الذي يشفيها .

امتنال المرأة في التزويج من رجل :

كانَ لَرَجُلٍ ابْنَةٌ ، وَلَهَا ابْنٌ عَمٌّ مَسْغُوفٌ بِهَا ، وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَتَزَوَّجَ
بِهَا ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَرْغَبَهُ فِي الصَّدَاقِ ، فَقَالَتِ الْفَتَاةُ لِأُمِّهَا : مَا أَحْسَبُ أَبِي
يُرَبِّي ابْنَ أَخِيهِ صَغِيرًا وَيَقْطَعُهُ كَبِيرًا ؟ فَقَالَتِ الْأُمُّ : كَانَ ذَلِكَ قَدَرًا مَقْدُورًا
فَقَالَتِ الْفَتَاةُ : أَنَا حُبْلَى مِنْ ابْنِ عَمِّي ، فَقَالَتِ أُمُّهَا : مَا تَقُولِينَ وَيَحْكُ ؟
فَقَالَتِ : أَتَكْذِبُ الْحُرَّةُ عَلَى نَفْسِهَا ؟ فَأَخْبَرَتْ أَبَاهَا ، فَزَوَّجَهَا مِنْ ابْنِ
عَمِّهَا ، فَلَمَّا وَقَعَ الْعَقْدُ قَالَتِ الْفَتَاةُ : بَرِئْتُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِنْ رَأَى وَجْهِي إِلَى
سَنَةِ ، لِيُعْلَمَ أَنِّي مُتَقَوِّلَةٌ فِيمَا ادَّعَيْتُ . . .

أُمُّ هَارِثَةَ وَسَرَعَتْ إِهْبَابَهَا إِلَى النَّطْحِ :

كَانَتْ أُمُّ خَارِجَةَ الْبَجَلِيَّةِ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ وَكَانَتْ قَدْ عُرِفَتْ بِأَنَّهَا
تُجِيبُ كُلَّ مَنْ خَاطَبَهَا إِلَى طَلِبَتِهِ ، حَتَّى ضَرَبُوا بِهَا الْمَثَلَ فَقَالُوا : أَسْرَعُ مِنْ
نِكَاحِ أُمِّ خَارِجَةَ ، فَكَانَ الْخَاطِبُ يَقُومُ عَلَى خِيَابِهَا فَيَقُولُ : «خِطْبُ»
فَتَقُولُ «نِكَاحُ» فَكَانَتْ قَدْ وَلَدَتْ فِي الْعَرَبِ فِي نَيْفِ عِشْرِينَ حَيًّا مِنْ آبَاءِ
مُتَفَرِّقِينَ ، وَنَظَرَ بَنُوهَا يَوْمًا إِلَى عَمْرٍو بْنِ تَيْمٍ قَدْ وَرَدَ بِلَادَهُمْ ، فَأَحْسَوْا
بِأَنَّهُ أَرَادَ أُمَّهُمْ ، فَبَادَرُوا إِلَيْهِ لِيَمْنَعُوهُ تَزَوُّجَهَا ، وَسَبَقَهُمْ ، لِأَنَّهُ كَانَ رَاكِبًا ؟
فَقَالَ لَهَا : إِنَّ فِيكَ لِبَقِيَّةً ، فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ ، فَجَاءُوا وَقَدِ بَنَى عَلَيْهَا ، ثُمَّ
نَقَلَهَا بَعْدُ إِلَى بَلَدِهِ ، فَتَزَوَّعَ الرُّوَاةُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِالْعَنْبَرِ مَعَهَا صَغِيرًا — وَالْعَنْبَرُ
هَذَا هُوَ ابْنُهَا مِنْ رَجُلٍ اسْمُهُ عَمْرٍو بْنُ بَهْرَاءٍ مِنْ قِضَاعَةَ — وَأَوْلَدَهَا عَمْرٍو بْنِ

تَمِيمُ أَسِيدًا وَالْهُجِيمُ وَالْقَلْبِيبُ ، فَخَرَجُوا ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَقُونُ ، فَقَالَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ ،
فَأَنْزَلُوا مَائِحًا مِنْ تَمِيمٍ ، فَجَمَلَ الْمَائِحُ يَمْلَأُ الدَّلُو إِذَا كَانَتْ لِلْهُجِيمِ وَأَسِيدِ
وَالْقَلْبِيبِ ، فَإِذَا وَرَدَتْ دَلْوُ الْعَنْبَرِ تَرَ كَهَا تَضْطَرِبُ فَقَالَ الْعَنْبَرُ :

قَدْ رَأَيْتُ مِنْ دَلْوِي اضْطِرَابَهَا وَالنَّأْيُ عَنْ بَهْرَاءِ وَاغْتِرَابَهَا
إِلَّا تَجِيءُ مَلَايَ يَجِيءُ قُرَابَهَا

« النَّأْيُ عَنْ بَهْرَاءِ يَرِيدُ : وَالْبُعْدُ عَنْ قَوْمِهِ بَنَى بَهْرَاءُ بْنُ عَمْرِو وَقَوْلُهُ : قُرَابُهَا هُوَ
مَا قَارِبَ قَدَرِ الشَّيْءِ مِثْلَ الْقُرَابَةِ ، يَرِيدُ : يَجِيءُ مَا يَقْرُبُ أَنْ يَمْلَأَهَا » .

وكان من عادة العرب في الجاهلية أن المرأة منهم كانت إذا عُمِّرَ عليها
خاطب النكاح - الزواج - نشرت جانباً من شعرها ، وكَحَلَّتْ إْحْدَى
عينها مخالفةً للشعر المنشور ، وَحَجَلَتْ عَلَى إْحْدَى رِجْلَيْهَا (١) ، ويكون ذلك
ليلاً ، وتقول : يَا لَسْكَاحِ ، ابغى النكاح ، قبل الصُّبَّاحِ ، فَيَسْهَلُ أَمْرُهَا وَتَزَوَّجَ
عن قرب ، قال رجل لصديقه وقد رأى أمه تفعل ذلك .

أَمَّا تَرَى أَمَّكَ تَبْغِي بَعْلًا قَدْ نَشَرَتْ مِنْ شَعْرِهَا الْأَفْلًا
وَلَمْ تُؤَفِّ مُقْلَتَيْهَا كُهْلًا تَرْفَعُ رِجْلًا وَتَحْطُ رِجْلًا
هَذَا وَقَدْ شَابَ بَنُوها أَصْلًا وَأَصْبَحَ الْأَضْفَرُ مِنْهُمْ كَهْلًا
خُذِ الْقَطِيعَ نَمِّ سُمِّهَا ذُلًّا ضَرْبًا بِهِ تَتْرُكُ هَذَا الْفِعْلًا (٢)

(١) الحجل : أن يرفع الإنسان رجلاً وَيَقْفِزُ عَلَى الأُخْرَى .

(٢) القطيع : السَّوْطُ يَقْطَعُ مِنْ جِلْدِهِ سَيْرٌ وَيُعْمَلُ مِنْهُ .

وقال آخر :

تَصْنَعِي مَا شِئْتِ أَنْ تَصْنَعِي وَكَحْلِي عَيْنِيكَ أَوْلاً فَدَعِي
نَمْ أَحْجِلِي فِي الْبَيْتِ أَوْ فِي الْمَجْمَعِ مَا لَكَ فِي بَعْلِ أَرَى مِنْ مَطْمَعِ
وقال آخر :

قَدْ كَحَلْتُ عَيْنًا وَأَعَفْتُ عَيْنًا وَحَجَلْتُ وَنَشَرْتُ قُرَيْنًا^(١)
تَظُنُّ زَيْنًا مَا تَرَاهُ شَيْنًا
الْغَيْرَةُ وَالتَّوْبَةُ

الغيرة في اللغة :

الْغَيْرَةُ — بفتح الغين — الْمَصْدَرُ مِنْ قَوْلِكَ : غَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ ،
يُقَالُ : غَارَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ عَلَى بَعْلِهَا تَغَارُ غَيْرَةً وَغَيْرًا وَغَارًا
وغيارًا ، وَرَجُلٌ غَيْرَانٌ ، وَالْجَمْعُ غِيَارٌ وَغِيَارِيٌّ وَغِيَارِيٌّ ، وَرَجُلٌ غَيُورٌ وَامْرَأَةٌ
غَيُورَةٌ — بِلَا هَاءٍ ، لِأَنَّ فِعْلًا لَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى — وَالْجَمْعُ فِي الْاِثْنَيْنِ
غِيَارٌ ، قَالَ الْإِمَامُ الْجَوْهَرِيُّ : امْرَأَةٌ غَيُورٌ وَنِسْوَةٌ غُيْرٌ ، وَامْرَأَةٌ غَيْرِيٌّ وَنِسْوَةٌ
غِيَارِيٌّ . وَيُقَالُ : أَغَارَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ تَزَوَّجَ عَلَيْهَا فغَارَتْ ، وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَا يَتَغَيَّرُ
عَلَى أَهْلِهِ : أَي لَا يَغَارُ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ : أَغْيَرْتُ مِنَ الْحُمَى ، لِأَنَّ الْحُمَى تَلْزَمُ
الْحُمُومَ مَلَا زِمَةً الْغَيُورِ لِبَعْلِهَا .

وَالْغَيْرَةُ : الْحَمِيَّةُ وَالْإِنْفَةُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ تَغْيِيرِ الْقَابِ
وَهِيَ جَانُ الْغَضَبِ بِسَبَبِ الْمَشَارَكَةِ فِيهَا بِهِ الْاِخْتِصَاصُ ، وَأَشَدُّ مَا يَكُونُ
ذَلِكَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ .

(١) قريناً تصغير قرن يريد شعر رأسها وصغره لقلته .

والغيرة مبهمة : جَبَلَ اللهُ عليها بَنِي آدَمَ وَجَمِيعَ الْحَيَوانِ ، وَلِذلِكَ تَرَى
الْعَيْرَ — حمار الوحش — يقاتِلُ عن العانة — الأنان — كُلَّ فَحْلٍ يَعْرِضُ
لها ، غَيْرَ أَنَّ طِباعَ النَّاسِ تَخْتَلِفُ فيها ، فَمِنْ مُفْرِطٍ آخِذٍ بِالظَّنَّةِ ، وَمِنْ
مُتَغاضٍ مُخِلٍّ بِالدينِ وَالرُّوءى ، وَكَلَّا الطَّرَفَيْنِ ذَمِيمٌ ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُها

مدح الغيرة :

في الحديث الشريف (لا خَيْرَ في مَنْ لا يَغَارُ) .

وفيه (الغيرةُ مِنَ الْإِيْمَانِ) :

وقال سعدُ بنُ عُبادةَ : لو رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ
مُصَفِّحٍ ^(١) ، فقال النبي (ص) أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ! لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهِ
أَغْيَرُ مِنِّي) .

« غَيْرُ مُصَفِّحٍ يريد : أَنَّهُ يَضْرِبُهُ بِحَدِّهِ لا يَعْزِضُهُ وَالَّذِي يَضْرِبُ بِالْحَدِّ إِنَّمَا يَقْصِدُ إِلَى
الْقَتْلِ ، أَمَّا الَّذِي يَضْرِبُ بِالْعَرْضِ فَإِنَّهُ يَقْصِدُ التَّأْدِيبَ ، أَمَّا غَيْرَةُ اللَّهِ فَقَدْ جَاءَ مَعْرَاضُها فِي
حَدِيثٍ آخَرَ (إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ ما حَرَّمَ اللَّهُ . هَذَا وَحَدِيثُ سَعْدٍ
مُقْتَضِبٌ ، وَالْحَدِيثُ كَمَا وَرَدَ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ هَكَذَا أَمَّا نَزَاتِ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّذِينَ
يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ... الْآيَةُ قَالَ سَعْدٌ : أَهَكَذَا أَنْزَلْتُ ! فَلَوْ وَجَدْتُ لِكَاعٍ مُنْفَخِذَهَا
رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُحَرِّكَهُ أَوْ أَهِيجَهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ! فَوَاللَّهِ لَا آتِيَ بِأَرْبَعَةِ
شُهَدَاءَ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ! فَقَالَ رَسُولُ (ص) يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَلَا تَسْمَعُونَ ما يَقُولُ
سَيْدُكُمْ ! قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تَلْمِهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ ، وَاللَّهِ ، ما تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ

(١) غَيْرُ مُصَفِّحٍ : أَيُّ غَيْرِ مَائِلٍ عَرَضًا .

إلا عذراء ، ولا طلق امرأة فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيـرته ، فقال رسول الله (أتمـجبون من غيرة سعد . . . الخ فقال سعد : والله إنى لأعلم يا رسول الله إنها لحق وإنها من عند الله ، ولكنى عجبت .

وقبل أن تمضى فى إيراد سائر عبقرياتهم فى الغيرة نذكر هنا للنسابة حديث سعد حُكِمَ الله فيمن يرى مع امرأته رجلا فى فراشها ، قال الله عزَّ وتقدس (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم فسهادة أحديهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان لمن الكاذبين ، ويذراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) .

« أقول : وهذه المسألة يُقال لها : اللعان » ، قال صاحبُ اللسان : والملاعنة بين الزوجين إذا قذف الرجل امرأته ، أو رماها برجل أنه زنى بها فلا إمام يُلاعِنُ بينهما ، ويبدأ بالرجل ويَقِفُه حتى يقول : أشهد بالله إنها زنت بفلان وإنه لصادق فيما رماها به ، فإذا قال ذلك أربع مرَّات قال فى الخامسة : وعليه لعنة الله إن كان من الكاذبين فيما رماها به ، ثم تُقام المرأة ، فتقول أيضاً أربع مرَّات : أشهد بالله إنه لمن الكاذبين فيما رمانى به من الزنا ، ثم تقول فى الخامسة : وعلى غضب الله إن كان من الصادقين ، فإذا فرغت من ذلك بانَّت منه — انفصلت — ولم تحِلَّ له أبداً ، وإن كانت حاملاً فجاءت بولد فهو ولدها ، ولا يلحق بالزوج ، لأنَّ السُّنة نفته عنه ، أقول : ثم إنها

تَرْتُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ، قَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ : سَمِعْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِمَا نَا
لِقَوْلِ الزَّوْجِ : عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . وَقَوْلِ الْمَرْأَةِ : عَلَيْهَا
غَضَبُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . . .

وجاء في صحيح البخارى ما يلى (أَنَّ عُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ —
وكان سيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ — فقال : كيف تقولون في رجلٍ وَجَدَ مع امرأته
رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُوهُ ؟ أم كيف يصنع ؟ سَلَّ رسولُ اللَّهِ (ص) عن ذلك ،
فَأَتَى عَاصِمُ النَّبِيَّ (ص) وسأله ، فَكَرِهَ رسولُ اللَّهِ المسائلَ وعابَهَا^(١) حَتَّى كَبُرَ
عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رسولِ اللَّهِ (ص) فلما رجع عَاصِمٌ إلى أهله جاءه عُوَيْمِرُ
فقال : يا عَاصِمُ ، ما ذا قال لك رسولُ (ص) ؟ فقال عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرَ : لَمْ تَأْتِنِي
بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رسولُ اللَّهِ (ص) المسألةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فقال عُوَيْمِرُ : وَاللَّهِ ،
لَا أَتَنْهَى حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا ، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرُ حَتَّى جَاءَ رسولُ اللَّهِ وَسَطَ النَّاسِ ،
فقال : يَا رسولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مع امرأته رَجُلًا ، أَيْقَتْلُهُ فَتَقْتُلُوهُ
أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فقال رسولُ اللَّهِ (ص) : قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي حَاجَتِكَ ،
فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا ، فَأَمَرَهَا رسولُ اللَّهِ بِالْمَلَاعِنَةِ ، فَتَلَا عَنَّا ، ثُمَّ قَالَ : يَا رسولَ اللَّهِ
إِنْ حَبَسْتَهَا فَقَدْ ظَلَمْتَهَا ، فَطَلَّقْهَا . فَكَانَتْ مُتَمِّتَةً إِنْ كَانَ بَعْدُهَا فِي التَّلَاعِينِ ،
ثُمَّ قَالَ رسولُ اللَّهِ : انظروا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ ، عَظِيمُ

(١) كان رسول الله يكره من المسائل ما كان فيه هتك ستر أو إشاعة فاحشة ،
وكان يحب التيسير على أمته هذا من جهة ومن جهة أخرى كانت المسائل فيما لم ينزل فيه
حكم زمن نزول الوحي غير مرغوب فيها لئلا ينزل الوحي بالتحريم فيما لم يكن قبل
ذلك محرماً . . .

الآليتين، خَدَلَجَ^(١) الساقين فلا أحسب عُوَيْرًا إلا قد صدقَ عليها، وإن جاءت به أُحَيِّمِرَ كأنَّهُ وَحَرَةٌ^(٢) فلا أحسب عُوَيْرًا إلا قد كذبَ عليها، فجاءت به عَلَى النعت الذى نَعَتَ به رسول الله مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْرٍ، فكان بعده ينسب إلى أمِّه .

« أُحَيِّمِرُ : (أحمر)، وأَسَحِمُ (أسود) » .

وفى الحديث (الغيرةُ غيرتان ، فغيرةٌ يُحِبُّها الله . وغيرةٌ يكرهها قلنا : يا رسول الله ، ما الغيرةُ التى يحبُّها الله ؟ قال « يَغَارُ أَنْ تُؤْتَى مَعَاصِيهِ وَتَنْتَهَكَ حَرَامُهُ » ومن هذه المعاصى طبعاً أن تُقدِّمَ الزوجةُ عَلَى ما يُغَيِّرُ الزوج ، فإذا غار كانت غِيرته مما يُحِبُّه الله ، قلنا فما الغيرة التى يكرهها الله ؟ قال « أَنْ يَغَارَ أَحَدُكُمْ فى غير كُنْهه » .

« ومعنى ذلك ظهورُ أثر الغيرة من غير سَبَبٍ يوجبُ ذلك ، اللهم إلا سوء الظنِّ بالمرأة ، وهذا هو معنى قول بعض العلماء : الغيرةُ غيرتان : غيرةٌ يُصْلَحُ بها الرجل أهله وَغَيْرَةٌ تُدْخِلُهُ النارَ » .

وقال الغزالى : ومن ذلك — أى من آدابِ المُعاشرة بين الزوجين — الاعتدال فى الغيرةِ ، وهو ألاَّ يتغافل عن مبادئ الأمور التى تُخشى غوائلُها ، ولا يُبالغ فى إِساءَةِ الظنِّ والتعنُّتِ والتجسُّسِ على البواطن من غير ريبة ، فقد نهى رسول (ص) عن تَتَبُّعِ عَوْرَاتِ النساءِ وقال : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْغَيْرَةَ مِنْ غير ريبة ، لَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ الظنِّ الذى نُهِنُنا عنه فَإِنَّ بعضَ الظنِّ إثم . ولما قدَّم رسولُ الله (ص) من سَفَرَةٍ قال قبل دخول المدينة : لا تَطْرُقُوا الدِّسَاءَ لَيْلاً ، فخالفهُ رجلان فسَبَقَا فرأى كل واحدٍ فى منزله ما يكرهه قال :

(١) خَدَلَجَ = مُمْتَلَى الساقين (٢) الْوَحَرَةُ = الْوَرَّغَةُ

وَأَمَّا الْغِيْرَةُ فِي مَحَلِّهَا فَلَا بُدَّ مِنْهَا كَمَا أَسْلَفْنَا ، وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ :
 أَتَدْعُونَ نِسَاءَ كَمْ يَزَاجُنَ الْعُلُوجَ فِي الْأَسْوَاقِ اقْبَحَ اللَّهُ مَنْ لَا يَغَارُ ، إِلَى
 أَنْ قَالَ : وَالطَّرِيقُ هُوَ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْهِمُ الرِّجَالُ ، وَأَلَّا تَخْرُجَ هِيَ إِلَى
 الْأَسْوَاقِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لَا بِنْتَهُ فَاطِمَةُ : أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟ قَالَتْ :
 أَلَّا تَرَى رَجُلًا . وَلَا يَرَاهَا رَجُلٌ ، فَضَمَّهَا إِلَيْهِ وَقَالَ : ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ،
 فَاسْتَحْسِنَ قَوْلَهَا ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ يَسُدُّونَ الْكُؤَى وَالنَّقُوبَ فِي
 الْحَيْطَانِ لِيَلَّا تَطْلُعَ النِّسَاءُ إِلَى الرِّجَالِ . وَرَأَى مُعَاذُ امْرَأَتَهُ قَدْ دَفَعَتْ إِلَى
 غُلَامِهِ تَفَاحَةً قَدْ أَكَلَتْ مِنْهَا ، فَضَرَبَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ أَذِنَ لِلنِّسَاءِ فِي
 فِي حَضْرَةِ الْمَسْجِدِ ، وَالصَّوَابُ الْآنَ الْمَنْعُ . إِلَّا الْعَجَائِزُ ، بَلِ اسْتُضُوْبَ ذَلِكَ
 فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ عَلِمَ النَّبِيُّ مَا أَحْدَثَتِ النِّسَاءُ بَعْدَهُ
 لَمَنَعَهُنَّ مِنَ الْخُرُوجِ . وَكَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ أَذِنَ لَهُنَّ فِي الْأَعْيَادِ خَاصَّةً
 أَنْ يَخْرُجْنَ . وَلَكِنْ بِشَرْطِ رِضَا أَزْوَاجِهِنَّ ، وَالْخُرُوجُ الْآنَ مُبَاحٌ لِلْمَرْأَةِ
 الْعَفِيفَةِ بِرِضَا زَوْجِهَا ، وَلَكِنْ الْقُعُودُ أَسْلَمَ ، وَيَنْبَغِي أَلَّا تَخْرُجَ إِلَّا
 لِمِهْمٍ ، فَإِنَّ الْخُرُوجَ لِلنَّظَّارَةِ وَالْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَتْ مُهِمَّةٌ تَقْدَحُ فِي الْمَرْوَةِ
 وَرُبَّمَا تُفْضِي إِلَى الْفَسَادِ ، فَإِذَا خَرَجَتْ فَيَنْبَغِي أَنْ تَغُضَّ .

بهرها عن الرجال :

وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَنِيْسَابُورَ قَدْ حَمَلَتْ زَوْجَهَا إِلَى الْقَاضِي ، تَدْعِي عَلَيْهِ
 خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَنْكَرَ الرَّجُلُ . فَاسْتَدْعَى الْقَاضِي مِنْهَا إِحْضَارَ الشُّهُودِ ،
 فَأَحْضَرْتَهُمْ ، فَقَالُوا : حَتَّى تَكْشِفَ عَنْ وَجْهِهَا ثُمَّ تَشْهَدُ . فَهَمَّتْ أَنْ تُسْفِرَ

عن وجهها ، فصاح الرجل وأدركته الغيرة وقال : أتم تريدون أن تنظروا إلى وجه زوجتي ! أيها القاضي ، أشهد أن لها حقاً على واجباً ستمائة دينار ، فتعجب القاضي والحاضرون من حميته وغيرته ، فقالت المرأة : أيها القاضي أشهدك أني بريئة من حق وأني قد أحللتها من ذلك ! فتعجبوا غاية العجب ، ثم قال القاضي : اكتبوه وضعوه في باب الفتوة ...

«الفتوة يريدون بها مجموع صفات حميدة من الكرم — ضد اللؤم — والسخاء والنجدة والحمة والأنفة والغيرة وتحمل المشاق في سبيل الغير» .

وكان عبد الملك بن مروان إذا كان له خصي وصى أمر أن يُحجَّبَ عن نسائه ، وقال : هو رجل وإن قُطِعَ منه ما قُطِعَ ، وربما اجتزأت امرأة بمثلها وللمعين حظها ...

وكان لهشام بن عبد الملك خصي يُقال له : خالد وكان وضيئاً تأخذه العين مديد القامة ، نخماً أبيض ، فأمر هشام مسامة بن عبد الملك بالغدو عليه ، فغدا ، فقيل : استؤذن لأخي أمير المؤمنين عليه ، فاستخف — أي الخصى — وقال كلمة سمعها مسامة ، فحقدتها عليه ، فاما دخل مسامة إلى هشام لم يزل يذاكره شيئاً ، ويُشير عليه حتى حطَّ عن فرشه وجلسا على البساط ومسامة في ذلك يرق الخصى متى يمر به ، فلم يلبث أن مر بعمامة وشي ، فقال مسامة يا أمير المؤمنين ، أي فتيتاننا هذا ؟ قال : غفر الله لك يا أبا سعد ، هذا خالد الخصى ، فقال : يا أمير المؤمنين ، لَصَمَّةٌ من هذا خير من مجامعة رجل ، فقلق هشام وجعل يتصور حتى قام مسامة ، ثم أمر بالخصي فأخرج من الرضافة ،

فاتصل ببعض بنيه ، فكتب إليه هشام : إني نَحَيْتُهُ إِمَّا بَلَّغَكَ ، لُجْهَاهُ ،
فَلَحِقَ الْخَصِيَّ بِالْغُرِّ ...

وَقَالُوا : كُلُّ حَبِّ بِلَا غَيْرَةٍ فَهُوَ حَبٌّ كَاذِبٌ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ — شاعر فارس جاهلي — لما تزوج في غير قومه ،
لامراته : أَنَا غَيْرُهُ هَجُورٌ أَنَفٌ ، وَلَسْتُ لَآ أَنَفَ حَتَّى أَضَامَ ، وَلَا أَفْضُرُ
حَتَّى أَفَاخِرَ . وَلَا أَغَارُ حَتَّى أَرَى .

« قوله : حتى أرى إنما عني رؤية الأمانة وشواهد الحال ، لا رؤية الموافقة ودخول
المروء في المكحلة (١) » .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : غَيْرَةُ الْمَرْأَةِ كُفْرٌ ، وَغَيْرَةُ الرَّجُلِ إِيْمَانٌ ،
« وَإِنَّمَا عَدَّ غَيْرَةَ الْمَرْأَةِ كُفْرًا لِأَنَّهَا تَحْرِمُ عَلَى الرَّجُلِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنْ زَوَاجٍ
مُتَعَدِّدَاتٍ ، وَأَمَّا غَيْرَةُ الرَّجُلِ فَتَجْرِي لِمَا حَرَّمَهُ اللَّهُ ، وَهُوَ الزَّنا .

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ هَارُونَ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمَجَانِينِ وَإِنْ كَانُوا عُقْلَاءَ : الْغَيْرَانِ
وَالْغَضْبَانِ وَالسَّكْرَانِ ، وَكَانَ الْخَلِيعُ الشَّاعِرُ حَاضِرًا فَقَالَ : وَالْمُنْعِظُ ، وَضَحِكٌ ،
وَأَنْشَأَ يَقُولُ إِذَا ذَاكَ :

وَمَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ أُمَّ غَمْرٍو بِصَاحِبِكَ الَّذِي لَا تَصْبَحِينَا
وَقَالُوا :

إِنَّ السَّكْرِيْمَةَ رَبِّمَا أَزْرَى بِهَا لَيْنُ الْحِجَابِ وَضَعْفُ مَنْ لَا يَحْزُمُ

(١) المروء : الميل — ما يجعل به السكحل في العين ، والمكحلة : التي فيها
السكحل ، وهو أحد ما جاء على الفم في الأدوات .

وَكَذَلِكَ حَوْضُكَ إِنِ أَضْمَعْتَ فَإِنَّهُ يُوطَأُ وَيُشْرَبُ مَاوُهُ وَيَهْدَمُ
مدح ترك الإفراط في الغيرة :

قال معاوية رضى الله عنه : من السُّودَدِ الصَّلَعُ ، واندحاقُ البطن . وترك
الإفراط في الغيرة .

« اندحاق البطن : سعتها ، » وانظر قولهم في الصَّلَعِ .

وكان المأمون يقول : الغيرة بهيمة يريد الإفراط فيها .
وَقَالَ أَيْضًا : هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُخْلِ .

وَقَالَ مَسْكِينُ الدَّرَامِيِّ . وَقِيلَ الْقَائِلُ أَبُو يَعْقُوتَ الْحَزِينِيُّ :

مَا أَحْسَنَ الْغَيْرَةَ فِي حِينِهَا	وَأَقْبَحَ الْغَيْرَةَ فِي كُلِّ حِينٍ
مَنْ لَمْ يَزَلْ مُتَّهِمًا عَرْسَهُ	مُتَّبِعًا فِيهَا لِقَوْلِ الظَّنُونِ ^(١)
يُوشِكُ أَنْ يُغْرِيَهُمَا بِالَّذِي	يَخَافُ أَنْ يُبْرِزَهَا لِلْعِيُونِ
حَسْبُكَ مِنْ تَحْصِينِهَا ضَمُّهَا	مَنْكَ إِلَى عَرَضٍ صَحِيحٍ وَدِينِ
لَا تَطْلَعَنَّ مِنْكَ عَلَى رَيْبَةٍ	فَيَتَّبِعَ الْمَقْرُونُ حَبْلَ الْقَرِينِ ^(٢)

قال بعضهم : ما أراه إلا وكان يقول بالإباحة . وإلا فلم يُجَوِّزْ ما يَأْنَفُ
منه الأحرار .

(١) عرسه : زوجته ، والظنون : السَّيِّئُ الظن ومن لا يوثق بخبره ويرى هذا
العجز : (متبعاً فيها لوهم الظنون) ، وهو واضح .

(٢) ما أجمل هذا البيت والذي قبله يقول : إذا أردت تحصين امرأتك فَحَصِّنْ
نفسك وإلا كنت قُدُوءَ سِنَّةٍ لَهَا .

وَكَانَ مِسْكِينَ كَثِيرَ الْأَهْجِ بِالْقَوْلِ فِي هَذَا الْمَعْنَى ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ :
 أَلَا أَيُّهَا الْغَائِرُ الْمُسْتَشْيِطُ عَلاَمَ تَغَارُ إِذَا لَمْ تُغَرَّ
 فَمَا خَيْرُ عَرَسٍ إِذَا خِفَتْهَا وَمَا خَيْرُ بَيْتٍ إِذَا لَمْ يُزَرَ
 تَغَارُ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَنْظُرُوا وَهَلْ يَفْتِنُ الصَّالِحَاتِ النَّظَرُ
 فَإِنِّي سَأَخْلِي لَهَا بَيْتَهَا فَتَحْفَظُ لِي نَفْسَهَا أَوْ تَذَرُ
 إِذَا اللَّهُ لَمْ يُعْطِهِ وَدَّهَا فَلَنْ يُعْطِيَ الْوَدَّ سَوَاطِئَ حَمَرٍ
 وَمَنْ ذَا يُرَاعِي لَهُ عَرَسَهُ إِذَا ضَمَّهُ وَالْمَطِيُّ السَّفَرُ

مغالة بعض الناس في الغيرة :

قَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَن يَرَى امْرَأَتِي أَلْفُ رَجُلٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرَى
 امْرَأَتِي رَجُلًا وَاحِدًا .

وَحِجَّ بَعْضُهُمْ بِامْرَأَتِهِ ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، فَهَالَهُ كَثَرَتُهُمْ ،
 فَقَالَ : إِنَّ رَجُلًا يَدْخُلُ امْرَأَتَهُ وَسَطَ هَؤُلَاءِ الْمَجْنُونِ ، وَضَرْبَ وَجْهِ رَاحِلَتِهِ
 وَقَادَ وَلَمْ يَحِجَّ . . .

وَحَدَّثَ أَبُو عُبَيْدَةَ قَالَ : تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْمَةَ امْرَأَةً
 مِنْ قَوْمِهِ ، فَخَرَجَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ثُمَّ قَدِمَ وَقَدْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ - وَكَانَ خَلْفَهَا
 حَامِلًا ، فَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ غَضَبٍ ^(١) أَزْبُ الْحَاجِبِينَ ^(٢) ، فَدَعَاها
 وَاتَّخَذَ السَّيْفَ وَأَنْشَأَ يَقُولُ :

لَا تَمْشُطِي رَأْسِي وَلَا تَقْلِمِي وَحَازِرِي ذَا الرِّيقِ فِي يَمِينِي ^(٣)

(١) أحمر غضب : شديد الحمرة .

(٢) أزب الحاجبين « كثير الشعر فيهما » .

(٣) ذو الريق : السيف ، يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَانِهِ وَبَرِيقِهِ .

واقترِبِي دُونَكَ أَخْبِرِيَنِي مَا شَأْنُهُ أَتَمَرَّ كَالْهَجِينِ
خَالَفَ أَلْوَانَ بَنِي الْجُونِ ؟

فَقَالَتْ تُجِيبُهُ :

إِنَّ لَهُ مِنْ قَوْلِي أَجْدَادًا بِيضَ الْوُجُوهِ كَرَمًا أَجْدَادًا
مَا ضَرَّهُمْ إِنْ حَضَرُوا أَجْدَادًا أَوْ كَافَحُوا يَوْمَ الْوَعَى الْأَنْدَادًا
أَلَّا يَكُونُوا لَهُمْ سَوَادًا

ومن الغيرة السخيفة محاولة الرجل ألا تتزوج امرأته بعده :

وقد تنتهى الغيرة بالرجل إلى أن يوصى المرأة عند وفاته ألا تنكح
أحدًا بعده ، أو لا تنكح فلانًا بعينه ، ويحلفها على ذلك ، وربما يحلف فلانًا
على ألا ينكحها ، وهذا عمرُك الله غايةً في الحمق والسخف ، فقد يكون هذا
إغراء لها بنكاحه ومنبهة لكل واحدٍ منهما على الفكرة في أمر صاحبه .

كان الهادى بن المهدي العباسي وأخو هارون الرشيد قد اشترى أُمَّةً
أمةً العزيز ، وهى التى تسمى غادر ، بمائة ألف دينار ، ويقال : إنَّ الربيعَ
أهداها إليه ، ولم يكن فى زمانها أنجل منها ولا أحسنُ غناءً ، ولا أجمعُ
لِسْكُلٍ فَنِّ يحتاجُ إليه من مثلها ، وكان الرشيدُ يهواها ويكتمُ ذلك ، وكان
الهادى يُنَوِّمُها فى حجره ، ولا يُوقظُها حتى تَنْتَبِهَ مِنْ نَوْمِها ، لِشِدَّةِ مُحَبَّتِهِ
إياها ، وَبَيْنَمَا الهادى ذاتَ يَوْمٍ جالسٌ معها إِذِ اسْتَوْذِنَ عَلَيْهِ لِأَخِيهِ هَارُونَ ،
فَأَسْرَعَتْ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الْقَرِيبَةِ ، وَأَسْرَعَتْ فى مَشْيِها ، ودَخَلَ الرشيدُ
على أَخِيهِ الهادى ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الهادى : يَا هَارُونَ ،

قد حَدَّثَنِي نَفْسِي بِشَيْءٍ ، وَهُوَ يَجُولُ فِي فِكْرِي ، وَقَدْ تَنَغَّصَ لَهُ عِيشِي ،
قَالَ لَهُ : وَمَا هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ لَا نَغَّصَ اللَّهُ لَكَ عِيشًا ، فَقَالَ الْهَادِي :
يَا هَارُونَ ، إِنَّهُ وَقَعَ فِي خَلْدِي أَنَّنِي أُمُوتُ قَرِيبًا وَأَنْتَ تَتَزَوَّجُ امْرَأَتِي أُمَّةَ
الْعَزِيزِ مِنْ بَعْدِي !

فَقَالَ الرَّشِيدُ : بَلِ اللَّهُ يَجْمَعُنِي فِدَاءُكَ وَيُقَدِّمُنِي قَبْلَكَ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
لَا يَخْطُرُ لَكَ هَذَا عَلَى بَالٍ ، فَبَدَّسَ الظَّنُّ هَذَا ، وَلَا أَسْتَعْنِي اللَّهُ فِيكَ سِوَاهُ وَلَا
أُفْجِعُنِي فِيكَ ، فَقَالَ الْهَادِي : دَعْنِي مِنْ هَذَا ، فَهُوَ مَا أَخْبَرْتُكَ ، فَقَالَ لَهُ الرَّشِيدُ :
وَمَا الَّذِي يُزِيلُ هَذَا مِنْ قَلْبِكَ ؟ فَقَالَ لَهُ : الْإِيمَانُ وَالْعُهُودُ وَالْمَوَائِقُ ، فَأَعْطَاهُ
مَا أَرَادَ مِنَ الطَّلَاقِ وَالْحُجِّ مَاشِيًا وَالْعِتْقَ وَالْعِدَّةَ وَكُلَّ يَمِينٍ مُؤَكَّدَةٍ ، فَكَانَ
الْهَادِي قَدْ سَكَنَ مَا بِهِ لَدَاكَ ، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثَ الْهَادِي إِلَّا أَيَّامًا قَلِيلًا حَتَّى مَاتَ ،
فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا الرَّشِيدُ مِنْ سَاعَتِهِ يُعَرِّضُ لَهَا بِالْخُطْبَةِ ، فَأَذْكَرَتْهُ مَا كَانَ قَدْ
حَلَفَ بِهِ ، فَقَالَ لَهَا : مَا أَهْوَنَ ذَلِكَ أَحَبِّ ، وَأَطْلُقْ ، وَأَنْصَدِّقْ ، وَأَعْتِقْ ،
فَطَلَّقَ زُبَيْدَةَ طَائِقَةً أَنْعَزَلَ بِهَا عِنَهَا ، وَأَعْتَقَ حُسَيْنًا وَمَسْرُورًا الْخَادِمَيْنِ ، وَتَصَدَّقَ
بِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ ، وَحُجَّ فِي تِلْكَ السَّنَةِ مَاشِيًا ، وَكَانَتْ تَفْرَشُ لَهُ اللَّبُودُ مِيلًا
بَعْدَ مِيلٍ ، فَيَقَالُ : إِنَّهُ خَرَجَ فِي أَوَّلِ الْحَوْلِ فَوَصَلَ فِي آخِرِهِ ، وَتَزَوَّجَ أُمَّةَ
الْعَزِيزِ لَمَّا قَضَى حُجَّتَهُ ، فَأَقَامَتْ عِنْدَهُ يَسِيرًا ، فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهِيَ نَائِمَةٌ
وَرَأْسُهَا فِي حِجْرِهِ إِذْ انْتَبَهَتْ فَرِيعَةً مَرَّعُوبَةً مَذْعُورَةً ، فَاسْتَخْبَرَهَا عَنْ شَأْنِهَا !
فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، رَأَيْتُ الْهَادِي أَخَاكَ وَقَدْ دَخَلَ ، فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي
الْبَابَ وَتَأَوَّاهُ وَأَنْشَأَ يَقُولُ :

أَخْلَفْتِ وَعْدِي بَعْدَ مَا جَاوَرْتُ سُكَّانَ الْقَابِرِ

وَحَلَفْتُ لِي وَحَنَنْتُ فِي أَيْمَانِكَ الْكَذِبَ الْفَوَاجِرَ
وَنَسَكَحْتُ غَادِرَةَ أَخِي صَدَقَ الَّذِي سَمَّاكَ فَادِرَ
لَا يَهْنِكَ إِلَّا الْفُجُودُ وَلَا تَخْطُتُكَ الدَّوَائِرُ

فأقامت بعد هذا كله عاماً وقيل : شهراً ، وقيل : جمعة ، وماتت ...

وكانت فاطمة بنت الحسين بن علي رضي الله عنهما - وهي أخت السيدة
سكينة - عند الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم ، وكان محباً لها ،
فلما احتضر قال لها : إنك امرأة مرغوب فيك ، وكأني بعبد الله بن عمرو بن
عثمان بن عفان قد جاء خلف جنازتي على فرسٍ مرجلاً شعره لا يساً جبته
يسير في جانب الناس متعريضاً لك ، فانكحيني من شئت غيره ، فإنني
لا أدع من الدنيا ورأى هماً غيرك ، وحلفها بالإيمان المغلظة ، من العتق
والصدقة على ذلك ، فلما مات الحسن جرى الأمر على ما وصفه قبل وفاته ،
وكان يقال لعبد الله بن عمرو بن عثمان : «المطرف» لحسنه وجماله ، فرآها
حائرة وهي تضرب وجهها ، فأرسل إليها : ألا تضربي وجهك فإن بنا
إليه حاجة ، فافرقى به ، فاسترخت يداها وعرف ذلك منها ، ثم عوّضها مكان
كل مملوك حلفت به مملوكين ، ومكان كل شيء شيئين ، ثم تزوجها ، فولدت
له الديباج محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، وهو الذي قتله أبو جعفر
المنصور ، وكانت وفاتها هي وأختها سكينة في عام واحد ...

ومات زوج امرأة ، فراسلها في ذلك اليوم رجلٌ يخطبها ، فقالت :

هَلَا مَبَقَتْ اِ فَاِنِّى قَدْ قَاوَلْتُ غَيْرَكَ ا فَقَالَ : اِذَا مَاتَ الثَّانِى فَلَا تَقُوْتِىنِ ا
وَأَسْخَفَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَشْتَرِطَ الزَّوْجَةَ عَلَى زَوْجِهَا أَلَّا يَتَزَوَّجَ بَعْدَ مَوْتِهَا :
مَاتَتْ امْرَأَةٌ لِرَجُلٍ ، وَكَانَ عَاهِدُهَا أَلَّا يَتَزَوَّجَ بَعْدَهَا ، فَخَطَبَ امْرَأَةً
فِي جَنَازَتِهَا ، فَمَوْتِبَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ :

خَطَبْتُ كَمَا لَوْ كُنْتُ قَدْ مِتُّ قَبْلَهَا لَكُنْتُ بِلَا شَكِّ لَأَوَّلِ خَاطِبٍ
إِذَا غَابَ بَعْلٌ جَاءَ بَعْلٌ مَكَانَهُ وَلَا بُدَّ مِنْ آتٍ وَآخِرٍ ذَاهِبٍ

وَمِنْ النِّسَاءِ مَنْ لَا تَتَزَوَّجُ بَعْدَ زَوْجِهَا :

فَهُنَّ نَائِلَةٌ بِنْتُ الْفَرَاغَةِ زَوْجَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « انْظُرْ
خَبْرَهَا فِي الشَّبَابِ وَالشَّيْبِ » .

وَتَزَوَّجَ رَجُلٌ بِابْنَةٍ عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهَا « رَبَّابٌ » وَتَعَاهَدَا عَلَى أَلَّا يَتَزَوَّجَ
أَحَدُهُمَا بَعْدَ مَوْتِ الْآخَرِ ، فَاتَ الرَّجُلُ ، وَأُكْرِهَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى التَّزْوِيجِ ، فَلَمَّا
كَانَتْ لَيْلَةُ الزَّفَافِ رَأَتْ فِي مَنَامِهَا أَنَّ ابْنَ عَمِّهَا آخِذٌ بِعَضَادَتِي الْبَابِ وَأَنَّهُ شَدَّ :

حَيَّيْتُ سُكَّانَ هَذَا الْبَيْتِ كُلَّهُمْ إِلَّا الرَّبَّابَ فَإِنِّى لَا أُحْيِيهِمَا
أَمْسَتْ عَرُوسًا وَأَمْسَى مَنْزِلِي خَرِبًا وَلَمْ تُرَاعَ حُقُوقًا كُنْتُ أُرْعِيهَا (١)

(١) قَوْلُهُ كُنْتُ أُرْعِيهَا إِمَّا قُلْتُ أُرْعِيهَا مِنَ الْإِرْعَاءِ وَهُوَ الْإِبْقَاءُ أَى كُنْتُ أَبْقِى
عَلَيْهَا وَأَشْفَقَ ، وَفِي الْحَدِيثِ (نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ فِي صَفَرِهِ ،
وَأُرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ) هُوَ مِنَ الْمُرَاعَاةِ : الْحِفْظُ وَالرَّقْدُ وَتَخْفِيفُ الْكُلْفِ وَالْإِتْقَالِ
عَنْهُ ، وَذَاتُ يَدِهِ كُنْيَاةٌ عَمَّا يَمْلِكُ مِنْ مَالٍ وَغَيْرِهِ . . . وَإِمَّا قُلْتُ كُنْتُ أُرْعِيهَا أَى أُرْعِيهَا
إِيَّاهَا يُقَالُ : أُرْعَاهُ الشَّيْءُ وَاسْتَرْعَاهُ : أَى اسْتَحْفَظْهُ ، فَرْعَاهُ . . .

فَانْتَبَهَتْ مَذْعُورَةً وَحَلَفَتْ أَلَّا يَجْمَعَ رَأْسُهَا وَرَأْسَ رَجُلٍ وَسَادَةٍ ...

وَكَانَ شَمِيرَوْنَهُ لَمَّا قَتَلَ أَبَاهُ كَسْرَى أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ شَمِيرِينَ امْرَأَةً أَبِيهِ ،
فَقَالَتْ لَهُ : عَلَى ثَلَاثِ شُرَاطٍ : أَنْ تُخْضِرَ الْحُكْمَاءَ فَأُخْطَبَهُمْ فِي مَعَاوَنَتِهِمْ
إِيَّاكَ عَلَى قَتْلِ أَبِيكَ ، حَتَّى لَا يَجْرُؤُوا عَلَى مِثْلِهِ فَيْكَ ، وَأَنْ تَسْتَحْضِرَ لِي نِسَاءَ
الْعِظَمَاءِ لِأَسْتَفِيَّ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ ، وَأَنْ تَأْذَنَ لِي فِي حُضُورِ الْمَكَانِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ
مَرَّةً ، فَقَالَ كُلُّ ذَلِكَ لَكَ ، فَلَمَّا خَطَبَهُمْ وَبَكَتْ عَلَيْهِ وَحَضَرَتِ الْمَكَانَ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخْرَجَتْ فِصًّا مَسْمُومًا ، فَمَصَّتْهُ ، فَانْتِ مَكَانَهَا ، وَكَانَتْ قَدْ
عَمِدَتْ إِلَى سُمِّ فَوَضَعَتْهُ فِي بَعْضِ الْخَزَائِنِ ، وَكَتَبَتْ عَلَيْهِ : إِنَّ مَنْ تَنَاوَلَ
مِنْهُ وَزَنَ دَانِقٍ أَعَانَهُ عَلَى الْجَمَاعِ ، فَلَمَّا ظَفَرَ بِهِ تَنَاوَلَ مِنْهُ ، فَاتَ فِي مَكَانِهِ ...

غَبْرَةُ النِّسَاءِ :

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ غَارَتْ فَصَبِرَتْ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ) .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : غَبْرَةُ النِّسَاءِ أَشَدُّ مِنْ غَبْرَةِ الرِّجَالِ ، فَقَالَ آخَرُ : هَذَا وَهُمْ
فَلَيْسَ مَا يَنْتَالُ الْمَرْأَةُ إِذَا رَأَتْ امْرَأَةً عَلَى فِرَاشِ زَوْجِهَا مِنْ جَنْسِ مَا يَنْتَالُ الرَّجُلُ
إِذَا رَأَى رَجُلًا عَلَى فِرَاشِ امْرَأَتِهِ .

وَقَالُوا : إِنَّ غَبْرَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ لَا تَبْلُغُ وَإِنْ أَفْرَطَتْ مَبْلَغَ غَبْرَةِ
الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ ، أَوْ تَقُولُ : لَا يَنْبَغِي أَنْ تَبْلُغَ غَبْرَةُ الْمَرْأَةِ غَبْرَةَ الرَّجُلِ ،
وَمِنْ هُنَا أَحَلَّ اللَّهُ لِلرَّجُلِ وَطْءَ أَرْبَعٍ مِنَ النِّسَاءِ ؛ وَوَطْءَ مَا شَاءَ مِنَ السَّرَارِيِّ ،
لَأنَّ فِي صَبْرِ الْمَرْأَةِ مُحْتَمَلًا ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى غَيْرِ زَوْجِهَا ، لِأَنَّ

صبره لا يَحْتَمِلُهُ ، هذا إلى حِكْمِ أُخْرَى لا نَسْكَدُ تَحْقِيقَهُ . . . ولكنهم على هذا كله قالوا : الغيرةُ مِنَ النساءِ مَسْمُوحَةٌ لهنَّ فيها ، ولا تُنْكَرُ مِنْ أَخْلَاقِهِنَّ ، ولا يعاقَبَنَّ عليهنَّ^(١) ، لأنَّهنَّ فُطِرْنَ عليهنَّ ، ولا يَمْلِكُنَّ أَنْفُسَهُنَّ عندها ، كما جاء في الحديث (لا تَدْرِي الْغَيْرَى أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ) .

خَرَجَ رَجُلٌ مَعَ قُتَيْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ إِلَى خُرَّاسَانَ ، وَخَلَّفَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا « هِنْدٌ » مِنْ أَجْلِ نِسَاءِ زَمَانِهَا ، وَلَبِثَ هُنَاكَ سَنَيْنَ ، فَاشْتَرَى جَارِيَةً اسْمُهَا « جُمَانَةُ » وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ يُسَمِّيهِ « الْوَرْدَ » فَوَقَعَتْ الْجَارِيَةُ مِنْهُ مَوْفِعًا ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ :

أَلَا لَا أَبَالِي الْيَوْمَ مَا فَعَلْتُ هِنْدُ إِذَا بَقِيَتْ عِنْدِي الْجُمَانَةُ وَالْوَرْدُ
شَدِيدُ مَنَاطِ الْمُنْكَبِينَ إِذَا جَرَى وَيَبِيضَاءُ صِنْمَاجِيَّةٍ زَانِهَا الْعَقْدُ
فَهَذَا لِأَيَّامِ الْحُرُوبِ وَهَذِهِ لِحَاجَةِ نَفْسِي حِينَ يَنْصَرِفُ الْجُنْدُ

فَنَمِيَ الشَّعْرُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ :

أَلَا أَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ غَنِينَا بِفَتَيَانٍ غَطَارِفَةٍ مُرْدٍ^(٢)
بِمُحَمَّدٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَهُهُمْ شَبَابًا وَأَغْزَاكُمُ حَوَاقِلَةَ الْجُنْدِ^(٣)

(١) فقد ذهب الإمام مالك وغيره من علماء المدينة إلى إسقاط الحد عن المرأة إذا قَدْ قُتِ زَوْجُهَا عَلَى جِهَةِ الْغَيْرَةِ . . .

(٢) غَطَارِفَةٌ جَمْعُ غَطْرِيفٍ وَهُوَ الْفَتَى الْجَمِيلُ أَوِ الشَّابُّ السَّرِيعُ السَّخِيُّ .

(٣) الْحَوَاقِلَةُ جَمْعُ حَوْقِلٍ وَهُوَ الرَّجُلُ الْمُسْنُ .

إِذَا شِئْتُ غَمَّانِي غُلَامٌ مُرَجَّـلٌ^(١) وَنَاذَعَنِي مِنْ مَاءٍ مُعْتَصِرٍ وَرَدٍ^(٢)
وَأِنْ شَاءَ مِنْهُمْ نَاشِيٌ مَدَّ كَفَّهُ^(٣) عَلَى كَتَدٍ مَلْسَاءٍ أَوْ كَفَلٍ نَهْدٍ^(٤)
فَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ مِنْ حَاجِ أَهْلِكُمْ^(٥) شُهُودًا ، قَضَيْنَاهَا عَلَى النَّأْيِ وَالْبُعْدِ^(٦)
فَمَجَّلْ عَلَيْنَا بِالسَّرَاحِ فَإِنَّهُ^(٧) مُنَا نَا وَلَا نَدْعُو لِقَوْلِكَ بِالرَّدِّ^(٨)
فَلَا قَلَّ الْجُنْدُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ^(٩) وَزَادَكَ رَبُّ النَّاسِ بُعْدًا إِلَى بُعْدِ

فَلَمَّا وَرَدَ كِتَابُهَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ رَكِبَ فَرَسَهُ وَأَرْدَفَ الْجَارِيَةَ ، وَلَحِقَ
بِهَا ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ بَعْدَ السَّلَامِ أَنْ قَالَ : يَا اللَّهُ هَلْ كُنْتُ فَاعِلَةً ؟
قَالَتْ : اللَّهُ أَجَلٌ فِي قَلْبِي وَأَعْظَمُ ، وَأَنْتَ فِي عَيْنِي أَذَلُّ وَأَحْقَرُ مِنْ أَنْ أُغْصَى
اللَّهُ فِيكَ ! فَكَيْفَ ذُقْتَ طَعْمَ الْغَيْرَةِ ! فَوَهَبَ لَهَا الْجَارِيَةَ وَانْصَرَفَ
إِلَى بَعَثِهِ ...

وَكَانَ رَجُلٌ^(١) بِالْكُوفَةِ مُتَزَوِّجًا بِابْنَةِ عَمِّهِ ، وَلَهُ ضَيْعَةٌ بِالْبَصْرَةِ ، يُخْرِجُ

(١) مرَجَلٌ : مُسَرَّحُ الشَّعْرِ ، وَوَرْدٌ : أَحْمَرٌ ، وَمَنَازَعَةُ الْكَأْسِ : مَعَاطَتُهَا ، قَالَ عَزَّ
وَجَلَّ : يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا تَغْوُو فِيهَا وَلَا تَأْتِيهِمْ ، أَيْ يَتَعَاطَوْنَ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ
يَتَجَاذِبُونَ . تَرِيدُ : تَعَاطَى مَعِيَ مِنْ بَنَتِ الْخَانَ .

(٢) الْكَتَدُ كَكَتَفٍ وَسَبَبٌ : مَجْتَمَعُ الْكَتِفَيْنِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ ، وَتُرَوَّى
* عَلَى عُنُقَيْنِ مَلْسَاءَ * وَالْعُكْنُ : ثَنَايَا الْبَطْنِ ، وَالْكَفَلُ التَّهْدُ : الْعَجْزُ الْمُشْرِفُ الْمُرْتَفِعُ
الْجَسِيمُ الْكَبِيرُ الْأَحْمَرُ .

(٣) تَقُولُ : إِنْ الَّذِي كُنْتُمْ تَقْضُونَهُ مِنْ حَاجَاتِ أَهْلِكُمْ وَأَنْتُمْ حَاضِرُونَ قَضَيْنَاهُ
وَأَنْتُمْ غَائِبُونَ .

(٤) السَّرَاحُ : الطَّلَاقُ .

إليها في كلِّ سَنَةٍ ، فَتَزَوَّجَ امْرَأَةً بِالْبَصْرَةِ ، فَسَقَطَ خَبْرُهَا إِلَى ابْنَةِ عَمِّهِ ،
فَكَتَبَتْ يَوْمًا كِتَابًا عَنْ أُمِّ الْبَصْرِيَّةِ تَعَزِّيهِ فِي ابْتِهَاجِهَا وَتَسْتَعِجِلُهُ لِقَسَمَةِ
مِيرَاثِهَا ، وَدَفَعَتْهُ إِلَى رَجُلٍ غَرِيبٍ ، وَأَمَرَتْهُ أَنْ يُوَصِّلَهُ إِلَيْهِ خُفِيَّةً ، فَلَمَّا
قَرَأَهُ تَجَهَّزَ وَقَالَ : إِنَّ أَمْرَ ضَيْعَتِي قَدْ تَشَعَّثَ بِالْبَصْرَةِ وَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ أُلِمَّ بِهَا ،
فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : كَمْ تَقُولُ الْبَصْرَةَ ! أَحْسِبُكَ ذَا امْرَأَةٍ بِالْبَصْرَةِ تَشْتَاكُ إِلَيْهَا .
احْلِفْ لِي بِطُلَاقِ كُلِّ زَوْجَةٍ لَكَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ فِي نَفْسِهِ : وَمَا
يُضُرُّنِي ذَلِكَ وَقَدْ مَاتَتِ امْرَأَتِي بِهَا الْخَافَ لَهَا ، فَقَالَتْ : اسْتَغْفِرُ الْأَمْرَ ، فَلَا
بَأْسَ بِالضَّيْعَةِ ، وَأَخْبَرَتْهُ بِالْخَبَرِ

وَمِنَ النِّسَاءِ مَنْ يُنْكَرُ الْغَيْرَةَ :

وَمِنَ النِّسَاءِ الْعَاقِلَاتُ الطَّيِّبَاتُ اللَّائِي يُذَكِّرْنَ الْفُرْقَانَ بَيْنَ غَيْرَةِ النِّسَاءِ
وِغَيْرَةِ الرِّجَالِ . وَأَنَّهُ يَجْمَلُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تَضْرِبَ صَفْحًا عَنِ الْغَيْرَةِ وَتَعَذِّرَ
الرِّجَالَ إِذَا هُمْ أَقْدَمُوا عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا هُنَّ .

كَانَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ سِيرِينَ أُخْتُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ تَقُولُ : أَمَا تَسْتَحْيِ
الْحُرَّةُ أَنْ تَغَارَ وَأَرَادَتْ يَوْمًا أَنْ تَدْخُلَ إِلَى بَيْتِهَا ، فَإِذَا زَوْجُهَا مَعَ
جَارِيَةٍ لَهُ عَلَى فِرَاشِهَا ، فَأَغْلَقَتْ عَلَيْهِمَا الْبَابَ ، وَانصَرَفَتْ افْضَحِكَ وَقَالَ :
قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ عَرَفْتِ ، وَالْجَارِيَةُ لَكَ . . قَدْ تَكُونُ إِغَارَةُ الْعَاقِرِ سَبَبًا
فِي تَحْمِلِهَا :

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبٍ : شَكَا إِلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ وَهُوَ وَلِيُّ عَهْدٍ أَنَّ
أُمَّ جَعْفَرَ لَا تَحْمِلُ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَغْرَهَا ، وَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ
السَّلَامُ مَعَ سَارَةٍ ، وَأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَحْمِلُ ، فَاتَّخَذَ هَاجِرَ ، فَحَمَلَتْ بِإِسْمَاعِيلَ ،

فغارت سارة فحملت باسحاق ، قال : فاتخذ هارون الرشيد مَراجِلَ ، فَحَمَلَتْ بالمأمون ، وحملت زبيدة بالأمين . وكان الرشيد يُجَلُّ أُمَّ جعفر ويعظمها ، وكان يقول : ربما أردت غشيانها فأهابها فيأخذُ في الزَّمع^(١) حتى يمنعني منها ، ولولا رغبته في الولد لم يُغْرِها بالتسرى عليها ، قال : وكانت تقول لي : إياك أن تجعلني في منزلة إماءك اللاتي تريد التلذذ والمتع بهن .

أبيات مختارة في غير المرأة :

قال عمر بن أبي ربيعة ، أو بعض الحجازيين ، وهي مما اختاره أبو تمام في حماسته :

خَبَّرُوهَا قَدْ تَزَوَّجْتَ فَظَلْتَ تَكْتُمُ الْغَيْظَ سَرًّا
ثُمَّ قَالَتْ لِأَخْتِهَا وَلِأُخْرَى جَزَعًا^(٢) : لَيْتَهُ تَزَوَّجَ عَشْرًا
وَأَشَارَتْ إِلَى نِسَاءٍ لَدَيْهَا لَا تَرَى دُونَهُنَّ لِلْسَّرِّ سِتْرًا^(٣)
مَا لِقَلْبِي كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنِّي وَعِظَايَ كَأَنَّهُ فِيهِنَّ قَتْرًا^(٤)
مِنْ حَدِيثٍ نَمَّا إِلَى فُطَيْعٍ خِلْتُ فِي الْقَلْبِ مِنْ تَلَطُّطِهِ جَرًّا

جَوَّازُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنْ ابْنَتِهِ فِي الْغِيَرَةِ

جاء في صحيح البخاري : قَالَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص)

(١) الزَّمع : الدهش . والزَّمع : رعدة تعترى الإنسان إذا همَّ بأمر .

(٢) جزعا : مفعول لأجله .

(٣) سترا يجوز فتح السين وكسرها فيها ، فالستر : المصدر والسترُّ أحد الستور ،

(٤) قتر الانسان لان مت مفاصله .

يقول وهو على المنبر : إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوا في أن يشكروا
ابنتهم^(١) على بن أبي طالب : فلا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن ، إلا أن يريد
ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويشكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة مني يريدني
ما رابها ، ويؤذي ما آذاها . . .

«وكان هذا منه عليه الصلاة والسلام إشفافاً على فاطمة رضى الله عنها أن تقال منها
الغيرة ، وثقتين في دينها من جهة ، ولأن بنت أبي جهل هي بنت عدو المصطفى وإن كانت
قد أسلمت ، ويروى أن علياً لما رأى من المصطفى إنكاراً لهذا الزواج قال : لا آتى شيئاً
تكرهه ، وكل هذا وإن ورد في الحديث . (جذع الحلال أنف الغيرة) ومعناه حث
الزوجة على ترك الغيرة إذا تزوج زوجها عليها» .

الميل إلى الممنوع والرغبة عمن يشركك فيه غيرك

قال يزيد بن الطثيرة :

أعاف الذى لا هول دون لقاءه وأهوى من الشرب الحرز الممنع

وقال أبو تمام :

غالى الهوى مما يرقص هامتي ورويتي النطف التي لم تنهل^(٢)

(١) هي بنت أبي جهل وأخذها عكرمة بن أبي جهل بن هشام .

(٢) رويت : مؤنت روي وهو الماء التام الرى ، والنطف جمع نطفة وهو الماء

الصافي قل أو كثر ، ولم تنهل : لم يشرب منها أولاً ، يقول : إنه لا يروني إلا الماء الذى

لم يشرب منه أحد قبلى ، وذلك تمثيل يريد أنه لا يرضيه من الصباية إلا ما لم يسبقه إليه

أحد أى الهوى الممنوع ، ذلك الهوى العالى الذى لا يطر بنى سواه .

وقال دِعْبِل :

قَصَرَ الْغَوَايَةَ عَنْ هَوَى قَمَرٍ وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ مُشْتَرَكَاً

وقال آخر :

تَبِعْتُكَ لَمَّا كُنْتُ عِنْدَى مُمَتَّمَا وَأَمْسَكْتُ لِمَا صِرْتَ نَهْبًا مُقَسَّمَا
وَلَا يَلْبَثُ الْخَوْضُ الْجَدِيدُ بِنَاؤُهُ إِذَا كَثُرَ الْوَرَادُ أَنْ يَتَهَدَّمَا

وكان لأبي نواس صديقةً اتصلت بصديق له^(١) ، فأنشأ قصيدة يمدح بها
العباس بن عبّيد الله بن أبي جعفر المنصور ، وجعل مطلعها معرضاً لهذه
القصة ، وقال :

أَيُّهَا الْمُنْتَابُ عَنْ عَفْرَةٍ لَسْتُ مِنْ لَيْلِي وَلَا سَمَرَةٍ^(٢)
لَا أَزُودُ الطَّيْرَ عَنْ شَجَرٍ قَدْ بَلَوْتُ الْمَرْءَ مِنْ ثَمَرَةٍ^(٣)

(١) قال محمد بن شبيب : قلت لأبي نواس : ما ذا أردت بقولك : لا أزود الطير
عن شجر . . . البيت ؟ فقال : أخبرك ، كانت لي صديقة تجبني ، فقيل لي : إنها تختلف
إلى آخر من أهل الرّيب ، فلم أصدق ، حتى تتبعْتُها فرايتها تدخل إلى منزل ذلك الرجل
ثم زارني بعد ذلك الرجل وكان صديقاً ، فصرفت وجهي عنه ، وقلت : أيها المنتاب . . .
البيتين ثم أحبيت أن أجعلهما مطلع مدحة للعباس . . .

(٢) المنتاب من قولك انتاب الرجل : قصدك وأتاك مرة بعد مرة ، والعفْرُ
— بضمّتين هنا وبضم فسكون — طول العهد يقال : ما ألقاك إلا عن عفر تريد بعد
حين أو بعد شهر ونحوه ، وقوله لست من ليلي ولا سمره براءة منه ، والسمر حديث الليل
خاصة ومجلس السمار كالسامر .

(٣) شبه صديقه بالطير وصاحبه بالشجر وخيانتها له بمرّ ثمره .

قد لبستُ الدهرَ لبسَ قَتَّى أَخَذَ الآدابَ عن غَيْرِهِ^(١)
 فاتَّصِلْ إن كنتَ مُتَّصِلًا بِقَوَى من أنتَ مِن وطَرِهِ^(٢)
 خِفْتُ ماثورَ الحديثِ غَدًا وَغَدُّ أَدْنَى لِمُنْتَظَرِهِ^(٣)
 خَابَ مَنْ أُسْرِى إلى بَلَدٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ مَدَى سَفَرِهِ^(٤)
 وَسَدَّتْهُ ثِيْنِي سَاعِدِهِ سِنَةٌ حَلَّتْ إلى شَفَرِهِ^(٥)
 أَحَبُّ شَيْءٍ إلى الإنسانِ ما مُنِعَ :

وَلِمُنَاسَبَةٍ ما أوردنا في هذا المعنى نستوفي القول فيه وإن كان ما نورده
 الآن ليس من نصِّ الباب وإنما هو من قبيل آخر أعمِّ وأشمل ، من قبيل أن
 أحبُّ شيءٍ إلى الإنسانِ ما مُنِعَ ، فن ذلك قول الأحوص :
 وزاده كَلَفًا بِالْحَبِّ أَنْ مَنَعَتْ وَحَبُّ شَيْءٍ إلى الإنسانِ ما مُنِعَا^(٦)

(١) يقول : صاحبت الدهر حتى تعلمت من حوادثه فلبستُ أخضع .

(٢) الوطر : الحاجة ، والقوى : الأسباب — الحبال — يقول : اتَّصِلْ بمن يحب
 الاتصال بك دوني .

(٣) يقول : خفت الشهرة والسمعة السيئة .

(٤، ٥) يبدو أن يكون هذا تمثيلاً لحاله معها إذا تصل بها دون أن يتبصر في العواقب
 نفاقته ، وأسرى : سافر والمدى : الغاية والنهاية ، والشَّفرُ : منبت الشعر من الجفن ، وسنة
 حلت إلى شفره يريد ثقله النوم وأن هذا النوم الثقيل يجعله يتخذ ساعده وسادة له .

(٦) جاء هذا البيت في لسان العرب :

وزاده كَلَفًا بِالْحَبِّ أَنْ مَنَعَتْ وَحَبُّ شَيْئًا إلى الإنسانِ ما مُنِعَا

وأصل حَبِّ حَبِّ بضم الباء ثم أسكنت وأدغمت في الثانية ، وما من قوله ما مُنِعَا في
 موضع رفع بحَبِّ ، أما الرواية الأولى فقد أوردتها النجويون على أن حَبًّا أفعل تفضيل
 جذفت همزته مثل خير وشر إلا أن الحذف فيهما هو الكثير والحذف في أحب قليل .

وقول ابن الرومي :

إِذَا أَلِفَ الشَّيْءُ اسْتَهَانَ بِهِ الْفَقِيْ فَلَمْ يَرَهُ بُؤْسِيْ تَعَدُّ وَلَا نَعْمِيْ
كَانْفَاقِهِ مِنْ عُمْرِهِ وَمَسَاغِهِ مِنْ الرِّيقِ عَذْبًا لَا يُحْسُّ لَهُ طَعْمًا
وَقَالُوا : كُلُّ مُقَدَّورٍ عَلَيْهِ مَمْلُوكٌ مُحَقَّقٌ ، وَالْعَجْمُ يَقُولُ : كُلُّ عِزٍّ
تَحْتَ الْقُدْرَةِ فَهُوَ ذَلِيلٌ .

الغيرةُ على المحبوب :

قال بعضهم :

أَغَارُ عَلَيْكَ مِنَ النَّاظِرِينَ فَلَوْ أَسْتَطِيعُ طَمَسْتُ الْعُيُونَا
وقال آخر :

أَغَارُ عَلَيْكَ مِنْ قُبْلِيْ وَإِنْ أَغْطَيْتَنِيْ أَمَلِيْ
وَأُشْفِقُ أَنْ أَرَى خَدَيْكَ نُصَبَ مَوَاقِعِ الْمَقْلِ
وقال :

أَغَارُ عَلَى نَفْسِيْ لَهَا وَتَغَارُلِيْ عَلَى نَفْسِيْ إِنْ أَلْهَوَى لَعَجِيبُ
عَلَى أَنَّنَا لَمْ نَذْنُ يَوْمًا لِرَيْبَةٍ وَلَا مِثْلُنَا فِيمَنْ يُرِيبُ يُرِيبُ
وقال الخبز أَرْزَى :

إِنِّيْ لِأَحْسَدُ نَازِرِيَّ عَلَيْكَ حَتَّى أَغْضَّ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ
وكان للشاعر ديك الجن — واسمه عبد السلام بن رغبان ، شاعر فحل

مِنْ شعراء الدولة العباسية — كان له جارية يهواها ، و غلام وصيف كان يهواه ، فاتهم الجارية بالوصيف ، وقتلها ، ثم ندم على ذلك ، فأكثر في التغزل فيها ، ومن ذلك قوله :

يا طَلْعَةً طامع الحِمام عليها وجنى لها ثمر الردى بيديها
رويت من دمها الثرى ولطالما روى الهوى شفتى من شفتيها
مكنتُ سقي من مجال وشاحها ومدامي تجري على خديها
فوحق نعليها — وما وطئ الحصى شيء أعز علي من نعليها —
ما كان قتلها لأنني لم أكن أبكى إذا سقط الغبار عليها
لكن بخلت على سواي بحبها وأنفت من نظر الغلام إليها

وله في الغلام أبيات منها هذا البيت :

لو كان يدرى الميت ماذا بعده بالحى منه بكى له في قبره

ومن قول البهاء زهير في غيرته على من يهواه :

وأنزّه اسمك أن تمر حروفه من غيرتى بمسامع الجلّاس
فأقول : بعض الناس ، عنك كناية خوف الوشاة ، وأنت كل الناس
وأغار إن هبّ النسيم لأنه مغرّى بهزّ قوامك الميأس
ويروغنى ساقى المدام إذا بدا فأظنّ خدك مشرقاً في الكاس

يصون محبوبه عن ذكره عند الرجال :

قال :

ولست بوصف أبداً خليلاً أعرضه لأهواء الرجال

وما بالي أشوق عينَ غيـرى إليه ودونه سَجَفًا الحِجَالِ^(١)
كأنني أَشْتَهِي الشُّرَكَاءَ فِيهِ وَأَمْنُ فِيهِ تَغْيِيرَ اللَّيَالِي
وَلَمَّا أُنْشِدَ نَصِيبُ الشَّاعِرِ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ :

أَهْيَمُ بِدَعْدٍ مَا حَيَّيْتُ فَإِنْ أُمْتُ
أَوْكَلُ بِدَعْدٍ مِنْ يَهِيْمُ بِهَا بَعْدِي

فَكُلُّ حَابَةٍ ، فقال عبدُ الملك : فلو كان إليكم كيف كنتم قائلين ؟
فقال رجلٌ منهم : كنتُ أقول :

أَهْيَمُ بِدَعْدٍ مَا حَيَّيْتُ فَإِنْ أُمْتُ
فَوَاحِزَنَا مَنْ ذَا يَهِيْمُ بِهَا بَعْدِي

فقال عبدُ الملك : ما قُلْتُ والله أسوأ مما قاله ، فقليل له : فكيف كُنْتُ
قائلًا في ذلك يا أمير المؤمنين ؟ فقال : كنتُ أقول :

أَهْيَمُ بِدَعْدٍ مَا حَيَّيْتُ فَإِنْ أُمْتُ
فَلَا صَلَحَتْ دَعْدٌ لِذِي خُلَّةٍ بَعْدِي

فقالوا : أنتَ والله أشعزُ الثلاثة يا أمير المؤمنين .

ولمَّا قال : علي بن عبد الله الجعفرى - في ولد جعفر بن أبي طالب :
ولمَّا بدا لي أنها لا تُحِبُّنِي وَأَنْ هَوَاهَا لَيْسَ عَنِّي بِمُنْجَلٍ
تَمَنَّيْتُ أَنْ تُبْلَى بَغْيِي لَعَلَّهَا تَذُوقُ مَرَارَاتِ الْهَوَى فَتَرِقَ لِي

(١) « السَّجَفَانُ : السَّخْرَانِ والحِجَالُ جمع حَجَلَةٍ وهى شَيْءٌ يُشَبِّهُ الْقُبَّةَ لَهُ سِتْرَانِ .

عَبَّرَ بِهَذَا حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يُسَمَّى الْمُتَدَيِّتَ فِي شِعْرِهِ ، قَالَ : وَكُنْتُ مُخْبِوسًا
فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى بَابِ السَّجْنِ فَقَالَ : أَيْنَ الْمُتَدَيِّتُ فِي
شِعْرِهِ ؟ فَقُلْتُ : لَيْنَ كَانَ مِنِّي ذَلِكَ الْقَوْلُ إِنِّي أَقُولُ :
رُبَّمَا سَرَّنِي صَدُودُكَ عَنِّي فَإِذَا مَا خَلَبْتُ كُنْتُ التَّنَنِّي

التمريض :

التدبث في اللغة :

دَيَّتَ الْأَمْرَ : ذَلَّلَهُ ، وَدَيَّتَ الطَّرِيقَ : ذَلَّلَهُ وَوَسَّطَاهُ ، وَدَيَّتَ الْبَعِيرَ : ذَلَّلَهُ
حَتَّى ذَهَبَتْ صَعُوبَتُهُ ، وَدَيَّتْهُ الدَّهْرُ : حَذَّكَهُ وَذَلَّلَهُ وَدَيَّتَ الرَّجُلُ : ذَلَّلَهُ وَلَيَّنَّهُ
وَالدَّيُوثُ : الْقَوَادُّ عَلَى أَهْلِهِ ، وَالَّذِي لَا يَغَارُ عَلَى أَهْلِهِ : دَيُّوثٌ ، وَفِي الْمَحْكَمِ :
الدَّيُّوثُ : الَّذِي يَدْخُلُ الرِّجَالُ عَلَى حُرْمَتِهِ بِمَحِيطٍ بِرَأْسِهِمْ ، كَأَنَّهُ لَيْنَ نَفْسِهِ ،
وَقَالَ الْإِمَامُ نَعَابُ الدَّيُّوثِ : هُوَ الَّذِي تَوَتَّى أَهْلُهُ وَهُوَ يَعْلَمُ ، مُشْتَقٌّ مِنْ
ذَلِكَ (قَوْلُ ثَعْلَبٍ تَوَتَّى أَهْلَهُ) أَنْتَ الْأَهْلُ فَقَالَ تَوَتَّى عَلَى مَعْنَى الْمَرَأَةِ . . .

وَقَالَ النَّعَالِيُّ فِي فَهْمِ اللُّغَةِ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يُغَضِّى عَلَى مَا يَسْمَعُ مِنْ هَنَاتِ
أَهْلِهِ فَهُوَ دَيُّوثٌ ، فَإِذَا كَانَ يُغَضِّى عَلَى مَا يَرَى مِنْهَا فَهُوَ قُنْدُوعٌ ، فَإِذَا زَادَتْ
جَفَلَتُهُ وَعُدِمَتْ غَيْرَتُهُ فَهُوَ طَسِيعٌ طَزِيعٌ ، فَإِذَا كَانَ يَتَغَافَلُ عَنْ فُجُورِ امْرَأَتِهِ
فَهُوَ مَغْلُوبٌ ، فَإِذَا تَغَافَلَ عَنْ فُجُورِ أُخْتِهِ فَهُوَ مَرْمُوثٌ . . .

فهم التمرث :

فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ (تَحْرُمُ الْجَنَّةُ عَلَى الدَّيُّوثِ) « أَيْ الَّذِي لَا يَغَارُ

على أهله « وانظر ما قيل في مدح الغيرة »

عذر الراغبين عن الزواج

قيل للمالك بن دينار : لو تزوجت ا فقال : إني طَلَمْتُ الدنيا ثلاثاً ، فلا رجعة لي فيها !

وقالوا : ما فكرَ فيلسوفٌ إلا ورأى العزوبةَ أجمعَ لَهْمَةٍ ، وأجودَ لحاظٍه ...

وسئِلَ حكيمٌ عن الزواج فقال : بَقُلُّ شهر وشوكُ دهر .

وقال آخر : مُكَابِدَةُ العِفَّةِ عنهن أَيْسَرُ من الاحتِمال لمصلحتِهِنَّ ومصلحة عيالهن .

وقال رجل آخر : كُنَّا في إِمْلَاكِ فلان : فقال : لا تَقُلْ في إِمْلَاكِه ، ولكن في إِمْلَاكِه^(١) ... ثُمَّ أَنْشَد :

يَقُولُونَ : تزويجٌ وَأَعْلَمُ أَنَّهُ هُوَ الرِّقُّ إِلَّا أَنْ مَنْ شَاءَ يَكْذِبُ
وفي الحديث : آيَاتِنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُغَبِّطُ الرَّجُلُ فِيهِ لِحِقَّةَ الْحَاذِ ،
كما يُغَبِّطُ الْيَوْمَ أَبُو الْعَشْرَةِ .

«أصلُ الحاذ : طَرِيقَةُ التَّنْيِ — الظَّهْر — من الانسان ، وفلانٌ خَفِيفُ الْحَاذِ : أى خَفِيفُ الظَّهْرِ ، أو خَفِيفُ الْحَالِ من المال والولد ، وفي هذا الحديث ضربَةٌ مثلاً لِقِلَّةِ الْمَالِ وَالْعِيَالِ » .

(١) إِمْلَاكِ بِكسر الهمزة مصدرُ أَمْلَكه إِيَّاها : زَوَّجَه وعقد نكاحَه من ملك الرجل . فلانة يملكها ملكاً « مثلاً الميم » تزوّجها ويقال : شهدنا إِمْلَاكِه — زواجه .

النَّزَوجَ بِأَكْثَرِ مِنْ وَاحِدَةٍ .

قال بعضهم : إِيَّاكَ أَنْ تَنْزَوِّجَ عَلَى امْرَأَتِكَ أَوْ تَتَمَرَّى عَلَيْهَا ، إِلَّا إِنْ وَطَّنتَ نَفْسَكَ عَلَى تَكْدِ الدَّهْرِ .

وقال اسماعيل صبرى باشا :

يَا مَنْ تَزَوَّجَ بِائْتِنَيْنِ . أَلَا ائْتَدِ
مَا الْعَدْلُ بَيْنَ الضَّرَّتَيْنِ بِمُسْكِنِ
أَوْقَعْتَ نَفْسَكَ ظَالِمًا فِي الْهَوَايَةِ
لَوْ كُنْتَ تَعْدِلُ مَا أَخَذْتَ الثَّانِيَةَ

وقيل لأعرابي — : مَنْ لَمْ يَتَزَوَّجْ امْرَأَتَيْنِ لَمْ يَذُقْ حَلَاوَةَ الْعَيْشِ 1
فَتَزَوَّجَ امْرَأَتَيْنِ ثُمَّ نَدِمَ ، فَأَنشَأَ يَقُولُ :

تَزَوَّجْتُ ائْتِنَيْنِ لِقَرَطِ جَهْلِي
فَقُلْتُ : أَصِيرُ بَيْنَهُمَا خَرُوفًا
فَصِيرْتُ كَنَمَجَةٍ تُضْحِي وَتُمْسِي
رِضًا هَذِي يَهِيجُ سُخْطَ هَذِي
وَأَلْقَى فِي الْمَعِيشَةِ كُلَّ ضُرٍّ
لِهَذِي لَيْلَةً وَلَيْلَكَ أُخْرَى
فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَبْقَى كَرِيمًا
وَتُذْرِكَ مُلْكَ ذِي يَزَنَ وَعَمْرُو
وَمُلْكَ الْمُنْذِرَيْنِ وَذِي نُوَّاسٍ
فَعِشْ عَزَبًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْهُ
عَا يَشْقَى بِهِ زَوْجُ ائْتِنَيْنِ
أُنْعَمُ بَيْنَ أَكْرَمِ نَعَجَتَيْنِ
تُدَاوِلُ بَيْنَ أُخْبَثِ ذُبَّتَيْنِ
فَمَا أَعْرَى مِنْ أَحَدَى السُّخْطَتَيْنِ
كَذَاكَ الضَّرُّ بَيْنَ الضَّرَّتَيْنِ
عِتَابٌ دَائِمٌ فِي اللَّيْلَتَيْنِ
مِنْ الْخَيْرَاتِ مَمْلُوءَ الْيَدَيْنِ
وَذِي جَدَنٍ وَمُلْكَ الْحَارَتَيْنِ
وَتُبْعُ الْقَدِيمِ وَذِي رُعَيْنِ
فَضْرِبًا فِي عِرَاضِ الْجَحْفَلَيْنِ

«قوله : فضربا في عراض الجحفلين قال البكري شارح الأمالي : عراض : مصدر
عارض الجحفل معارضة وعراضاً : إذا التقيا ، يقول : تعرض للموت والشهادة كي

تستريح ، وقد رواه قومٌ في عُرَاضِ الجَحْفَلَيْنِ ؛ بضم العين ، والجحفلان كنايةٌ عن
الشُّفْرَتَيْنِ ، مأخوذ من جَحْفَلَةِ الدَّابَّةِ ، يريد : فارَّجَ إلى ما عَزَبَتْ عنه وأقبلَ
عليه واضْمِرْ على مكروهه ، وقال آخرونَ : يقال : تجحفل إذا اجتمع ، وجحفلته إذا
جمعته ، فهو كناية عن الخُضْخُضَةِ وهى : التدايك والاستمنا ، وهى الاعتبار ^(١) يعنى
جمع اليدين وضَمَّها لذلك .

وقال عُمرُ بنُ أبى ربيعة ، وقيل لبعض الحجازيين ، - وهى فى حماسة
أبى نَعام :

خَبَّرُوهَا بِأَنِّي قَدْ تَزَوَّجْتُ فَظَلَّتْ تَكَاثُمُ الْغَيْظِ سِيرًا
نُمٌّ قَالَتْ لِأَخْتِهَا وَلَا أُخْرَى جَزَعًا لَيْتَهُ تَزَوَّجَ عَشْرًا
وَأَشَارَتْ إِلَى نِسَاءِ لَدَيْهَا لَا تَرَى دُونَهُنَّ لِلسَّرِّ بَشِيرًا
مَا لِقَلْبِي كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنِّي وَعِظَامِي إِخَالُ فِيهِنَّ فِتْرًا
مِنْ حَدِيثِ نُمَى إِلَى فَطِيعٍ خِلْتُ فِي الْقَلْبِ مَنْ تَلَطَّيْهِ جَمْرًا

« وقد تقدمت هذه الأبيات فى الغيرة »

وقال أغرابيُّ الآخر : لَا تَتَزَوَّجْ بِأَرْبَعَةٍ فَكُلُّهُ تَأْخُذُكَ لِمَجَاعِهَا وَأَنْتَ
كَالْـمِثْلِ ؛ وَلَا بَتْلَاتٍ فَإِنَّهُنَّ كَالْأَنَافِ ، تصير يديها كَالِقِدْرِ فَيَكُونُ نِكَاحُكِ كَيْثًا
وَلَا بَاتْنَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَكُونَانِ كَجَمْرَتَيْنِ ، وَلَا وَاحِدَةٍ فَإِنَّكَ تَمْرَضُ إِذَا
مَرَضْتَ وَتَحْمِضُ إِذَا حَاضَتْ وَتَلْدُ إِذَا وَلَدْتَ ؛ فقال له :

(١) الاعتبار مصدر من عُمِيرَةٍ التى تجلد ، وهى كناية عن الكف ، هذا :

والإطاف للنساء مثل الاعتبار للرجال ، وترى عبقرياتهم فى الاعتبار فى موضع آخر ..

قَدْ نَهَيْتَ عَنْ كُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمَا الَّذِي أَصْنَعْتَ؟ قَالَ : كُوزَانِ
وَطَعْرَانِ وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ ...

وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُرْوَى فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ الْحِجَّاجَ قَالَ يَوْمًا وَعِنْدَهُ
أَصْحَابُهُ :

أَمَّا إِنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ لِرَجُلٍ لَذَّةٌ حَتَّى تَجْتَمِعَ أَرْبَعُ حَرَائِرَ فِي مَنْزِلِهِ
يَتَزَوَّجُنَّ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ شَاعِرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقَالُ لَهُ الضَّحَّاكُ ، فَعَمِدَ إِلَى كُلِّ
مَا يَمْلِكُ فَبَاعَهُ ، وَتَزَوَّجَ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ ، فَلَمْ تُوَافِقْهُ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ ، فَأَقْبَلَ
إِلَى الْحِجَّاجِ فَقَالَ : سَمِعْتُكَ — أَصْلَحَكَ اللَّهُ — تَقُولُ : لَا يَجْتَمِعُ لِرَجُلٍ
لَذَّةٌ حَتَّى يَتَزَوَّجَ أَرْبَعَ حَرَائِرَ ، فَعَمِدْتُ إِلَى قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ فَبِعْتُهُ وَتَزَوَّجْتُ
أَرْبَعًا ، فَلَمْ تُوَافِقْنِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ : أَمَّا وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ فَلَا تَعْرِفُ اللَّهَ وَلَا تُصَلِّي
وَلَا تَصُومُ ، وَالثَّانِيَةُ حَقَاءٌ لَا تَمَالِكُ ، وَالثَّلَاثَةُ مُذَكَّرَةٌ ^(١) مُتَبَرِّجَةٌ ، وَالرَّابِعَةُ
وَرَهَاءٌ خَرْقَاءٌ — لَا تَعْرِفُ ضَرَّهَا مِنْ نَفْعِهَا ، وَقَدْ قُلْتُ فِيهِنَّ شِعْرًا : قَالَ :

هَاتِ مَا قُلْتَ لِلَّهِ أَبُوكَ أَفْقَالُ :

تَزَوَّجْتُ أَبْنَى قُرَّةِ الْعَيْنِ أَرْبَعًا فَيَا لَيْتَنِي وَاللَّهِ لَمْ أَتَزَوَّجْ
وَيَا لَيْتَنِي أَعْمَى أَصَمٌّ وَلَمْ أَكُنْ
تَزَوَّجْتُ بَلْ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مُخْدَجٌ ^(٢)

فَوَاحِدَةٌ لَا تَعْرِفُ اللَّهَ رَبَّهَا

وَلَمْ تَذَرِ مَا التَّقْوَى وَلَا مَا التَّحَرُّجُ
وَثَانِيَةٌ حَقَاءٌ تَزْنِي بِخَانَةِ تَوَائِبُ مَنْ مَرَّتْ بِهِ لَا تُعْرِجُ

(١) الخدج : ناقص الخلق .

(٢) مذكرة : مُشَبَّهَةٌ بِالْمَذَكُورِ

وثالِثَةٌ ما إنْ تُؤاَرَى بِثَوْبِها مُدْكَرَةٌ مشهُورَةٌ بالتَّبَرُّجِ
ورابِعةٌ وَرْهاءٌ في كُلِّ أَمْرِها

مُفَرَّكَةٌ هُوجاءَ مِنْ نَسْلِ أَهْوَجٍ^(١)

فَمِنْ طَلاقِ كُلِّهِنَّ بَواثِنِ ثَلاثا بِتِسانا وإِلَّا أَلْجَلِجُ

فَضَحِكَ الْحِجَّاجِ وقال : ويلك ! كم مَهْرَتَيْنِ ؛ قال : أربعة ألاف أيُّها
الأمير ، فأمرَ له باثني عشر ألفَ دِرْهمٍ وهذه أُمَيَّاتُ الأَعْرَابِي على ما فيها في
إِقْواءِ قَبِيحٍ بالرفع والنصب والجِرْ وَلَكِنها تُسْتَطَرَّفُ مِنْ هَذَا الأَعْرَابِي ،
عَبْقَرِيَّةُ الإِسْلامِ في تَعْدُدِ الزَّوْجَاتِ :

في الحَقِّ إنَّ لِي أنْ أَقول ، وأَعْنِي ما أَقول ، إنَّ الإِسْلامَ بَرَأَ مِنْ تَهْمَةِ
تَعْدُدِ الزَّوْجَاتِ ، نَعَمْ ، وأَقولُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، إنَّ الإِسْلامَ هُوَ الدِّينُ الْفَدْبُ
الَّذِي حارَبَ تَعْدُدَ الزَّوْجَاتِ ، وَنَعَى على العَرَبِ وعلى غيرِ العَرَبِ هذه العادةَ
الْمُنْكَرَةَ ، إنَّ تَعْدُدَ الزَّوْجَاتِ كانَ شائِعاً بَيْنَ الأَثْنِينِ وَالْفَرَسِ وَالْعِبْرَانِيِّينَ
وَعَرَبِ الجاهِلِيَّةِ ، وَجَمِيعِ هَؤُلاءِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ دَسْتُورٌ يَحْدُدُ عِدَدَ الزَّوْجَاتِ
الْإِثْنَيْنِ يُمْكِنُ الرَّجُلُ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهِنَّ ، بَلْ إنَّ هذه العادةَ كانتْ شائِعَةً في العالَمِ
المَسِيحِي ، على الرَّغْمِ مِنْ نَهْيِ جُسْتِنْيَانِ عَنْها . وَلَمْ يَكُنْ شِيعَواها مَقْصُوراً عَلَى
الطَّبَقَاتِ الأرِستَقْراطِيَّةِ^(٢) .

(١) المَفْرَكَةُ : المَرْأَةُ الَّتِي يَبْغِضُها الرِّجالُ .

(٢) سَيِّدُ أَمِيرٍ على الهِنْدِي قاضِي الهِنْدِ سابِقاً وَعَضُو مَجْلِسِ مَلِكِ الانْجِلِيزِ الْخَاصِ
وَمَجْلِسِ وَزارَةِ الهِنْدِ وَمَجْلِسِ الإِمْبِراطُورِيَّةِ الهِنْدِيَّةِ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ مِمَّا يَتَصَرَّفُ فِي
الْعِبارَةِ مَعَ الحافِظَةِ التَّامَةِ على المَعْنَى وَانْظُرْ أَيْضاً كِتابَ المَقارَناتِ وَالْمَقابِلاتِ .

أقول : إن تعدد الزوجات كان شائعاً بين جميع الشعوب القدامى ومن بينها عرب الجاهلية ، وأنه لم يكن هناك حد يقف دونه الرجل ، فقد كان الرجل من العرب يجمع بين عشر نساء ومن بينهم ، غيلان بن سلمة ، كان بين يديه عشر ، فقال له رسول الله : أُمْسِكْ عَلَيْكَ أَرْبَعاً ..

وهكذا لما جاء الإسلام ضَرَبَ حول تعدد الزوجات نطاقاً محكماً ، وقَيَّده بقيود ثقال ، إذ فَرَضَ فيه العدلَ الشامل ، واجتناب الانسياق مع النفس في ميلها وهواها ، واتقاء كل ما من شأنه أن يستثير الحقد والأمن بين زوجاته ، وكرم في الناس من يقوى على ذلك ١ وأى أمرٍ يستطيع أن يبدل فِطام غريزته وجبلته ويمحو فضل عاطفته ١ وجملة القول : إن الإسلام اشترط شروطاً شديدة في إباحة تعدد الزوجات هي لدى النصفة والمعدلة والنظر إلى روح التشريع بُعداً بمنابة التحريم (١) ...

يقول الله جل ذكره (أَحْلَلَّ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعٍ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) وليس العدل الذي ذُكِرَ هو المساواة في المسكنِ والنفقة حسب كما قد يظن وإنما هو يقتضى المساواة

(١) قال سيد أمير علي : لقد عمل بذلك الرأي منذ القرن الثامن للمسيح بواسطة علماء المعتزلة الذين قرروا أنه ما دامت المساواة التامة في الحب والشعور مستحيلة التحقيق فإن آيات القرآن الكريم ظاهرة المعنى والمبنى في أنها تنهى عن تعدد الزوجات ، قال : وهذا الرأي آخذ الآن في الانتشار حتى بين أتباع المذاهب الأخرى ، ففي الهند لا يكاد يوجد اثنان في المائة متزوجان بأكثر من امرأة واحدة ، وكذلك الحال في فارس بينما يندر تعدد الزوجات في تركية .

التامة في الحب والميل والاحترام ، وهذا لعمري خارج عن نطاق الاستطاعة وطوق البشر ، ومن ثم قال سبحانه (ولأن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) وإنما نظر الإسلام في تلك الإباحة إلى أمور : أحدها شيوعها وكثرة انتشارها فكان ذلك من الإسلام لونا من الرونة التشريعية وضربا من التسامح الذي لا بُدَّ من مثله في هذا الموقف . ثانيها أن هناك أناسا لا يُمكنهم طبائِعُهم ولا تكوين جِسمِهم من الاكتفاء بواحدة ، فأولئك روعي أمرهم حتى لا يفزعوا إلى ما هو أذهى وأمر من تعدد الزوجات . . . ثالثها الاحتفاظ بكيان الأمة ، لأن الرجال مدفوعون في كثير من المواطن إلى خوض القتال ، واقتحام الأخطار ، مما عساه يُنْضِبُ عَدَدَهُمْ ، ويذهب بِجَمْعِهِمْ ، فإن لم يُنْجُ لرجال أن يتجاوزوا الواحدة لم يتمكن كثير من النساء من أن يكنَّ أمهات ينسلن ، فتضوئ الأمة ويقلَّ رجالها ، وربما أسرع إليها الفناء . وها هو ذا اليوم يقوم فريق من عقلاء الفرنج ومشرعيهم فيبحثون على تعدد الزوجات استكثارا للنسل ، حتى يسدوا بذلك ما أصابهم ويصيبهم من الفراغ العظيم الذي جلبه فقدان الملايين من رجالهم في هذه الحروب .

وقال جوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب) (١) .

« ليس من الهين اليسير أن تُدرك أسلوبا من الحياة لأمة من الأمم حتى تفترض كونك في هذه الأمة يُحيط بك ما يُحيطُ بها ، ويحتكم بذات نفسك بما يحتكم بذوات نفوسها ، فاما أن تحكم — وأنت متأثر بطبائع قومك

وعاداتهم، وما يحيط بهم من جوّ ويديّة — على نظام قوم لا يشاكلونك في شيء مما أنت فيه، فذلك ليس من السّداد والنصفه والمعدّلة في شيء.

ذلك ما يراد بالناقد أن يأخذ به وينهجه إذا شاء أن يتولى بنقده نظاماً كنظام تعدّد الزوجات قبل أن تصل الأمم غير المسلمة إلى أعماقه. وكثيراً ما تديعُ الزّراية به. والسخط عليه. بل لا تجد نظاماً أجمع الناس في أوربا على النيل منه. وتوكيل الظنون والأوهام به. كاجتماعهم بذلك على هذا النظام فاللّورخون الأوريون — وفيهم من عرف بالدقة والنفاذ في استقصاء الحقائق وتمحيص الحوادث — برون ذلك نظام دعامة الاسلام، ومدعاة انتشار القرآن والهاوية البعيدة القرار، في سبيل نهوض المسامين.

يقولون ذلك، ثم يتبعون ما يقولون بنوافر الكلام عن حجاب المسلمات البائسات في كسور دورهن، يقوم بحراستهن، ويتولى رتاج أبوابهن جماعة من الحرس والخصيان غلاظ شداد، وقد يقتلن على غير ذنب وجريرة، بغير هوادة ولا مرحة، إذا صرف عنهن أزواجهن إلى من سواهن.

إن تصوير المرأة المسلمة بهذه الألوان القائمة برىء من الحق. وسيعلم القارىء — إذا شاء أن يطرح عنها ظنونه وأوهامه قبل تلاوة ذلك البحث — أن تعدد الزوجات على مثال ما شرعه الاسلام من أفضل الأنظمة، وأنهيها بأدب الأمة التي تذهب إليه، وتعتصم به، وأوثقها للأسرة عقداً، وأشدّها لأصرتها أزراً. وسبيله أن تكون المرأة المسلمة أسعد حالاً، وأوجه شأنًا، وأحق باحترام الرجل من أختها الغربية.

وقبل سياق الدليل على تلك الحقيقة الناطقة الناصعة أذكر للقارىء أن

تعدد الزوجات لم يكن من محدثات الاسلام . بل كان ذائعا في أمم الشرق من فرس وعرب ويهود ومَن سواهم فإذا كانت الشعوب التي رضيت الاسلام ديناً قد أخذت به فلم يك ذلك بربح جديد نالته من ذلك الدين الجديد . وإنما هو أثر من تأثير البيئة وضرورة من ضرورات الجنس ونتيجة من نتائج احتكام الأحوال والأوساط عند الشرقيين . وتأثير البيئة والجنس من الواضح والبيان بحيث لا نجهد في إفاضة القول فيه فإن النظام العضوى للمرأة ، وما يصيبها من الحمل والولادة ، وما ينالها في سبيل ذلك من أوجاع وآلام ، كل أولئك يضطررها إلى اعتزال فراش الزوج أمداً غير محدود . ولما كان سبيل ذلك الاعتزال أن يعيش الرجل على قدره عيشة الأعزب — وهى عيشة لا يسيغها الشرقيون لما يحيط بهم من تأثير الاقليم وغلبه الأمزجة — أصبح تعدد الزوجات أمراً لا محيد عنه .

أما في الغرب ، فإن حكم الوسط ، وتأثير الأمزجة ، وغلبة الحالة ، مما يفعل فعله بالرجل . ورغم ذلك نجد البقاء على الواحدة نصاً من نصوص القانون ، لا أمراً واقعاً ولا حكماً نافذاً . وليس في قدرة أحد أن يعترض ما أقول . أو ينكر أن الوقوف دون ذلك السياج — سياج الزوجة الواحدة — أمر لا يستمسك به الأقلون . ولست أدري على أى قاعدة يبنى الأوروبيون حكمهم بأنحطاط ذلك النظام — نظام تعدد الزوجات — عن نظام التفرد المشوب بين الأوروبيين بالكذب والنفاق ١٤ . على حين أرى هنالك أسباباً تجعلنى على إثارة نظام التعدد على ما سواه . وليس عجيباً بعد ذلك أن نرى الشرقيين الذين ينتجعون إلينا ، ويتنقلون بين مدائننا ، يحاربون من قسوتنا في الحكم على نظام تعدد الزوجات فيهم .

وإن يسيرا على المرء أن يعرف السبب في إقرار الشريعة الإسلامية لذلك النظام ، بعد ما أسلفنا من الدواعي النفسية للقوم . وإن رغبة الشرقيين في خلود الذكر بالأبناء ، وغرامهم بتكوين الأبر ، والحياة السعيدة بينها ، وما فطروا عليه من العدل والانصاف — كل ذلك لا يجيز لهم إغفال الزوجة التي لا يتحول حبها عن صميم قلوبهم على مثال ما نراه في أوروبا .

ثم إن هناك أسبابا — سأعود إلى بيانها — تدعو إلى إقرار الشرائع للعادات التي أصبحت من خلق الأمة وتقاليدها . وإن يكن ذلك فإن نظام تعدد الزوجات الذي ندعن حدود الشريعة عند الأوروبيين ، سينتهى الأمر إلى قوانيننا بإقراره والاعتراف به .

وهناك — فوق ما أسلفت — أسباب تؤيد ذلك النظام ، وتدعو إليه وهي على اختصاصها بطبقات معينة ، لا يخلو الوفاء بها من الفائدة ، لتعلم أن بعض البلدان أحوج ما يكون إلى الأخذ به . على أن بين أشد الناس استمساكا بعروة الدين من الأوروبيين من هم مسوقون بغلبة الضرورة الى الاعتراف بالحاجة إليه وخاصة إذا أمعنوا في أحوال الشعوب الآخذة به .

ومن قبيل ذلك ما ذكره المسيو لابلاي صاحب كتاب « العمال في الشرق » فقد انتهى به القول إلى الضرورة التي تدعو كبير الأسرة من القرويين إلى الاستكثار من الزوجات ، وكيف أن النساء أنفسهن اللواتي يطلبن إلى أزواجهن ابتغاء مواهن غير هائبات ولا آسفات على ما فعلن . وذلك بعض قوله : يحرص الشرقيون على أن يزوجوا بكر الأسرة في بواكر أيامه . لذلك ترى امرأته بعد تنابع الوضع بعد الوضع ، تسرع إليها الكهولة ، بينما يكون

زوجها نضراً فتياً . فلا بدع أن يعوزه الزواج بغيرها ، وهو إذا هم بذلك فإنما يصدر في أكثر المواطن عن رأى زوجته .

وقد يعجب الباحث من أن تغرى المرأة زوجها بالانصراف إلى سواها . على أنه لا عجب في ذلك . فإن ربّات المنازل في الجماعات الزراعية الإسلامية ، عماد البيوت ، وقوام أمرها فإذا شغلت المرأة بتربية أبنائها ، والانصراف إلى شئونهم . فليس هناك من يشد أزرها في مهمة بيتها ، إلا الجوارى ، أو بعض بنات عشيرتها . وقد لا توجد الموازنة من بنات العشيرة ، كما قد تضيق اليد دون شراء الجوارى ، فليس لها يومئذ إلا أن تشير عليه بالزواج ، حتى تؤدي حق الأمومة .

وقد ذكر المؤلف ألا أثر للغيرة ، ولا للخصومة بين زوجات الزوج الواحد ، ولا شك أننّا بما وقر في نفوسنا من الأوهام الباطلة ، نقول باستحالة ذلك .

والحق أنا لم نقل بالاستحالة إلا لأننا نرجع في حكمنا إلى حسنا وعواطفنا ، فأما عواطف غيرنا فلسنا بآبهين بها ، ولا مقيمين لها وزناً .

وقد آثرنا أن نورد هنا كلمة سيد أمير على التي يزود فيها عن تعدد الزواج في الإسلام ، وهى كلمة جامعة موفية على الغاية من الصدق والبسّاد وإثارة البرهان ونصاعة البيان — نقلناها عن كتات روح الاسلام لهذا القاضي العادل — وقد كنا ننشر هذا الكتاب تباعاً في البيان^(١) .

في أدوار معينة من التطور الاجتماعى لا يكون تعدد الزوجات أو ارتباط الرجل بعدة نساء إلا أمراً لا بد منه وحالاً لا مفرّ منها ، ولقد كانت الحروب التى نشبت بين القبائل وما كان منها من إقتال عدد الرجال وكثرة عدد النساء ، والسلطان المطلق الذى كان ينعمُ به زعماء القبائل وسادة العشائر والانفاذ والبطون — كل أولئك كان السبب فى إيجاد عادة تعدد الأزواج التى أصبحنا نَعُدُّها بحق فى هذا العصر المتحضر نقيصةً وأداةً وشرّاً من شُرور المجتمع .

وقد كان تعدد الزوجات فى الأمم الشرقية القديمة جمعاء ، شريعته مقررّة وسنةً مُتبعة . وقد كان اعتياد الملوك إياها والأكسرة وأهل بيت الملك — وكانوا إذ ذاك ينزلون من أممهم منازل الأرباب ويحملون علم الألوهية — باعنا للناس على اتباعها . والجرى على سنن ملوكهم من ناحيتها . فقد ذاع تعدد الأزواج (من كلتا ناحيتيه أى إ. كشار الرجل من النساء وارتباط النساء بعدد من الرجال) بين أهل الهند منذ زمن بعيد من التاريخ ولم يكن ثمة بين الآشوريين والميديين والبابليين أى حد لعدد النساء والزوجات التى يجوز للرجل الإعراس بهن . ولا يزال الرجل فى البراهمة إلى يومنا هذا يستطيع أن يتزوج من النساء العدد الذى يحب ويختار . ولقد كان تعدد الزوجات واقعاً بين بنى إسرائيل قبل عهد موسى وفى أيامه إذ أقرّ تلك السنة ولم يضع لعدد الزوجات حداً ولا قيداً ، ولكن وُضع ذلك القيد بعد ذلك فى التلموذ ، ونص على جواز الزواج بعدد من النساء على قدرة مُكسنة الرجل من إطعامهن والانفاق عليهن ولئن كان زعماء اليهودية قد قالوا بتحريم الزواج بأكثر من أربع نسوة

فقد خالفهم قوم في ذلك ولم يعترفوا بحمد ولا شرط .

أما الفرس فان دينهم أباح الإكثار من من اتخاذ الزوجات ، وقد انحط تعدد الزوجات بين الفينيقية — السورية — التي هزمها بنو إسرائيل وأبادوها — إلى درك ليس بينه وبين الحيوانية أى فارق أو خلاف — وكذلك فشت سنة تعدد الزوجات في أهل طراقيه وليديا وكثير من الشعوب القديمة التي كانت تسكن أقاليم عدة من بلاد الغرب والأقاليم الواقعة في غربي آسيا وزادت عن الحد وتمادت حتى تجاوزت الوصف .

ولقد كانت الزوجة في أهل أثينا القديمة — وهى ولاخفاء أكبر الأمم الأثرية القديمة حضارة — متاعا يباع ويشتري ، وسلعة في السوق تنتقل من حوزة رجل إلى رجل ، وكانت تعد شرا لا غنى عنه في البيت وللإبتذال في الخدمة وإخراج الذراري والأطفال، وكان للأثيني أن يتزوج بمن شاء من النساء حتى لقد جعل الخطيب ديموستينس — وهو هو في براعة الخطابة — يفخر بأن في أمته ثلاث طبقات من النساء ، طبقتان منهما أزواج شرعية وأخريات غير شرعية .

ولئن كان الرجال في أسبارطة القديمة لا يباح لهم الزواج بأكثر من زوجة واحدة فقد كان لنساءهم أن يتزوجن بأكثر من رجل واحد .

ولعل الظروف الخاصة التي وُضِعَتْ فيها أنظمة الدولة الرومانية هي التي حالت دون إباحة تعدد الزوجات في إبان نشأة تلك الدولة ، ومهما كان نصيب قصة اختطاف نساء السابين وسينهن في أوائل العهد بدولة الرومان من الصحة

والحق ، فإن ثبوت تلك القصة في سجل التاريخ باعث على الظن بأنها كانت العامل في وضع الأنظمة الأولى عندهم في الزواج والأسرة ، على حين أن تعدد الزوجات في الولايات المجاورة لزومة وفي ولاية أتروسكان خاصة كان عادة شائعة وسنة مألوفة ، وجاءت بعد ذلك الحروب السكتيرة والغزوات الطويلة والفتوح المستمرة وما كان منها من حدوث الاختلاط بالأمم الأخرى التي كانت تسكن إيطاليا . ثم الترف الناشئ من النجاح والرفاهية التي تعقب الانتصارات فكانت كلها سببا في جعل مشروعية الزواج عند الرومان أمرا لا أهمية له ولا ضرورة ، فلم يكتفوا بإباحة تعدد الزوجات وجعله شرعة ونظاما مقرا ، بل استحال الزواج كذلك ضربا من الترسى لا أكثر ولا أقل . ولم يلبث الترسى بعد أن أقرته شرائع الدولة الرومانية أن أضحى في قوة الشريعة المباحة والسنة المقررة ، ولذلك كانت حرية النساء وضعف الرابطة التي تمسكن بالرجال وتبادل الزوجات بين الرجال أو التنازل عنهن لم تكن جميعا إلا تعدد الزوجات بعينه وإنما تحمت اسم آخر ، وفي شكل مختلف .

وبدأت يومئذ تعاليم المسيحية الأولى تُلقَى على سواحل غاليكية وتشتع على العالم الروماني بأسره ، على أن نبى الناصرة عيسى عليه السلام لم يستطيع أن يقدّر مسألة الزواج حتى قدرها عامة . وكذلك شاعت سنة تعدد الزوجات وفشت وسادت ، حتى جاءت قوانين جوستينيان فأبطلتها وحرمتها ، ولكن أمر تحريمها في تلك القوانين المدنية لم يحدث أى تغيير في أخلاق الشعب ومبادئ الآداب عندهم : فظل تعدد الزوجات باقيا معمولا به متبعا حتى جاءت مدينة المجتمع المتحضر فقطعت بتحريمه ، وحكمت عليه بالموت .

وكانت الزوجات عدا الزوجة الأولى التي بنى الرجل بها قبل الأخريات في شرحال وأسوأ عيشة ، سلبية الحقوق ، لا تنعم بشيء من تلك الرعاية التي ترعى القوانين بها حق الزوجة الأولى ، عبيدا أرقاء ، مستهدفات لتقلب الزوج رهائن أوهامه ، غرضا لمنازعه وأهواء نفسه ، وكان أطفالهن يؤسمون بميسم الزنا ، ويدعون مزنمين ، ويحرمون حقهم في إرث أبيهم ، ويعاملون كأنهم طرائد المجتمع مشردين منبوذين من صفوفه .

ولم يكن التمتع بعدد من الزوجات شرعيات وغير شرعيات مقصورا على طبقة النبلاء والأشراف ، بل لقد كان كثيرون من رجال الدين يتناسون العهد الذي عاهدوه والقسم الذي اتخذوه من البقاء على العزوبة والتحرج من الزواج ، فيرتبطون بزيمة أو زيجتين شرعيتين أو غير شرعيتين ، والتاريخ يدل على أن تعدد الزوجات لم يكن في نظر الانسانية محرما غير جائز كما هو اليوم ، بل إن القديس أوغستين نفسه لم يكن يرى فيه شيئا من الاثم والمعابة أو مخالفة نواميس الآداب ، وأعترف بأنه لا يعد جريمة إذا كان سنة مقررة في بلد من البلدان وقرر المصلحون الدينيون من الجرمان في القرن السادس عشر صحة الزواج بامرأة ثانية أو ثالثة بجانب الزوجة الأولى لأسباب كثيرة منها العقوم وقلة النسل .

ونحن نرى كثيرين من العلماء الدينيين يعترفون بأن ليس في تعدد الزوجات أي مخالفة لقواعد الآداب . وأن عيسى لم يحرم التعدد تحريما قاطعا ولم يقل بمنعه منعاً باتا ومع ذلك تراهم يقولون إن فكرة الفردية في الزواج لم تعم في الغرب ولم تنتشر إلا بفضل التعاليم التي بثها الجرمان أو أهل الدولة الرومانية الشرقية في تضاعيف المسيحية ، ولكن هذه الفكرة الأخيرة

تخالف الواقع والتاريخ ولا أثر لها من الصحة . إذ لم يقل باستمساك الجرمان بسنة الاقتصار على زوج واحدة غير واحد أو اثنين لا تصح شهادتهما لا ينبغي أن ننسى الغرض الذى من أجله وضع المؤرخ تاسيتس كتابه « فى آداب الجرمان » فقد كان كتابه ذاك نقدا حارا شديدا على الاباحية التى كانت متفشية فى بنى وطنه وكان غرضه إدخال مبادئ أظهر من المبادئ التى كانت سائدة يومذاك فى رومه . وإذا نحن فرضنا أن تاسيتس كان على الحق فيما ذا نوول عادة تعدد الأزواج التى ظل عليها طبقات النبلاء من الجزمان حتى القرن التاسع عشر . ومهما كانت عادة الرومان فى العهود الأولى من تاريخهم فلا نزاع فى أن تعدد الأزواج فى أخريات أيام الجمهورية الرومانية وأبان عهد الامبراطورية كان ولا ريب مقررا كسنة مشروعة أو لم يكن على الأقل معتبرا إنما محرما وأمر غير مشروع ، فان الامبراطور فالنتيان الثانى أصدر قانونا أباح به لرعايا مملكته الزواج بعدة نساء إذا شاءوا وليس فى التاريخ الدينى لتلك الأزمنة دليل مما على أن أساقفة ذلك العصر ورءوس الكنيسة أقاموا أى اعتراض على إصدار ذلك القانون . بل لقد تابع القياصرة الذين جاءوا بعد ذلك الامبراطور سنة تعدد الزوجات . ومشى قومهم فى آثارهم . وبقيت تلك القوانين على حالها حتى عهد جوستينيان ، إذ كان أكبر نصحاء ذلك الامبراطور ووزرائه رجلا ملحدًا وثنيًا . ولكن تحريم ذلك الملك تعدد الزوجات لم يستطع أن يزجر ميل ذلك العصر ويقمع رغبته بل لم يكن قانون تحريم تلك السنة القديمة إلا دليلاً على تقدم الفكر الإنسانى فى تلك العصور وأثرها من تطور الآداب ليس غير ولم يتعد تأثيرها فئة قليلة من المفكرين وراحت فى الجماهير ضعيفة الأثر لا سلطان لها ولا نفوذ .

وفي الأقاليم الغربية من أوروبا لم يكن من علو كفة البرابرة واختلاط مبادئ السكان بمبادئ الفاتحين إلا أن حطت من علاقة الرجل بالمرأة وحاولت جملة من قوانين أولئك البرابرة أن تضع نصوصاً خاصة بتعدد الزوجات ولكن التعاليم والنصوص لم تغن شيئاً ولم تقف قليلاً . إذ كانت الشعوب والجمهير ترى ملوكهم أكثر من الزوجات فلا تجدد عن اعتنائهم حولاً ، ولا ترى بدءاً من الاقتداء بهم حتى أن رجال الدين على رغم وصايا الاستمسك بالعزوبة التي كانت تلقن في الكنيسة جعلوا يتسرون بامرأة أو بأكثر من امرأة . وذلك باذن من رئيس أساقفتهم .

والخطأ الأكبر الذي وقع فيه كتاب المسيحية قولهم إن محمداً اتخذ تعدد الزوجات سنة من سنن دينه وأقره وأباحه وأجازها .

والفكرة القديمة التي كانت تجري في أذهانهم من أن نبي الإسلام هو الذي كان أول من سن تعدد الزوجات وجعله شريعة من الشرائع الاجتماعية وهي فكرة تدل على مقدار جهل الذين حملوها أدمغتهم قد هُدمت اليوم ودحضت وظهر لهم فسادها ، ولكن الخطأ الذي لا تزال جماهير العامة عندهم تستمسك به وتصر عليه ، ولا يزال خلق كثير من المتعلمين ورجال المسيحية يقولون به . هو ما قدمنا ، من أن محمداً اتخذ تعدد الزوجات شريعة وأقره سنة وقانوناً ، وتلكم فكرة ليس في الدنيا أفسد منها وأبعد عن الحق . وأضعف أساساً . فإن محمداً وجد تعدد الزوجات معمولاً به بين أمته وجيران أمته والبلاد الواقعة حول جزيرته ، حيث اتخذت ثمة مظهراً مخيفاً ، وكانت في حال من

التفشى سيئة نكراء، ونحن لا ننكر أن قوانين الامبراطورية المسيحية حاولت أن تُصلح من أمر هذه النقيصة وتكسر من حدتها ولكنها عجزت وعادت مخيبة طائشة السهام، فظلت تلك العادة نامية متأصلة لارادها ولا زاجر يزجرها. وظلت الزوجات المسكينات اللاتي تزوج منهن الرجل بعد زوجته الأولى يعانين ألوانا من الآلام وضروريا من الشقاء. وكان فساد أمر الاخلاق في بلاد فارس على عهد ظهور النبي وتحطم مبادئ الأدب من الشناعة والسوء بحال مروعة. فلم يكن ثمت للزواج قانون أو شرعة معروفة. وإن كان ثمت قانون فلم يكن أحد منهم يعترف به أو يرتضيه.

ولما كان كتاب الزائدافستا لم يضع حدا محدودا لعدد النساء اللاتي يجوز للرجل الابتداء بهن لم يكن من الفرس إلا أن جعلوا ينعمون بعدد عديد من النساء وعدد مثله من السراى. وكانت هناك عادة أخرى غير تعدد الزوجات عند الجاهلية واليهود وهى عادة زواج المتعة فكان لهذا التحلل الشنيع في المبادئ الاجتماعية أثر مخيف سيئ منكر في حياة المجتمع بجزيرة العرب.

على أن الاصلاحات التي استنمها النبي أحدثت تحسينا متسع المدى بينا محسوسا من وجهة مركز المرأة.

على حين كانت جالة النساء عند اليهود والعرب غير المستعربة نهاية في الانحطاط والمهانة والسوء فقد كانت الفتاة اليهودية في بيت أبيها في مكان الخادم لا أكثر ولا أقل وكان لأبيها أن يبيعها في السوق إن كانت قاصرة ولأبنائه الذكران من بعده أن يتصرفوا في أمرها كما تشاء أهواؤهم وكانت الفتاة لاثرت أبويها إلا إذا كانت وحيدة لا ذكور معها وكان أهل الوثنية القديمة من العرب

من جرّاء تأثير اختلاطهم بالبلدان المحيطة بهم يَعدُّون المرأة سلعة ومِلْكاً من
من سلع الرجل وأملاكه وكانت الأرامل تنتقل بعد موت بعولتهن إلى حوزة
أبنائهن بحق الإرث .

وكان ذلك منشأ زيجات كثيرة بين أبناء الزوج وأرامل آبائهم وهى
التي جاء الإسلام فَنعَمها وسميت بعد ذلك « زواج المقت » وتمادت بعرب
الجاهلية الأولى الكراهية للنساء حتى جعلوا يثدّون البنات ويدسون الولائد
الإناث في الثرى أحياء ، وهذه العادة الشنعاء التي كانت سائدة بين أهل
قريش وقبائل كندة حاربها الإسلام وشدد محمد التنكير عليها واستن لها
العقوبة الصارمة والمنلات الشديدة وكذلك قُلَّ عن عادة تقريب الأطفال
قرايين لأهلهم .

وكان مكان المرأة في دولة الفرس وكذلك في دولة بيزانطة حقيراً مهيناً
في نظام المجتمع وانبرى قوم من المتحوسين الدينيين خلعت عليهم المسيحية بعد
ذلك ألقاب القديسين والأولياء الصالحين فجعلوا يحطون من قدر المرأة
وينكرون فضيلتها ويحكمون بشيطانيتهما ناسين أن النقائص التي رأوها
في المرأة ليست إلا صورة أذهانهم الناقصة الصفراء المريضة معكوسة
أمام أعينهم .

في ذلك العهد وبناء المجتمع يكاد يخر إلى الأرض وينتقض حجراً حجراً .
والرابطة التي كانت تربط ذلك البناء هاوية متحللة ، ظهر محمد بتعاليمه الجديدة
وسننه الصالحة فوضع ذلك النبي الكريم المبدأ الأول في رأس تعاليمه ، الوصاة
بالنساء واحترامهن ، وتغلغل أثر ذلك المبدأ في صحابته وأتباعه وأنصاره

فأسموا ابنة النبي تقديرا لمكاتها وإجلالا لظهرها وقد استهيا ، « سيدة شباب أهل الجنة » ، وفاطمة الزهراء ، ثم قفت على آثار ابنة النبي طائفةً طويلة من النساء أعلن من شأن جنسهن لفضيلتهن ، ومزاياهن - ومن بين الشرائع التي دعا إليه النبي وسنها منعه عادة الزيجة الوقتية - زواج المتعة - ولئن كان قد أباحها اضطرارا في مبدأ الأمر لقد عاد فحرمها تحريما في العام الثالث من الهجرة بل لقد وضع محمد للنساء حقوقا لم تكن لهن من قبل وأسس لهن امتيازات سيدرك العالم قيمتها على مر الزمن بل لقد رفعهن من وهتهن فسوى بينهن وبين الرجال في الوظائف والحقوق وكسر من شوكة تعدد الأزواج فوضع حدا لعدد الزوجات التي يجوز للرجل الابتناء بهن معاً ولا ننسى أن الآية التي جاءت في الكتاب العزيز لتحديد عدد الزوجات وإباحة الزواج بأربع نسوة إنما عقيبت بآية أخرى وهي (وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة) فان هذا الشرط من الأهمية بمكان عظيم ولم يغفل قيمته علماء الاسلام وسادات الدين ففي القرن الثالث من الهجرة جعل علماء الإسلام في عهد المأمون يعامون الناس أن مبادئ القرآن إنما تبث فكرة الاقتصاد على زوج واحدة وتوحي إلى المسامين الاستمسك بتلك الفكرة وأنها في صف فردية الزواج وعلى الرغم من الاضطهادات التي حمل بها ذلكم الخليفة المروور « المتوكل » على أولئك العلماء ومنع بها انتشار تلك التعاليم التي بثوها في الناس والمبادئ التي نادوا الجماهير إليها فان الاعتقاد بصحة تلك المبادئ لا يزال بنشر نفسه في كل مكان ويكره الجميع على الاقتناع به ويوحي إلى الجماعات الاسلامية المستنيرة المهذبة أن تعدد الزوجات يناقض تعاليم الاسلام كما هو مناقض لتقدم المجتمع التحضر والآداب الخلقية الحقة والمدنية الحديثة .

وينبغي ألا ينسى الناس أن وجود تعدد الزوجات يتوقف على ظروف خاصة وأحوال معينة وأزمة معلومة تجعل العجل به لازماً وأمرأ لا بد منه لحماية العنصر النسائي من شر الجوع والفاقة ، وإذا صحت التقارير وصدقت الإحصائيات التي بين أيدينا فإن أغلب الفساد الخلقى والإباحية وتهدم المبادئ الأدبية المتفشية في أكبر حواضر المدينة في بلاد الفرنجة لا منشأ له إلا الفاقة الشديدة وقد أبان الأب هوك والسيدة دف غور دون في توألفهما أن مجرد الحاجة في أكثر الأحيان يدفع الناس في المشرق إلى اتباع فكرة تعدد الزوجات ...

«وبعد» فإنه على تقدم الفكر وارتقائه وتقلبات هذا العالم المستمرة ، وتطورات أحواله المتعاقبة : تنمحي ضرورة الحاجة إلى تعدد الزوجات ، وتبطل هذه العادة من تلقاء نفسها ، أو تبطلها القوانين والشرائع . ومن ثم نرى أنه في البلاد الإسلامية التي قد أخذت تنمحي فيها تلك الأسباب ، التي كانت قد استلزمت تعدد الزوجات في بادئ الأمر — قد أصبحت هذه العادة تعدّ شراً ونكراً ، ونظاماً منافياً لتعاليم الرسول — بينما في البلاد التي أحوال المجتمع فيها خلاف ذلك والتي ينعدم فيها من وسائل معاونة المرأة نفسها بنفسها ما هو متوفر في البلاد الأعظم رقياً والأرقى تمديناً ، نرى أن مذهب تعدد الزوجات هو مما لا بد منه ولا مناص عنه .

ولما كانت حرية التفسير تترك مجالا واسعا لاختلاف أرباب الفتاوى فسيكون من الصعب جداً إبطال المذهب التعددي إبطالا تاماً . ونحن

لا تنكر ما لهذا الاعتراض من قوة الحجة وصرامة البرهان مما هو جدير بالتفات من كان من المسامحين ينبغي خلاص التعاليم الاسلامية مما لحقها من الانتقاص والعيب ويريد التمشي مع روح العصر والمدنية الحديثة ، على أنه لا يفوتنا أن مرونة القوانين والشرائع هي أنصع دليل على نفعها وفائدتها وهذه المرونة هي أعظم مزايا الشريعة الاسلامية ، فهذه الشريعة ملائمة على السواء لمطالب أرقى الشعوب وأشدها تهذبا ولاحتياجات أوضاعها وأحاطها مدنية ، والشريعة الاسلامية لا تتجاهل مطالب الانسانية المتطورة المتدرجة كما أنها لا تتجاهل أيضا أن في الدنيا شعوبا قد يصبح بينهم مذهب توحيد المرأة آفة وشرا . بيد أن محاولة إلغاء « تعدد الزوجات » ليس من الصعوبة كما يتوهم ، ولا خفاء في أن شر ما نكبت به الشعوب الاسلامية من الآفات والمصائب إنما أتاهم من ناحية المذهب التقليدى (الوقوف عند المذاهب الأربعة) الذى حرم الاستقلال بالرأى الفردى (الاجتهاد) وليس يبعد ذلك اليوم الذى يرجع فيه إلى نص القرآن ذاته لفصل فيما إذا كان الواجب على المسلم أن يأخذ بصريح آيات الكتاب الحكيم وحقيق معانيها أو بتأويلات الأئمة الذين توصلوا باسم النبي إلى إرضاء أهوائهم الذاتية ، أو إلى تأييد أوامر الملوك والسلاطين الذين كان أولئك الأئمة بعض خدامهم وصنائعهم . ولقد كابدت أوروبا عين هذه الصعوبات والمشاق واقتحمت عين هاتيك العقبات والحوائل فكان أولى بها من قذف الاسلام بهذه المطاعن والمسالب أن ترقب بعين العطف والرفق وتلخط بناظر التامل والتأني ما تبذله الشعوب الاسلامية الناهضة المتحفزة من الجهود الجسيمة في سبيل التخلص من رق المذهب التقليدى ، ومتى تم

للاسلام هذا فهب وانتعش ونفض عنه غبار الأفكار العتيقة وصدع قيود العقائد القديمة ، أصبح من السهل على مشرعى كل أمة اسلامية أن تلغى بأمر حكومتها مذهب تعدد الزوجات في بلادها . ولكن هذا الحد من الكمال لا يمكن أن ينتج إلا عن رقى عام في اكتناه حقائق الحياة وأمهاات المسائل وتفهم أسرار معانى الكتاب المقدس . ولا أرانى مبالغاً إذا قلت إن مذهب تعدد الزوجات آخذ في الاضمحلال أو سيضمحل سريعا تحت أشعة ضياء التأويل الحديث الذى أصبحت تؤول به آيات الكتاب المنزل .

وكذلك يتبين لنا أن ملائمة الشريعة الاسلامية لكل دور من أدوار التمدن وكل طور من أطوار الرقى تشهد بما أوتى صاحبها (محمد) من السداد والحكمة . فنحن نرى أنه في الشعوب الاسلامية غير البالغة درجة مذكورة من التمدن أن القيود والحدود التى وضعها الرسول على مذهب تعدد الزوجات قد حالت دون مصير هذا المذهب آفة وشرا على تلك الشعوب فإن المذهب المذكور هو بلا شك خير وأفضل من تلك العوائد والتقاليد والأساليب الاباحية الدالة على التجرد التام من كل مسؤولية أدبية ، والتملص الكامل من كل قيد أخلاقى ، وقد شوهد أنه بتقدم العلوم والمعارف يزداد الشعور بسوء موقع الآفات الناجمة عن مذهب تعدد الزوجات وتزداد تلك الآفات وضوحا وتقترب الازدهان من إدراك معنى التحريم لذلك المذهب ويدنو على متناول الأفهام ماهية الغرض من إلغائه . ونحن لا يسعنا قط القول بأن مسامى الهند قد استفادوا كثيرا من الاختلاط بالبراهمة الذين قد حل بينهم مذهب السفاح . فإن هؤلاء الطوائف من الهنود قد تراخت عندهم بسبب تلك المبادئ الأخلاقية وتلوثت بينهم نقاوة العقيدة في وجوب طهارة

الروحانية البشرية ورفعة الشرف الانساني ، وقد أصبح الفسق والفجور مألوفاً لديهم ، كألفته لدى جيرانهم من الوثنيين ، على أن لدينا من الشواهد ما يحملنا على الظن بأن نور الله جل شأنه الذى أضاء بلاد العرب فى القرن السابع سوف ينزل على قلوب تلك الطوائف الاسلامية الضالة فيخرجهم من دياجير ما يغشاهم اليوم من تلك الجهالة والعمالة . ولا مرأى في أن كراهة تعدد الزوجات قد أصبحت اليوم عقيدة راسخة اجتماعية إن لم تكن أخلاقية . وفى البلاد اليوم من الظروف القهرية مع ما بها من تلك الكراهية للمذهب التعددى الآنف الذكر ما يتجه إلى اقتلاع هذا المذهب من أمم الهند الاسلامية فقد أصبح من الشائع بين جميع هذه الأمم أن يدون فى عقد الزواج فقرة تنص على أن الزوج يتعهد بالتنازل عن كل حقه المفروض فى الزوج من أى امرأة أخرى طول استمرار الزيجة الأولى .

ونحن نرى أن ٩٥ فى المائة من مسلمى الهند الآن كلهم على مذهب توحيد الزوجة ، إما عن عقيدة أو ضرورة . أما بين الطبقات المذهبة العليمة بتاريخ أسلافها القادرة على المقارنة بين هذا التاريخ وتاريخ غيرها من الأمم فإن المذهب التعددى مكروه غير مستصوب .

وكذلك فى بلاد الفرس نرى أن نسبة قليلة جداً من السكان — ٢ فى المائة — هم الذين يتمتعون بلذة المذهب التعددى المشكوك فى صحته ، والذى يرجوه العقلاء من صميم أفئدتهم أنه لن يمضى إلا قليل من الوقت حتى نبصر أئمة الدين قد اجتمعوا فقرروا نهائياً قراراً سارى المفعول نافذ الحكم أن المذهب التعددى كالرق مكروه فى نظر الشريعة الاسلامية .

والآن تنتقل إلى مسألة زيجات النبي التي قد جعلها ذوو الجهل بالحقائق المقررة أو ذوو الانكار لها ميلا مع الهوى وقلة نزاهة حجة لتوجيه المطاعن ضد محمد فقد احتج المعترضون من النصارى بأن محمداً بكثرة زيجاته قد خُص نفسه بما لم تبجّه الشريعة من الملاذ فأظهر بذلك من وهن العزيمة وقلة الحزم ما ينافي واجبات الرسل وسير الأنبياء . ولكن من تأمل الأمر ببصيرة الواسع الاطلاع على الحقائق التاريخية وانصاف الحكم العادل حكم قطعاً بأن محمداً لما تحمل عبء معاونته السيدة المسنة « السيدة خديجة » بتزوجه إياها حسب النواميس القديمة المتبعة ، وكان إذ ذاك فقيراً معوزاً كان إنما يكافئ نفسه تضحية ذاتية لا يستهان بها ، ولا مرء في أن من حلل نوايا محمد ومراميه في ذلك الصدد تحليلًا تاماً من الوجهة الانسانية المحضة المجردة من الأغراض الشخصية تبين الكذب الصراح وسوء النية فيما يوجه إلى « بطل العرب » من التهم في ذلك الشأن .

تقول إن محمداً في الخامسة والعشرين من عمره في زهرة شبابه تزوج خديجة وكانت تتقدم عنه في السن بمراحل ، وقد لبث معها خمساً وعشرين عاماً كان سلوكه معها خلالها مضرب المثل في الصدق والاخلاص والأمانة ، وفي الرخاء والصفاء والسعادة ، وما برحت خديجة أثناء ما انهال عليه من مطاعن الوثنيين وإساءاتهم ، ومن مظالمهم واضطهاداتهم عوناً الوحيد وعضده وساعده لم تزايله طرفة عين ، ولم تألّ مواصلة له ومؤازرة .

ولما توفيت خديجة كان محمد في الواحدة والخمسين من عمره ، ولا ينكر أعداؤه بل على الرغم منهم يسامون أن محمداً لبث طول هذه المدة مبرأً من

كل سوء طاهر الذيل من كل مدنسة تقى الجيب من كل لوثة ناضع الصحيفة
مأمون الغيب ، وفي حياة خديجة لم يتزوج محمد امرأة قط غيرها بالرغم من أن
عادات البلاد وتقاليدها يومذاك كانت تحوله هذا الحق لو أراد .

وبعد وفاة خديجة ببضعة أشهر يوم عاد محمد من الطائف مضطهدا
لا عون له ولا نصير تزوج سودة بنت زمعة أرملة رجل من الأعراب^(١) كان
قد اعتنق الاسلام ديناً ثم اضطر إلى الفرار إلى الحبشة هرباً من أذى المشركين
ثم مات هذا الشريد في بلاد الغربية وخلف سودة أرملة لا عائل لها ولا ناصر
فلم يجد محمد حسب عادات البلاد وتقاليدها سبيلاً إلى حماية المرأة أو صيانتها
أو إنقاذها غير الزواج بها ، ولا مرأى في أن مبادئ الروعة والشرف
والانسانية وبواعث الرحمة والعطف والرافة كانت تقضى على الرسول بذلك
وكيف لا وإنما في سبيل محمد ، ومن أجله وتذرعاً إلى نصر دينه وتأنيده بذل
زوجها روحه ، وقد لازمته زوجته سودة في منفاه واغترابه وأيام محنته ومصابه
ثم عادت إلى مكة مضيفة منكوبة مهيبضة الجناح دامية الجراح وحيدة
مستوحشة فريدة ، فرأى محمد على الرغم من فرط فاقته اذ ذاك وشدة عوزة
واحتماجه حتى إلى القوت الضروري أنه لا سبيل لانقاذ المسكينة إلا
الزواج بها .

(١) هو السكران بن عمرو .

آية حب المرأة لزوجها وبغضها له

وبعض أوصاف الفوارك

قال المبرد في الكامل : ويقال : إن المرأة إذا كانت مُبْغِضَةً لزوجها ، فآية ذلك أن تكون عند قُربِهِ منها مُرْتَدَّةَ النَّظَرِ عنه ، كأنَّما تَنْظُرُ إلى إنسانٍ مِنْ وِرائِهِ ، وإذا كانت مُحِبَّةً لَهُ لا تُقْلِعُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِ ، وإذا نَهَضَ نَظَرَتْ مِنْ وِرائِهِ إلى شَخْصِهِ حتى يَزُولَ عنها ، فقال رجلٌ : أَرَدْتُ أن أعْلِمَ كيف حَالِي عند امرأتي ، فالتفتُ وَقَدْ نَهَضْتُ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهَا ، فإذا هي تُكَلِّحُ في قُفَايَ ...

«تُكَلِّحُ» من التُّكْلِيح وهو : تَكَثَّرَ في عُيُوسٍ ، كالكلوح .

وقال الفرزدق في هذا المعنى — والنَّوَارُ زَوْجُهُ تُخَاصِمُهُ عند عبد الله

بن الزُّبَيْرِ (١) — :

(١) وقد كانت النوار هذه قد وكلت الفرزدق أن ينسكبها رجلا خطبها ، فقال : لا أفعل أو تشهدين أنك قد رضيت بمن زوّجتك ، ففعلت ، فلما أتى الخاطب والشهود قام الفرزدق ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : قد علمتم أنَّ النوار قد ولّيتني أمرها وأشهدكم أني قد زوّجتها نفسي على مائة ناقة حراء سود الحَدَقِ ، فأبت وأرادت الشخص إلى ابن الزبير بمكة ، وكان يومئذ أميرَ الحجاز والعراق ، يُدْعَى له بالخلافة ، فلم يجد من يحملها ، فأتت فتية يقال لهم بَنُو النُّسَيْرِ ، فسألهم بِرَحِمِ تَجْمَعُهُمْ ، فحملوها ، فبلغ ذلك الفرزدق ، فتبعها وقال أبياتاً منها الأبيات الثلاثة التي أوردناه وهي في بَنِي النُّسَيْرِ الذين حملوها ، فلما قَدِمَت مكة نزلت على زوج ابن الزبير ، واستشفعت بها إلى زوجها ابن الزبير واستشفع الفرزدق بحمزة بن عبد الله بن الزبير وبعد لأي زوجه

فَدُونَكهَا يَا بَنَ الزُّبَيْرِ فَإِنَّهَا مُوَلَّعَةٌ يُوهِي الْحِجَارَةَ قِيلُهَا
وَمَا خَاصَمَ الْأَقْوَامَ مِنْ ذِي خُصُومَةٍ كَوَرَاهَا مَشْنُوءٌ إِلَيْهَا حَلِيلُهَا
تَرَاهَا إِذَا التَّجَّ الْخُصُومُ كَأَنَّهَا تَرَى رُفْقَةً مِنْ خَلْفِهَا تَسْتَحِيلُهَا

« مُوَلَّعَةٌ ! أَيُّ مُوَلَّعَةٍ بِالنَّظَرِ مَرَّةً هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا ، وَالْوَرَاهَا : الْحَمَاءُ ،
وَمَشْنُوءٌ : مَكْرُوهٌ بَغِيضٌ ، وَحَلِيلُهَا : زَوْجُهَا ، وَالرُّفْقَةُ : الْقَوْمُ الْمُجْتَمِعُونَ فِي
مَجْلَسٍ أَوْ مَسِيرٍ ، فَإِذَا مَا تَفَرَّقُوا زَالَ عَنْهُمْ ذَلِكَ الْأَسْمُ ، وَتَسْتَحِيلُهَا : أَيُّ تَتَبَّعْنَ
حَالَاتِهَا ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :

مُرُوءَةً تَسْتَحِيلُ الشُّخُوصَ مِنْ الْخُوفِ تَسْمَعُ مَا لَا تَرَى »

وَتَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً ، فَاجْتَمَعَ مَعَهَا فِي بَيْتٍ ، فَفَرَّكَتَهُ ، أَبْغَضَتْهُ —
فَرَمَتْ بِبَصَرِهَا إِلَى الْكُوَّةِ ، فَرَأَتْ الصَّبْحَ ، فَقَالَتْ :

وَأَنْقَذَنِي بَيَاضُ الصَّبْحِ مِنْهُ لَقَدْ أَنْقَذْتُ مِنْ شَرِّ طَوِيلٍ

وَقَالَ الْجَمَّازُ لِمَرْأَتِهِ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ : مَا يَطِيبُ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ قَالَتْ :

الطَّلَاقُ . . .

عَبْدُ اللَّهِ إِيَّاهَا ، فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ : خَرَجْنَا مُتَبَاغِضِينَ وَرَجَعْنَا مُتَحَابِّينَ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا مِنْ
مَكَّةَ ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تَشَارُهُ وَتَخَالِفُهُ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ صَالِحَةً حَسَنَةً الدِّينِ وَكَانَتْ تَكْرَهُ
كَثِيرًا مِنْ أَمْرِهِ ، فَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا غَيْرَهَا ، وَأَخِيرًا طَلَّقَهَا ، وَتَرَى خَيْرَ طَلَّاقٍ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ
مِنْ هَذَا الْكِتَابِ « انْظُرْ حَدِيثَ تَزْوِيجِهَا مِنَ الْفَرَزْدَقِ فِي الْأَغَانِي ج ٩ طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ » .

وكان امرؤ القيس مُفَرَّكا — أى تُبَغِضُهُ النساء — وكان قد تزوّج امرأة تُسَمَّى أُمَّ جُنْدَب ، تزوّجها حين هَرَبَ من المنذر بن ماء السماء . فأَتى جَبَلِي طِيء ، بينما هو معها ذات لَيْلَةٍ إِذْ قَالَتْ لَهُ : قُمْ يَا خَيْرَ الْفَتَيَانِ فَقَدْ أَصْبَحْتَ ، فَلَمْ يَقُمْ ، فَسَكَرَرَتْ عَلَيْهِ فَقَامَ فَوَجَدَ الْفَجَرَ لَمْ يَطْلُعْ ، رَجَعَ فَقَالَ لَهَا : مَا تَحْمِلُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ فَأَمْسَكَتْ ، وَأَلَحَّ عَلَيْهَا فَقَالَتْ : حَمَلَنِي أَنْتَ ثَقِيلُ الصَّدْرِ ، خَفِيفُ الْعَجِيزَةِ ، سَرِيعُ الْإِرَاقَةِ ، بَطِيءُ الْإِفَاقَةِ ، فَعَرَفَ تَصْدِيقَ قَوْلِهَا وَسَبَكَتْ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى عَلْقَمَةَ بِنَ عَبْدِةُ الْفَحْصَلِ وَهُوَ فِي خِيَمَتِهِ وَخَلَفَهُ أُمَّ جُنْدَب ، فَتَذَاكَرُوا الشَّعْرَ : فَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : أَنَا أَشْعَرُ مِنْكَ ، وَقَالَ عَلْقَمَةُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَتَحَاكَمَا إِلَى أُمِّ جُنْدَب . فَفَضَّلَتْ أُمَّ جُنْدَبَ عَلْقَمَةَ عَلَى امْرِئِ الْقَيْسِ ، وَمَطْلَعِ قَصِيدَةِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

خَلِيلِي مَرَّابِي عَلَى أُمِّ جُنْدَبِ أَقْضَى لُبَانَاتِ الْفُؤَادِ الْمُعَذِّبِ
وَمَطْلَعِ قَصِيدَةِ عَلْقَمَةَ :

ذَهَبْتَ مِنَ الْهَجْرَانِ فِي غَيْرِ مَذْهَبٍ وَلَمْ يَكُ حَقًّا كُلُّ هَذَا التَّجَنُّبِ
فَقَالَ لَهَا زَوْجُهَا امْرُؤُ الْقَيْسِ : بِأَيِّ شَيْءٍ غَلَبَتْهُ ؟ قَالَتْ : لِأَنَّكَ قُلْتَ :
فَلِلسَوِّطِ الْهُوْبُ وَاللِّسَاقِ دِرَّةٌ وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعُ أَهْوَجُ مِنْعَبٍ^(١)
فَجَهَدْتُ فَرَسَكَ بِسَوِّطِكَ ، وَمَرَيْتُهُ بِسَاقِكَ وَزَجْرِكَ^(٢) ، وَأَتَعَبْتُهُ بِجَهْدِكَ ،

(١) مِنْعَبٌ : أَحْمَقُ مَصَوْتٌ ، وَالْمَنْعَبُ أَيْضًا : الَّذِي يَمْسُدُ عُنُقَهُ فِي الْعَدُوِّ .

— الْجَرَى —

(٢) مَرَّابِي الْفَرَسُ : اسْتَخْرَجَ جَرِيَّتَهُ .

وقال علقمة :

فَوَلَّى عَلَى آثَارِهِنَّ بِحَاصِبٍ وَغَبِيَّةٍ شُؤْبُوبٍ مِنَ الشَّدِّ مُلْهَبٍ^(١)
فَأَذَرَ كَهْنًا ثَانِيًا مِنْ عَنَائِهِ يَمْرُؤٌ كَمَرَّ الرَّايْحِ الْمُتَحَلِّبِ^(٢)
فَلَمْ يَضْرِبْ فَرَسَهُ بِسَوْطٍ ، وَلَمْ يَمْرِهِ بِسَاقٍ ، وَلَمْ يَتَعَبِهِ بِزَجَرٍ . فَفَضِبَ
أَمْرُ الْقَيْسِ مِنْ قَوْلِهَا وَطَلَّقَهَا ، وَخَلَفَ عَلَيْهَا عَلَقَمَةً .

وفي ضد ذلك يقول سيدنا رَسُولُ اللَّهِ : خَيْرُ نِسَائِكُمُ الَّتِي إِذَا خَلَعْتَ
ثَوْبَهَا خَلَعْتَ مَعَهُ الْحَيَاءَ ، وَإِذَا لَبِسَتْهُ لَبَسَتْ مَعَهُ الْحَيَاءَ (يعنى مع زوجها) .

ويقول الله عز وجل : «وَالَّذِينَ يَخَافُونَ يُشْوِزُهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ
فِي الْمَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» ،
يقول سبحانه : «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ ، وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا
حَفِظَ اللَّهُ» . . .

(١) عَلَى آثَارِهِنَّ يَعْنِي الْبَقَر ، وَبِحَاصِبٍ يَعْنِي بَعْدُو — جَرَى شَدِيد —
كَالْحَاصِبِ مِنَ الْمَطَرِ وَهُوَ الْعَظِيمُ الْقَطَر ، وَالْغَبِيَّةُ : الْمَطَرَةُ الَّتِي تَجِيءُ شَدِيدَةً ، وَالشُّؤْبُوبُ
أَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ وَحَدَّثُهُ ، وَمُلْهَبٌ : مَثِيرٌ لِلْهَبِّ مِنْ شِدَّةِ جَرِيهِ ، وَاللَّهَبُ : الْغُبَارُ السَّاطِعُ
كَالدِّخَانِ الْمَرْتَقِعِ مِنَ النَّارِ .

(٢) الرَّايْحُ : السَّحَابُ الَّذِي يَأْتِي بِالْعَشِيِّ ، وَالسَّحَابُ أَغْزَرُ مَا يَكُونُ بِالْعَشِيِّ ،
وَالْمُتَحَلِّبُ : الْمُنَاقِطُ الْمُنْتَابِعُ .

أُنْجَبُ الْأَوْلَادُ وَلَمْ الْفَارِكُ :

وقال المبردُ في الكامل : ويقال : أُنْجَبُ الْأَوْلَادُ وَلَمْ الْفَارِكُ — الفارك :
التي تُبَغِضُ زَوْجَهَا — وذلكَ لِأَنَّهَا تُبَغِضُ زَوْجَهَا فَيَسْبِقُهَا بِمَائِهِ ، فَيَخْرُجُ
الشَّبَّةُ إِلَيْهِ ، فَيَخْرُجُ الْوَلَدُ مُذَكَّرًا ، قال : وكان بعضُ الحكماء يقول : إذا
أَرَدْتَ أَنْ تَطْلُبَ وَلَدَ الْمَرْأَةِ فَأَغْضِبِهَا ثُمَّ قَعْ عَلَيْهَا ، فَإِنَّكَ تَسْبِقُهَا بِالْمَاءِ ،
وكذلكَ وَلَدَ الْفَرْعَةِ — الْخَائِفَةُ — كما قال أبو كبير الهذلي ^(١) — ونوردُ جميع
أبياته التي اختارها أبو تمام في حماسته ، وهي أبياتٌ قلها الشاعر يصف
رَبِيبَهُ «تَأْبَطُ شَرًّا» ^(٢) ، بالنجابة وأنه تسلَّق في برديه جميع صفات الرجال
المحمودة — قال :

(٢٠١) هو عامر بن حُلَيْسٍ أحد بني سعد بن هذيل وهو مخضرم ، أسلم ، وأتى إلى
سيدنا رسول الله بعد أسلامه وقال له : أحِلَّ لِي الزَّنا ، فقال له سيدنا رسول الله : أُنْجَبُ
أَنْ يُوْتِيَ إِلَيْكَ مِثْلُ ذَلِكَ ؟ قال : لا ، قال : فارض لأخيك ما تَرْضَى لِنَفْسِكَ ، قال :
فادع الله أن يذهب عني ، وكان سبب قول أبي كبير هذه الأبيات أنه تزوج أم تأبط شرًا ،
وكان تأبط شرًّا صغيرًا . فلما رأى أبا كبير يكثر الدخول على أمه تنكر له ، وعرف
ذلك أبو كبير في وجهه فقال أبو كبير لأمه : ويحك ، قد والله رابني أمر هذا الغلام ولا
أَمْنُهُ ، فلا أَقْرَبُكَ ، قالت : فاحْتَلَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْتُلَهُ ، فقال له ذات يوم : هل لك أن
تغزو فقال : ذاك من أمري ، فخرجا ليلا حتى إذا أدركهما مساء اليوم الثاني أبصرا نارا
يعرف أبو كبير أنها نار أعداء لتأبط شرًا فوجهه إليها ، فرأى عليها رجلين من ألصق
العرب ، فوثبا إليه يريدان قتله ، فلما كان أحدهما أقرب إليه من آخر عطف عليه فقتله
ورجع إلى الآخر فرماه أيضاً فقتله ثم جاء إلى نارها فأخذ الخبز وجاء إلى أبي كبير فألح عليه
حتى أخبره الخبر ، فخاف أبو كبير منه ، فلما رجعا قال : إن أم هذا الغلام لا أقربها أبداً

وَلَقَدْ سَرَيْتُ عَلَى الظَّلَامِ بِمَعْشَمٍ جَلْدٍ مِنَ الْفَتَيَانِ غَيْرِ مُثْقَلٍ (١)
يَمْنٌ حَمْلَانِ بِهِ وَهْنٌ عَـوَاقِدُ حُبِّكَ النَّطَاقُ فَشَبَّ غَيْرَ مُهَبَّلٍ (٢)
حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَزْعُودَةٍ كَرَهَا وَعَقْدُ نَطَاقِهَا لَمْ يُحْمَلْ (٣)
فَأَتَتْ بِهِ حُوشَ الْفَوَادِ مُبْطِنًا سُهْدًا إِذَا مَا نَامَ أَيْلُ الْهَوَجَلِ (٤)

وقال هذه الأبيات ، أما تأبط شراً فهو أشهر من أن يعرف إذ هو الشاعر الجاهلي أحد
لصوص العرب وأحد غربائها — سودانها — وأحد رآيلها — جمع رنبال وهو الذي
ولدته أمه وحده — وقد اختار له أبو تمام في حماسه عدة مقطوعات بديعة .

(١) على الظلام : أى فى الظلام ، أو تقول : وأنا راكب الظلام ، والمعشم : الذى
يعتسف الطريق على خفائها أو الذى يرتكب الأمور من غير تمييز ، والجلد : الصلْب القوى
وغير مثقل أى أنه مقبول حبيب إلى القلوب فهو ليس بثقل على النفوس .

(٢) الضمير فى حملان للنساء وإن لم يجر لهن ذكر ، والحُبْك : جمع حباك : ما يشد
به النطاق ، والنطاق يروى الثياب ، والنطاق : به شقة تلبسها المرأة ترسل أعلاها للركبة
بعد شد وسطها بالحباك وتدع الأسفل ينجر على الأرض ، والمهبل : المدعو عليه بالهبل وهو
الشكل ، يقول : إنه من الفتيان الذين حملت أمهاتهم وهن غير مستعدات للفراش فنشأ
محموداً مرضياً لم يُدع عليه بالشكل والفقد .

(٣) الزود : الفرع ونسبه إلى الليلة لوقوعه فيها يقول : إنها أكرهت على الجماع
إذ لم يُحمل نطاقها فجاء الولد نجيباً .

(٤) حوش الفؤاد : ذكوى الفؤاد متوقده ، المبطن : الخميمص البطن ، والسهد
الذى لا ينام من السهاد ، والهوجل : الثقيل الكسلان وجعل الفعل لليل لأنه يقع فيه يقول :
إن الأم أتمت بهذا الولد ذكياً حديد القلب نشيطاً قليل النوم إذا نام الكسلان الوَحْم

وَمُبَرَّأً مِنْ كُلِّ غُبْرٍ حَيْضَةٍ وَفَسَادٍ مُرْضِعَةٍ وَذَاهٍ مُغِيلٍ^(١)
فَإِذَا نَبَذَتْ لَهُ الْحَصَاةَ رَأَيْتَهُ يَنْزُو لَوَقَعَتِهَا طُمُورَ الْأَخِيلِ^(٢)
وَإِذَا يَهْبُ مِنْ الْمَنَامِ رَأَيْتَهُ كَرُثُوبِ كَعْبِ السَّاقِ لَيْسَ يَزُمُّلُ^(٣)
مَا إِنْ يَمْسُ الْأَرْضَ إِلَّا مَنَكِبٌ مِنْهُ وَحَرْفُ السَّاقِ طَى الْحَمَلِ^(٤)

(١) غُبْرُ الْحَيْضِ : بقاياها ، والمُغِيلُ : من الغِيل وهو أن ترضع المرأة ولدها وهي تُوتَى أو ترضعه وهي حبلى وذلك يَضُوى منه الولد ، وفي الحديث (لا تقتلوا أولادكم سرّاً فَإِنَّ الْغَيْلَ يُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيَذَرُ مِنْ فَرْسِهِ : قال في اللسان : الغيل : لبن المرأة إذا إذا حملت وهي تُرْضَعُ وسمي هذا الفعل قتلاً لأنه يفضى إلى القتل وذلك أنه يضعفه ويرخي قواه ويفسد مزاجه وإذا كبر واحتاج إلى نفسه في الحرب ومنازلة الأقران عجز عنهم وضعف فر بما قتل إلا أنه لما كان خفياً لا يدرك جعله سرّاً ، والاسم الغيلة ، وفي الحديث (لَمَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ) الغيلة : أن يجامع الرجل امرأته وهي ترضع ، يقول الشاعر :
إِنَّمَا حَمَلْتُ بِهِ وَهِيَ طَاهِرٌ لَيْسَ بِهَا بَقِيَّةُ حَيْضٍ وَوَضَعْتُهُ وَلَا دَاءَ بِهِ اسْتَصْحَبَهُ مِنْ بَطْنِهَا فَلَا تَقْبَلُ عِلَاجاً ، لأن داء البطن لا يفارق ، ولم ترضعه أمه غيلة ، وكانت العرب تذهب إلى أن المرأة إذا سمات في قُبُلِ الطُّهْرِ أَوَّلَ الشَّهْرِ عِنْدَ طَارِعِ الْفَجْرِ ثُمَّ أَذْكَرَتْ جَاءَتْ مِمَّا لَا يَطَاقُ . قال قائلهم :

لَقِجَتْ فِي الْهَلَالِ عَنْ قُبُلِ الطُّمِّ رَوْدَ لَحَاحٍ لِلصُّبْحِ بِشِيرٍ

(٢) يَنْزُو : يثب ، وطُمُورُ : وثوب ، الْأَخِيلُ : طائر ، يقول : إنك إذا رميته بحصاة وهو نائم وجدته ينتبه انتباهه من سمع بوقعها بِقُوَّةٍ عَظِيمَةٍ فَيَثْبُوثُوبِ الطَّائِرِ الْفَرْعُ الْجَبَانُ .
(٣) الرُّثُوبُ : القيام والانتصاب ، والزَّمْلُ : الضعيف يقول : إذا استيقظ من منامه انتصب انتصاب كعب الساق ، وكعب الساق منتصب أبداً في موضعه .

(٤) الْحَمَلُ : حمالة السيف يقول : إذا نام لا ينبسط على الأرض ولا يتمكن منها بأعضائه كلها حتى لا يكاد يتشمّر عند الانتباه بسرعة .

وَإِذَا رَمَيْتَ بِهِ الْفِجَاجَ رَأَيْتَهُ يَهْوِي نَحَارِهَا هُوِيَّ الْأَجْدَلِ^(١)
وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى أُسْرَةٍ وَجْهِهِ بَرَقَتْ كَبْرَقِ الْعَارِضِ الْمَهْلِلِ^(٢)
صَعَبُ الْكَرْيَةِ لَا يُرَامُ جَنَابُهُ مَاضِي الْعَزِيمَةِ كَالْحَسَامِ الْمُقْصَلِ^(٣)
يَحْمِي الصُّحَابَ إِذَا تَكُونُ عَظِيمَةً . وَإِذَا هُمَا تَزَلَّوْا فَاوَى الْعَيْلِ^(٤)
بَعْضُ أَوْصَافِهِمْ لِلْفَسَادِ :

قال بعض الأعراب : النساء أربع : ربيع مريع ، وجميع تجمّع ، وشيطان سمّمع ، وغُل لا يخلع ، أمّا الربيع : فالتى إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أقسمت عليها سرتك ، وأمّا الجميع : فالرأة تزوّجها ولها نسب — مال وعقار — فتتجمّع نسبك إلى نسبها ، وأمّا الشيطان السمّمع : فالكلخة فى وجهك إذا دخلت ، والمؤولة فى إثرك إذا خرجت ، وأمّا الغُل الذى لا يخلع فبنت عمك الدميمة السوداء ، القصيرة الورداء ، التى نثرت لك ذا بطنها — أى نسلت أولاداً كثيراً — إن طلقتهما ضاع ولذك ، وإن أمسكتها فعلى جذع أنفك . . . «والسمّمع : الشيطان الخبيث ، والورداء : الحمقاء الخرفاء» .

(١) الفجّاج جمع فج : الطريق الواسع فى جبل أو غيره ، والخبّار جمع مخرم وهو منقطع أنف الجبل ، والأجدل : الصقر ، يقول : إنه همام إذا نيطت به الصعاب ذلّها ، ويهوى مخارمها يريد : يهوى فى مخارمها .

(٢) يصفه بحسن البشر وطلاقة الوجه يقول : إذا نظرت إلى وجهه رأيت أسارى وجهه تشرق إشراق السحاب المتألّى بالبرق .

(٣) الكريهة من أسماء الحرب والمقّصل : القطّاع .

(٤) العيل جمع عائل وهو الفقير هاهنا يصفه بأنة شجاع كريم .

النساء بهيمة أضراب والرجال كذلك :

قال أعرابي :

كَانَ يُقَالُ : النِّسَاءُ ثَلَاثٌ : هَيْئَةٌ لَيِّنَةٌ عَفِيفَةٌ مُسْلِمَةٌ ، تُعِينُ أَهْلَهَا عَلَى
الْعَيْشِ ، وَلَا تُعِينُ الْعَيْشَ عَلَى أَهْلِهَا ، وَأُخْرَى وَعَالٍ لِلْوَلَدِ ، وَأُخْرَى غُلٌّ قَلٌّ
يَضَعُهُ اللَّهُ فِي عُنُقِ مَنْ يَشَاءُ ، وَالرِّجَالُ ثَلَاثَةٌ : فَهَيِّنٌ لَيِّنٌ ، عَفِيفٌ مُسْلِمٌ ،
يُصْدِرُ الْأُمُورَ مَصَادِرَها ، وَيُورِدُها مَوَارِدَها ، وَآخِرُ يَنْتَهِي إِلَى رَأْيِ ذِي
الْأَلْبِ وَالْمَقْدِرَةِ ، فَيَأْخُذُ بِقَوْلِهِ وَيَنْتَهِي إِلَى أَمْرِهِ ، وَآخِرُ حَائِرٌ بَائِرٌ ، لَا يَأْتِمُرُ
لِرُشْدٍ وَلَا يُطِيعُ الْمُرْشِدَ ...

الطَّلَاق

نصهم الطلاق *

في الحديث الشريف (ما من حلال أُنْفَضَ إلى الله من الطلاق)
وفيه (ما خَلَقَ الله شيئاً أُنْفَضَ إليه من الطلاق)
وفيه (لا تُطَلِّقُوا النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِبَّةٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ
وَالذَّوَاقَاتِ) .

« لا يجب الذَّوَاقِينَ يَعْنِي السَّرِيعِي النَّكَاحِ السَّرِيعِي الطَّلَاق » .
وقال عُمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرجل طَلَّقَ امرأته : لِمَ طَلَّقْتَهَا ؟ قال :
لَا أُحِبُّهَا .

فقال : أَكُلُّ الْبُيُوتِ بُذِيَتْ عَلَى الْحُبِّ ؟ أَيْنَ الرَّعَايَةِ وَالذَّمِّ ؟
مَنْ يُطَلِّقُونَ تَبَرُّماً أَوْ لِقَلَّةِ الْمَوَافَقَةِ أَوْ لِسَبَبٍ مَا :
طَلَّقَ أَعْرَابِيٌّ امْرَأَتَهُ وَقَالَ :

رَحَلَتْ أُمَيِّمَةٌ بِالطَّلَاقِ وَعُتِقْتُ مِنْ رِقِّ الْوَتَاقِ

(*) إن نظام الطلاق في الإسلام لا يدانيه نظام غيره ، فلا هو بالمعلق المحذور
حتى يكون أحد الزوجين شجراً في حلق صاحبه ، ولا هو بالسهل الهين فيتخذ من لا ذمام
لهم مرتعاً خصباً يتنقلون فيه كما شاءت أهواؤهم ، وأنت تعلم أن قاعدة الحياة الزوجية في
الإسلام (إمساكٌ بمعروف أو تسريحٌ بإحسان ، فَإِنْ حُجِّمَتْ آيَةُ الْمَعْرُوفِ فَدَبَّتِ الْفُرَّةُ
وساءت العشرة — سواء أكان ذلك من جهة الزوج أو الزوجة أو من جهتهما معاً — فما
خير تلك الحياة وما مزية البقاء عليها ! لذلك أبيح الطلاق .

بَانتُ فَلَمْ يَأْلَمْ لَهَا قَلْبِي وَلَمْ تَبْكِ الْمَاقِي
لَوْ لَمْ أَرْخِ بَطْلَاقَهَا لَأَرَحْتُ نَفْسَ بِالْأَبَاقِ
وَدَوَاهِ مَا لَا تَشْتَهِيهِ النَّفْسُ تَعْجِيلُ الْفِرَاقِ
وَالْعَيْشُ لَيْسَ يَطِيبُ بَـيْزَ اثْنَيْنِ فِي ذِيهِ اتِّفَاقِ

«عَتَقَ الْعَبْدُ : خَرَجَ مِنَ الرِّقِّ ، وَيُرِيدُ بِالْوَثَاقِ عَقْدَةَ الزَّوْجِ ، وَيُرِيدُ بِالْمَاقِي : الْعَيُونَ وَالْإِبَاقِ : الْمَرْبِ .»

وَشَكَكَ الْفَرَزْدَقُ امْرَأَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ شَيْخٌ مِنْ بَنِي مُضَرَ كَانَ أَسْنَّ مِنْهُ :
أَفَلَا تَكْسَعُهَا - تَطْرُدُهَا - بِالْمُحْرِجَاتِ ؟ « يَعْنِي الطَّلَاق » ، فَقَالَ : قَاتَلَكِ
اللَّهُ ! مَا أَعْلَمَكَ مِنْ شَيْخٍ !

وَقَالَ بَعْضُ الظَّرَفَاءِ لِرَجُلٍ شَكَكَ إِلَيْهِ سُوءَ خُلُقِ امْرَأَتِهِ بِخَرْهَا .
« بِمُتْلَثَةٍ : أَيْ يَمِينِ مُتْلَثَةٍ ، بِمُتْلَثَةٍ بِالطَّلَاقِ الثَّلَاثِ » .

وَطَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَةً عَدَدَ النُّجُومِ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَكْفِيهِ مِنْ ذَلِكَ
هَقَّةُ الْجُوزَاءِ . « الْهَقَّةُ : ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ نَيِّرَةٍ فَوْقَ مِنْكَبِي الْجُوزَاءِ
قَرِيبَ بَعْضِهِمَا مِنْ بَعْضٍ ، كَالْأَثْنَيْنِ ^(١) ، إِذَا طَلَعَتِ مَعَ الْفَجْرِ اشْتَدَّ حَرُّ الصَّيْفِ » .

وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ زَمَنُ الْمَنْصُورِ وَالْمَهْدِيِّ قَاضٍ يُقَالُ لَهُ : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَنْطَبِ الْخَزْزَمِيِّ ، فَخَاصَمَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا ،
وَكَانَتْ قَالَتْ : أَجَعْتَنِي وَأَسَأْتَ إِلَيَّ ، وَاللَّهُ مَا تَسْتَطِيعُ فِيرَأُنْ يَيْتُكَ أَنْ يَمْشِينَ

(١) الْأَثْنَانِ الْقِطْعَةُ فِي الْجَبَلِ تَجْعَلُ الْقِدْرَ عَلَيْهَا وَعَلَى حَجَرَيْنِ أَمَامَهَا وَمِنْ ذَلِكَ
الْمَثَلُ : رَمَاهُ اللَّهُ بِثَلَاثَةِ الْأَثْنَانِ ، أَيْ بِدَاهِيَةٍ ، وَثَلَاثَةُ الْأَثْنَانِ هِيَ الْقِطْعَةُ فِي الْجَبَلِ .

مِنَ الْجَهْدِ ، وَمَا يُقَمِّنَ إِلَّا عَلَى الْوَطَنِ ۖ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنْتَ طَالِقٌ إِنْ كُنَّ
مَا يُقَمِّنُ إِلَّا عَلَى الْوَطَنِ ، فَخَبَّرَتِ الْمَرْأَةُ الْقَاضِيَّ بِمَا قَالَتْ وَقَالَ زَوْجُهَا ، فَقَالَ
الْقَاضِيُّ يَطْلُبُ لَهُ الْعَازِيزُ : وَرَبُّكَ إِنْ الْإِبِلَ لَتَكُونُ بِالْمَكَانِ الْجَدِيبِ
الْخَسِيسِ الْمَرْعَى فَتَقِيمُ بِهِ حُبُّ الْوَطَنِ ، فَقَالَ الزَّوْجُ حِينَ رَأَاهُ يَحْتَالُ لثَلَا
يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا : كَأَنَّمَا أَشْكَاتُ عَلَيْكَ ، هِيَ طَالِقٌ عِشْرِينَ ، فَقَالَ الْقَاضِيُّ : قَدْ
خَفَّفْتَ الْأَمْرَ عَلَيْنَا ...

وَطَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ، فَقَالَتْ : أَبَعَدَ صُحْبَةٍ خَمْسِينَ سَنَةً ؟ فَقَالَ مَلَأَكَ
عِنْدَنَا ذَنْبٌ غَيْرُهُ ...

وَمِنْ طُرَفِ الْأَصْمَعِيِّ مَا حَدَّثَنِي ، قَالَ : قُلْتُ لِلرَّشِيدِ يَوْمًا : بَلَّغْنِي يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ طَلَّقَ خَمْسَ نِسْوَةٍ قَالَ الرَّشِيدُ إِنَّمَا يَجُوزُ مَلِكُ
رَجُلٍ عَلَى أَرْبَعِ نِسْوَةٍ فَكَيْفَ طَلَّقَ خَمْسًا قُلْتُ : كَانَ لِرَجُلٍ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ،
فَدَخَلَ عَلَيْهِنَّ يَوْمًا فَوَجَدَهُنَّ مُتَمَلِّحَاتٍ مُتَنَازِعَاتٍ — وَكَانَ الرَّجُلُ
شَنْظِيرَةً^(١) — فَقَالَ : إِلَى مَتَى هَذَا التَّنَازَعُ ؟ مَا إِخَالَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا مِنْ قَبْلِكَ —
يَقُولُ ذَلِكَ لِمَرْأَةٍ مِنْهُنَّ — اذْهَبِي فَأَنْتِ طَالِقٌ ۖ فَقَالَتْ لَهُ صَاحِبَتُهَا : عَجَلْتَ
عَلَيْهَا بِالطَّلَاقِ ، وَلَوْ أَدَّبْتُهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ لَكُنْتُ حَقِيقًا ، فَقَالَ لَهَا : وَأَنْتِ أَيْضًا
طَالِقٌ ۖ فَقَالَتْ لَهُ الثَّلَاثَةُ : قَبَّحَكَ اللَّهُ ۖ فَوَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ إِيَّاكَ مُحْسِنَتَيْنِ ، وَعَلَيْكَ
مُفْضِلَتَيْنِ ۖ فَقَالَ : وَأَنْتِ أَيْتُهُمَا الْمُعَدَّةُ أَيَادِيَهُمَا طَالِقٌ أَيْضًا ، فَقَالَتْ لَهُ
الرَّابِعَةُ — وَكَانَتْ هِلَالِيَّةً وَفِيهَا أَتَاةٌ شَدِيدَةٌ — ضَاقَ صَدْرُكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّبَ
نِسَاءَكَ إِلَّا بِالطَّلَاقِ ۖ فَقَالَ لَهَا : وَأَنْتِ طَالِقٌ أَيْضًا ۖ وَكَانَ ذَلِكَ بِمَسْمَعٍ جَارٍ
لَهُ ، فَأَثَرَفَتْ عَلَيْهِ وَقَدْ سَمِعَتْ كَلَامَهُ ۖ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا شَهِدَتْ الْعَرَبُ عَلَيْكَ

وعلى قومك بالضعف إلا لما بالوه منكم ووجدوه منكم ؛ أئنت إلا طلاق
نسائك في ساعة واحدة قال : وأنت أيضا أئنتها المؤنبة المتكلفة طالق ،
إن أجاز زوجك فأجابه من داخل بيته : قد أجزت أقد أجزت !

وطلق رجل امرأته ، فقيل له ماصنعت قال : طلقته والارض من ورأها .
» يريد : لا أقرب ناحية هي بها .

وكان عند بعضهم امرأة ، فأساءت إليه يوما ، فقال لها : أمرك بيدك ،
فقلت : لقد كان في يدك عشرين سنة فأحسنيت حفظه ولم تضعه ، أفأضيعه ،
في ساعة واحدة إذ صار في يدي أقد صرفته إليك ورددت عليك حقك ،
فأعجبه ذلك منها وأمسكها ...

ودخل المغيرة بن شعبة يوما على زوجته فارة النخعية ، فوجدها تتخلل
حين انفلتت من صلاة الغداة ، فقال لها : إن كنت تتخللين من طعام
البارحة فإنك لقدرة ، وإن كان من طعام اليوم إنك لنهمة ؛ كنت فينت
قلت : والله ، ما فرحنا إذ كننا ، ولا أسفنا إذ بنا ؛ وما هو بشيء مما ظننت
ولسكى استسكت فأردت أن أتخلل بالسواك ، فنديم المغيرة على ما بادر منه
فخرج أسفا ، فلقى يوسف بن أبي عقيل — والد الحجاج — فقال له : هل
لك إلى شيء أذكرك إليه ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : إني نزلت الساعة عن
سيدة نساء ثقيف ، فنزوحها ، فانها تنجب لك ، فتزوجها فولدت له
الحجاج ...

المنبرم بامرأته المتغنى طمقها :

حَدَّث الْأَصْمَعِيُّ قَالَ : كُنْتُ مُؤَاخِيًا لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ حِمَى ضَرْبَةٍ ،
وَكَانَ جَوَادًا رَثَّ الْحَالِ ، فَرَزْتُ بِهِ يَوْمًا فِي بَعْضِ تَرَدُّدِي عَلَى الْأَحْيَاءِ فَإِذَا
هُوَ كَثِيبٌ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَأْنِهِ فَقَالَ :

« دِمَشَقُ خُذِيهَا وَاعْلَمِي أَنَّ لَيْلَةً تَمُرُّ بِعُودَى نَعْمِهَا لَيْلَةُ الْقَدَرِ ،
« شَرِبْتُ دَمًا إِنْ لَمْ أُرْعَكَ بِضَرْبَةٍ بِعَمِيدَةٍ مَهْوَى الْقُرْطِ طَيِّبَةِ النَّشْرِ ^(١) ،
« أَمَّا لَكَ عُمُرٌ إِنَّمَا أَنْتِ حَيَّةٌ إِذَا هِيَ لَمْ تُقْتَلْ تَعِشْ آخِرَ الدَّهْرِ ،
ثَمَانِينَ حَوْلًا لَا أَرَى مِنْكَ رَاحَةً لَهْنُكَ فِي الدُّنْيَا لِبَاقِيَةِ الْعُمُرِ ^(٢)
فَإِنْ أُنْقَلِبُ مِنْ عُمُرٍ صَعْبَةٍ سَالِمًا
تَكُنْ مِنْ نِسَاءِ الْحَيِّ لِي بَيْضَةُ الْعَقْرِ ^(٣) »

(١) شربت دمًا ذهبوا في معناها مذاهب أحدها أن الدم حرام في الاسلام فكانه
قال : أتيت حرامًا ، والثاني أن العرب كان الرجل منهم إذا أُرْمِلَ — افتقر — ولم يجد
زادًا فصذ بعيره فأرسل من دمه بقدر الحاجة ثم أدناه من النار فأكله ، والثالث أن يريد
بقوله شربت دمًا : عجزت عن إدراك الثأر وأخذت الدية إبلا فشربت ألبانها فكانه قد
شرب دمًا كما قال الآخر :

وإن الذي أَصْبَحَتْهُمْ تَشْرِبُونَهُ دم غير أن اللون ليس بأحمرًا
(٢) لِهْنُكَ : لَأَنَّكَ .

(٣) بَيْضَةُ الْعَقْرِ مثل يضرب للمرأة الأخيرة يقال : كانت بَيْضَةُ الْعَقْرِ أى لا أعود

إليها « انظر اللسان مادة عقر » .

والبيتان الأخيران لِمُرُوءَةِ الرَّحَالِ^(١) فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ أَعْظُهُ وَأُصْبِرُهُ ،
فَأَنْشَأُ يَقُولُ :

فَلَوْ أَنَّ نَفْسِي فِي يَدَيِّ مُطِيعَتِي لَأَرْسَلْتُهَا مِمَّا أُلَاقِي مِنَ الْهَمِّ
وَلَوْ كَانَ قَتْلُهَا حَلَالًا قَتَلْتُهَا وَكَانَ وَرُودُ الْمَوْتِ خَيْرًا مِنَ النِّعَمِ
تَعَرَّضْتُ لِلْأَفْمَى أَحْوَالٍ وَطَآهَا لَعَلِّي أَنْجُو مِنْ صُعَيْبَةٍ بِالسَّمِّ
فِيَارَبِّ إِكْفِنِيهَا وَإِلَّا فَتَجَنَّبْنِي وَإِنْ كَانَ يَوْمِي قَبْلَهَا فَاقْضِينَ حَتْمِي
مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَبِعَتْهَا نَفْسُهُ

الفرزدق والنوار :

حدث أبو شققل راوية الفرزدق^(٢) قال : قال لي الفرزدق يوماً : أمض
بنا إلى حلقة الحسن - الحسن البصري - فإني أريد أن أطلق النوار ،
فقامت : إني أخافُ عليك أن تتبعهم - نفسك ، ويشهد عليك الحسن
وأصحابه ، فقال : أمض بنا ، فجئنا حتى وقفنا على الحسن ، فقال : كيف

(١) سمي رحالا لأنه كان وفاداً على الملوك وذا قدر عندهم وهو الذي أجاز لطيمة
النعمان التي كان يبعث بها في كل عام إلى عكاظ فقتله البراء بن قيس الكناني واستاق
العير فقيل «أفتك من البراء» وبسببه هاجت حرب الفجار بين حقي خندف وقيس
وقال أبو تمام :

وَالْفَتَى مَنْ تَعَرَّقَتْهُ الْإِيَالِي وَالْفَيَافِي كَالْحَيَّةِ النَّضْنَضِ
كُلَّ يَوْمٍ لَهُ بِصَرْفِ الْإِيَالِي فَتَكَّةٌ مِثْلُ فَتَكَةِ الْبَرَّاضِ

(٢) وفيه يقول الفرزدق :

أَبُو شَقَقْلٍ شَيْخٌ عَنِ الْحَقِّ جَائِرٌ بِيَابِ الْهَدَى وَالرُّشْدِ غَيْرُ بَصِيرِ

أَصْبَحْتَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ؟ فقال : بخير ، كيف أَصْبَحْتَ يَا أَبَا فِرَاسٍ ؟ قَالَ :
تَعَلَّمَنْ^(١) أَنْ النَّوَارَ مِنْ طَالِقٍ ثَلَاثًا ، فقال الحسن وأصحابه : قد سمعنا ، قال :
فانطلقنا ، قال : فقال لى الفرزدق : يا هذا : إِنَّ فِي قَلْبِي مِنَ النَّوَارِ شَيْئًا ،
فقلت : قد حَذَرْتُكَ ، فقال :

تَدِمْتُ نَدَامَةً - الْكَسَمَى لَمَّا غَدَتُ مِنْ مِطْلَقَةٍ . نَوَارُ^(٢)
وَكُنْتُ كَفَافِيهِ عَمْدًا فَأَصْبَحَ لَا يُضِيءُ لَهُ النَّهَارُ
وَمَا فَارَقْتُهَا شَيْعًا وَلَكِنْ رَأَيْتُ الزُّهْدَ يَأْخُذُ مَا يُعَارُ^(٣)
وَكَانَتْ جَنَّتِي تَخْرُجْتُ مِنْهَا كَأَدَمَ حِينَ أَخْرَجَهُ الضَّرَارُ
وَلَوْ أَنِّي مَلَكَتُ يَدِي وَنَفْسِي لَكَانَ عَلَيَّ لِلْقَدَرِ الْخِيَارُ
قَيْسٌ وَلُبْنَى :

أَمَّا قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ وَلُبْنَى بِنْتُ الْحَبَابِ الْكَعْبِيَّةِ فَحَدِيثُهُمَا يَطُولُ^(٤) ،
وليس مما يعنيننا هنا ، ولكن الذى يعنيننا هو ما آل إليه أمر قيس بعد أن
طلَّقها ، قالوا : أَلَمْ أَلِحْ ذَرِيحٌ عَلَى ابْنِهِ قَيْسٍ فِي طَلَاقِ لُبْنَى فَأَبَى ذَلِكَ قَيْسٌ ،
طَرَحَ ذَرِيحٌ نَفْسَهُ فِي الرَّمضاءِ وَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أُرِيمُ هَذَا الْمَوْضِعَ حَتَّى

-
- (١) تَعَلَّمَنْ : فعل أمر مسند إلى واو الجماعة المحذوفة مؤكدا بالنون الخفيفة .
(٢) الْكَسَمَى هُوَ رَجُلٌ مِنْ كُسَعٍ كَزُفَرٍ حَتَّى مِنْ الْيَمَنِ رُمَاةٌ ، وَحَدِيثُهُ مَشْهُورٌ .
(٣) وَمَا فَارَقْتُهَا شَيْعًا كُنَى بِذَلِكَ عَنِ الْبَطْرِ وَقَوْلُهُ : رَأَيْتُ الزُّهْدَ ، فَالزُّهْدُ ضِدُّ
الرَّغْبَةِ فِي الشَّيْءِ وَالْحَرَصِ عَلَيْهِ .

(٤) انظر حديث قيس ولبنى في الأغاني ج ٩ طبعه دار السكتب فهناك
ما ينفع غلتك .

أَمُوتْ أَوْ يُخَلِّهَا ، جَاءَهُ قَوْمُهُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ ، فَعَظَّمُوا عَلَيْهِ الْأَمْرَ وَذَكَرُوهُ
بِاللَّهِ وَقَالُوا : أَتَفْعَلُ هَذَا بِأَبْنَيْكَ وَأُمِّكَ ؟ إِنْ مَاتَ شَيْخُكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ كُنْتَ
مُعِينًا عَلَيْهِ وَشَرِيكًا فِي قَتْلِهِ ، فَفَارَقَ لُبْنَى عَلَى رَغَمِ أَنْفِهِ وَقِلَّةِ صَبْرِهِ .

وَبُكَاءٍ مِنْهُ ، حَتَّى بَكَى لَهَا مِنْ حُضْرَهِمَا ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ :

أَقُولُ مُخَلِّتِي فِي غَيْرِ جُرْمٍ أَلَا بَيْنِي ، بِنَفْسِي أَنْتَ ، بَيْنِي
فَوَ اللَّهُ الْعَظِيمِ لَنَزْعُ نَفْسِي وَقَطَّعُ الرَّجُلَ مِنِّي وَالْيَمِينِ
أَحَبُّ إِلَيَّ يَا لُبْنَى فِرَاقَا فَبَكَى لِلْفِرَاقِ وَأَسْعَدِينِي
ظَلَمْتُكَ بِالطَّلَاقِ بِغَيْرِ جُرْمٍ فَقَدْ أَذْهَبْتُ آخِرَتِي وَدِينِي
فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ لُبْنَى بَكَتْ بَكَاءً شَدِيدًا وَأَنْشَأَتْ تَقُولُ :

رَحَلْتُ إِلَيْهِ مِنْ بَلَدِي وَأَهْلِي فَجَازَانِي جَزَاءَ الْخَائِنِينَ
فَمَنْ رَأَى فَلَا يَغْتَرُّ بَعْدِي بِحُمُورِ الْقَوْلِ أَوْ يَبْلُو الدَّفِينَا

فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا وَأَرَادَتْ الشَّخْوَصَ إِلَى أَهْلِهَا أُتِيَتْ بِرَاحِلَةٍ لِيُحْمَلَ
عَلَيْهَا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَيْسٌ دَاخَلَ مِنْهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ وَاشْتَدَّ لَهْفُهُ وَقَالَ فِي ذَلِكَ
شَعْرًا ، ثُمَّ ارْتَحَلَتْ لُبْنَى ، فَجَعَلَ قَيْسٌ يَقْبَلُ مَوْضِعَ رِجْلَيْهَا مِنَ الْأَرْضِ
وَحَوْلَ خَبَائِهَا . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَوْمُهُ أَقْبَلُوا عَلَى أَبِيهِ بِالْعَذْلِ وَاللَّوْمِ ، فَقَالَ ذَرِيحٌ
لَمَّا رَأَى حَالَهُ تِلْكَ : قَدْ جَنَيْتُ عَلَيْكَ يَا بُنَيَّ ، فَقَالَ لَهُ قَيْسٌ : قَدْ كُنْتُ
أَخْبِرُكَ أَنِّي مَجْنُونٌ بِهَا فَلَمْ تَرْضَ إِلَّا بِقَتْلِي ، فَاللَّهُ حَسْبُكَ وَحَسْبُ أُمِّي !
وَأَقْبَلَ قَوْمُهُ يَعْذُلُونَهُ فِي تَقْبِيلِهِ التُّرَابَ ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ :

فَمَا حُبِّي لِطَيْبِ تُرَابِ أَرْضٍ وَلَكِنْ حُبُّ مَنْ وَطَى التُّرَابَا
فَهَذَا فَعَلْتُ شَيْخِنَا جَمِيعًا أَرَادَا لِي الْبَلَدِيَّةَ وَالْعَذَابَا

ومن جَيِّدٍ شعرٍ قَيْدِسٍ في لُبْنَى قصيدته العينية ، والمختار منها قوله :

أَتَبْكِي عَلَى لُبْنَى وَأَنْتِ تَرْكُتْهَا وَكُنْتِ كَأَنَّ حَتْفَهُ وَهُوَ طَائِعُ
فِيَا قَلْبُ صَبْرًا وَاعْتِرَافًا لِمَا تَرَى وَيَا حُبَّهَا قَعَ بِالَّذِي أَنْتِ وَاقِعُ^(١)
وَيَا قَلْبُ خَبَّرْتِي إِذَا شَطَطَتِ النَّوَى بِلُبْنَى وَبَانَتِ عَنْكَ مَا أَنْتِ صَانِعُ ؟
أَتَصْبِرُ لِلْبَيْنِ الْمُشْتِ مَعَ الْجَوَى أَمْ أَنْتِ أَمْرُؤُ نَارِي الْحَيَاءِ جَازِعُ ؟
كَأَنَّكَ بَدَعُ^(٢) لَمْ تَرَ النَّاسَ قَبْلَهَا وَلَمْ يَطْلُمَكَ الدَّهْرُ فَيَمْنُ يَطَالِعُ^(٣)
أَلَا يَا غُرَابَ الْبَيْنِ قَدْ طَرَّتِ بِالَّذِي أُحَاذِرُ مِنْ لُبْنَى فَهَلِ أَنْتِ وَاقِعُ ؟
فَلَيْسَ مُحِبٌّ دَائِمًا لِحَبِيدِهِ وَلَا ثِقَّةٌ إِلَّا لَهُ الدَّهْرُ فَاجِعُ
كَأَنَّ بِلَادَ اللَّهِ مَا لَمْ تَكُنْ بِهَا وَإِنْ كَانَ فِيهَا النَّاسُ ، قَفَرٌ بِلَاقِعُ
فَمَا أَنْتِ إِذْ بَانَتِ لِيُبْنَى بِهَاجِعِ إِذَا مَا اطْمَأْنَنْتِ بِالنِّيَامِ الْمُضَاجِعِ
أَقْضَى نَهَارِي بِالْحَدِيثِ وَبِالْمُنَى وَبِجَمْعِي وَالْهَمَّ بِاللَّيْلِ جَامِعُ
نَهَارِي نَهَارُ النَّاسِ حَتَّى إِذَا دَجَا لِي اللَّيْلُ هَزَنَتْنِي إِلَيْكَ الْمُضَاجِعِ
لَقَدْ رَسَخَتْ فِي الْقَلْبِ مِنْكَ مَوَدَّةٌ كَمَا رَسَخَتْ فِي الرَّاحَتَيْنِ الْأَصَابِعُ

إِلَى أَنْ قَالَ :

وَلَيْسَ لِأَمْرِ حَاوِلِ اللَّهِ جَمْعُهُ مُشْتِ وَلَا مَا فَرَّقَى اللَّهَ جَامِعُ
فَلَا تَبْكِينَ فِي إِثْرِ لُبْنَى نَدَامَةً وَقَدْ نَزَعَتْهَا مِنْ يَدَيْكَ النَّوَازِعُ
وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي آخِرِ أَمْرِ قَيْسٍ وَلِبْنَى ، فَذَكَرَ أَكْثَرَ الرُّوَاةِ أَنَّهُمَا
مَاتَا عَلَى اقْتِرَافِهِمَا ، فَفَنَّهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ مَاتَ قَبْلَهَا ، وَبِأَخْبَارِ ذَلِكَ فَاتَتْ أَسْفَا

(١) يقال : اعترف للأمر : أَيْ صَبِرَ .

(٢) البدع : الغر من الرجال ، وهو الذي لم يجرب الأمور .

عليه ، وفيهم من قال : بل ماتت قبله ، ومات بعدها أسفاً عليها ، و ذكر
آخرون أنَّ ابن أبي عتيق صارَ إلى الحُسن والحُسين ابْنَي علي بن أبي طالب
وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم وجماعةٍ من قُرَيش ، فقال لهم : إنَّ لي حاجةً
إلى رجلٍ أخشى أن يرُدِّي فيها ، وإنِّي أَسْتَعِينُ بِجَاهِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ فيها عليه ،
قالوا : ذلِكَ لَكَ مُبْتَذَلٌ مِنَّا ، فاجتمعوا اليوم وَعَدَهُمْ فيه ، فَمَضَى بِهِمْ إلى زَوْجِ
لَبْنَى : فلما رَأَوْهُمْ أَعْظَمَ مَصِيرَهُمْ إليه ، وأَكْبَرَهُ ، فقالوا : لقد جئناكَ بِأَجْمَعِنَا
في حاجةٍ لابن أبي عتيق ، قال : هي مَقْضِيَّةٌ كَائِنَةً مَا كانت ، قال ابن أبي
عتيق : قد قَضَيْتَهَا كَائِنَةً مَا كانت من مِلْكٍ أو مالٍ أو أَهْلٍ ؟ قال نَعَمْ ، قال :
تَهَبُ لَهُمْ ولى لَبْنَى زَوْجَتَكَ وَتُطْلِقُهَا ، قال : فَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنَّهَا طَالِقٌ
ثَلَاثًا ، فَاسْتَحْيَا الْقَوْمَ واعتذروا وقالوا : وَاللَّهِ مَا عَرَفْنَا حاجَتَهُ ، ولو عَلِمْنَا أَنَّهَا
هذه ما سألناكَ إِيَّاهَا ، قالوا : فَعَوَّضَهُ الحُسن من ذلك مائة ألف درهم ، وَحَمَلَهَا
ابنُ أَبِي عَتِيقٍ إليه ، فلم تَزَلْ عندهُ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَسَأَلَ الْقَوْمَ أَبَاهَا فزَوَّجَهَا
قَيْسًا ، فلم تَزَلْ معه حَتَّى ماتَا ، قالوا :

فقال قَيْسٌ يَمْدَحُ ابْنَ أَبِي عَتِيقٍ :

جَزَى الرَّحْمَنُ أَفْضَلَ مَا يَجَازِي	عَلَى الْإِحْسَانِ خَيْرًا مِنْ صَدِيقِ
فَقَدْ جَرَّبْتُ إِخْوَانِي جَمِيعًا	فَمَا أَتَقَيْتُ كَابْنَ أَبِي عَتِيقِ
سَمِعِي فِي جَمْعٍ شَمْلِي بَعْدَ صَدْعٍ	وَرَأَيْ حِدْتُ فِيهِ عَنِ الطَّرِيقِ
وَأَطْفَاءُ لَوْعَةٍ كَانَتْ بَقْلَتِي	أَغْصَنِي حَرَارَتُهَا بِرَيْقِي

فقال له ابنُ أَبِي عَتِيقٍ : يا حَبِيبِي أَمْسِكْ عَنِ هَذَا الْمَدِيحِ ، فَإِيسْمُهُ أَحَدُ
إِلَّا ظَنَّنِي قَرَّادًا . . .

وَطَلَّقَ أَعْرَابِيٌّ امْرَأَتَهُ ثُمَّ نَدِمَ فَقَالَ :

نَدِمْتُ وَمَا تُغْنِي النَّدَامَةُ بَعْدَمَا خَرَجَنْ ثَلَاثَ مَالِهِنَّ رَجُوعَ
ثَلَاثَ يَحْرٍ مِّنَ الْحِلَالِ عَلَى الْفَقَى وَيَصْدَعَنَّ شَعَبَ الدَّارِ وَهُوَ جَمِيعُ
وَمَنْ طَلَّقَتْ فَتَأَلَّبَتْ :

جاء في أمالي القالي : كانت أم الضحَّاك المَحَارِبِيَّةُ تحت رجل من بني
الضُّبَابِ وكانت تُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا ، فطَلَّقَهَا ، فقالت :

هَلِ الْقَلْبُ إِنْ لَاقَى الضُّبَابِيَّ خَالِيًا

لَدَى الرُّكْنِ أَوْ عِنْدَ الصَّفَا مُتَخَرِّجُ

وَأَعْجَلْنَا قُرْبُ الْمَحَلِّ وَبَيْنَنَا حَدِيثُ كِتَشْنَجِ الرِّبْضِيِّ مَرْعِجُ^(١)
حَدِيثُ لَوْ أَنَّ اللَّحْمَ يَصْلَى بِمَحْرِهِ طَرِيًّا أَتَى أَصْحَابَهُ وَهُوَ مُنْضِجُ
وَلَهَا أَيْضًا :

سَأَلْتُ الْمُحِبِّينَ الَّذِينَ تَحْمَلُوا تَبَارِيحَ هَذَا الْحُبِّ مِنْ سَالِفِ الدَّهْرِ
فَقُلْتُ لَهُمْ : مَا يُذْهِبُ الْحُبَّ بَعْدَمَا تَبَوَّأَ مَا بَيْنَ الْجَوَانِحِ وَالصُّدُورِ ؟
فَقَالُوا : شِفَاءُ الْحُبِّ حُبُّ يُزِيلُهُ مِنْ آخِرٍ أَوْ نَائِيٍّ طَوِيلُ عَلَى هَجَرِ
أَوْ الْبَأْسِ حَتَّى تَذْهَلَ النَّفْسُ بَعْدَمَا رَجَتْ طَمَعًا وَالْيَأْسَ عَوْنٌ عَلَى الصَّبْرِ
وَلَهَا حِينَ سَلَّتْ عَنْهُ :

تَعَزَّيْتُ عَنْ حُبِّ الضُّبَابِيَّ حَقِيبَةً وَكُلُّ عَمَايَا جَاهِلٍ سَتَّابُ
يَقُولُ خَلِيلُ النَّفْسِ : أَتَيْتِ مُرِيبَةً كَلَانَا لَعَمْرِي قَدْ صَدَقْتَ مُرِيبُ

(١) كِتَشْنَجُ يَرُودُ أَيْضًا كِتَشْنِيجُ وَكَلَاهَا : الْإِنْسَانُ .

وَأَرْيَيْنَا مَنْ لَا يُؤَدِّي أَمَانَةً وَلَا يَحْفَظُ الْأَسْرَارَ حِينَ يَغِيبُ^(١)
أَلْهَفًا بِمَا ضَيَّعَتْ وُدِّي وَمَا هَفَا فُؤَادِي بِمَنْ لَمْ يَدْرَ كَيْفَ يُثِيبُ

قرب تطليق المرأة من تزوجها :

زَوَّجَ بَعْضُهُمْ ابْنَتَهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ عَثْمَانَ ، فَلَمَّا مَضَتْ إِلَيْهِ طَلَّقَهَا عَلَى
الْمَنْصَةِ^(٢) . فَجَاءَ أَبُوهَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : إِنْ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ طَلَّقَ
ابْنَتِي فِي الْمَنْصَةِ ، وَأَخْشَى أَنْ يَطُنَّ النَّاسُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَاهَةِ^(٣) وَأَنْتَ عَمُّهُ ، فَعَايَنَهُ ،
فَقَالَ : أَوْ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ ؟ ائْتُونِي بِالْمُصْعَبِ — هُوَ الْمُصْعَبُ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ — فَزَوَّجَهَا مِنْهُ وَأَقِمَّ لَيْدَ خُلَنَ بِهَا مِنْ لَيْلَتِهِ ، فَارُؤِيتِ امْرَأَةً
نُصِبَتْ عَلَى رَجُلَيْنِ فِي لَيْلَةٍ سِوَاهَا . . .

وَتَزَوَّجَ الْوَلِيدُ فِي خِلَافَتِهِ نَيْفًا وَسَبْعِينَ امْرَأَةً ، فَلَمَّا دَخَلَ بِالْآخِرَةِ
وَأَرَادَ أَنْ يَقُومَ أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ وَقَالَتْ : مَا تَرَى ؟ أَقِمَّ لَكَ كَفِيلًا إِلَّا تَأْمُرَ
بِتَسْرِيجِي^(٤) فَضَحِكَ وَاسْتَمْلَحَهَا وَأَمْسَكَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرَ ، ثُمَّ طَلَّقَهَا بَعْدَ
ذَلِكَ . . .

مراجعة المرأة بعد طلاقها :

قَالَ عَزَّ وَتَقَدَّسَ (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضِلُوهُنَّ أَنْ
يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ) .

« انظر حضهم على الزواج » .

(١) أجمع الرواة على أن هذا البيت والذي قبله لجليل بثنية .

(٢) المنصة : السكينة ترفع عليه العروس في جلالتها .

وطلَّقَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ امْرَأَتَيْنِ : قُرَشِيَّةً وَجُعْفِيَّةً^(١) . فَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرِينَ أَلْفًا وَقَالَ لِلرَّسُولِ : احْفَظْ مَا تَقُولُ كُلُّ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَتِ الْقُرَشِيَّةُ : جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا ، وَقَالَتِ الْجُعْفِيَّةُ مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبِ مُفَارِقٍ فَرَاغَ الْجُعْفِيَّةِ .

وَتَزَوَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَائِشَةَ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍ ، وَقَدْ أَلْفَهَا حَتَّى اشْتَغَلَ بِهَا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ : طَلِّقْهَا ، فَطَلَّقَهَا ، وَقَالَ : فَلَمْ أَرْ مِنْهُ طَلِّقَ الْيَوْمَ مِثْلَهَا وَلَا مِثْلَهَا فِي غَيْرِ شَيْءٍ تَطَلَّقُ فَلَمَّا سَمِعَ أَبُوهُ مِنْهُ ذَلِكَ قَالَ لَهُ : رَاجِعْهَا يَا بَنِي فَأَنْفِي أَرَاكَ مُحِبًّا لَهَا .

تَقْوِيمُهُ الطَّرِيقَ إِلَى الْبَرَاءِ :

رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ : إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا) دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرُكَ أَمْرًا ، فَلَا عَلَيْكَ أَلَّا تَعْجَلِي بِشَيْءٍ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ ، وَخَشِيَ النَّبِيُّ ﷺ حَدَاثَةَ سِنِّي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَخِيرَ كُنَّ ، ثُمَّ تَلَا آيَةَ عَلَيْنَا ، فَقَالَتْ : فِيمَ أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ ؟ بَلْ اخْتَارَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ ، فَمَرَّ ﷺ بِذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ مَعَ سَائِرِ نِسَائِهِ وَأَقُولُ : وَكَانَ سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : أَوْ هَذَا التَّخْيِيرُ أَنَّ أُمَّهَاتِ

(١) جُعْفِيَّةٌ نَسَبَةٌ إِلَى الْجُعْفِ — حَى مِنْ الْيَمَنِ — وَجُعْفَى : أَبُو قَبِيلَةٍ فِي الْيَمَنِ .

المؤمنين أردن يوماً شيئاً من الدنيا ، من ثيابٍ وزيادةٍ نفقةٍ ، وتغايرون^(١) ، فقام ذلك رسول الله (صلم) ، لأن متاع الدنيا ليس مما يعنيه وليس مما ينبغي أن يُعنى به أزواجه رضوان الله عليهن . فنزلت هذه الآية الكريمة فأثرن الآخرة على الدنيا ، وزالت غيرهن^٢ ، قال علماؤنا في حكمة التخيير في الطلاق : إذا قال لها : اختارى ، فقالت لزوجها : اخترتُك ، لم يقع شيء باجماع فقهاء الأمصار ، وعن عائشة رضي الله عنها : خيّرنا رسول الله ﷺ فأخترناه ، فلم يعد ذلك طلاقاً ، أمّا إن قالت : اخترت نفسي فقد اختلفوا : هل يقع طلاقاً واحدة رجعية أو بائناً أو يقع ثلاثاً (راجع كتب الفقه) هذا : وأمّا المتعة التي جاءت في الآية وفي آيات أخرى فهي على وجهين ، أحدهما واجب لا يسمعه تركه ، والآخر غير واجب يستحب له فعله : فالواجب للمطلقة ، التي لم يكن زوجها حين تزوجها سمى لها صداقاً ولم يكن دخل بها حتى طلقها ، فعليه أن يمتعها بما عَزَّ وهَانَ من متاع ينفعها به ، من ثوبٍ يلبسها إياه أو خادم يخدمها أو دراهم أو طعام ، وهو غير مؤقت لأن الله عزَّ وجلَّ لم يَحْصِرْ بوقت وإنما أمر بتتميعها فقط وقد قال : (على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف) وأمّا المتعة التي ليست بواجبة وهي مستحبة من جهة الإحسان والمحافظة على العهد فإن يتزوج الرجل امرأةً ويسمى لها صداقاً ثم يطلقها ، قبل دخوله بها أو بعده فيستحب له أن يمتعها بمتعة سوى نصف المهر الذي وجب عليه لها إن لم يكن دخل بها أو المهر الواجب عليه كله إن

(١) تغايرون : شاعت فيهن الغيرة مما يرون من لمة غيرهن وتوسعة أزواجهن في

لأعتياد عليهن .

كَانَ دَخَلَ بِهَا فِيمَتَّعَهَا بِمَتْعَةٍ يَنْفَعُهَا بِهِ ، وَهِيَ غَيْرُ وَاجِبَةٍ عَلَيْهِ لَكِنَّهُ اسْتَحْبَابٌ .
أَمَّا تَسْرِيحُ الْمَرْأَةَ فَهُوَ : طَلْقُهَا .

الطَّرِيقُ السَّامِعُ :

قَالَ جَلَّ وَعَلَا (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتَ الْمَرْأَةَ فَطَلِّقْوهَا لِعَدَّتِهَا)
« هَذَا هُوَ أَحْسَنُ الطَّلَاقِ وَأَدْخَلَهُ فِي السُّنَّةِ وَأَبْعَدُهُ مِنَ النَّدَمِ : أَنْ
يُطَلَّقَ الْمَرْأَةَ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامَعْ فِيهِ ، ثُمَّ يَدْعُوَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ حَتَّى تَنْقُضِيَ
عِدَّتَهُنَّ ، وَيُرْوَى أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى مُحَمَّدُ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ لِيُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ
تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ ، فَتَمُتْ
الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا الْمَرْأَةُ .

الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ :

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ الطَّلَاقُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي
بَكْرٍ وَسِتْنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنْ النَّاسُ قَدْ
اسْتَعَجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَثَاةٌ ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ : فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ
« أَيْ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَرَأِ النَّاسَ أَكْثَرُوا مِنَ الطَّلَاقِ بِلَفْظِ الثَّلَاثِ
جَعَلَهُ بَائِنًا يَبْنُونَ كِبَرِي ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ اجْتِهَادًا ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ إِلَى الْآنَ إِلَّا
عِنْدَ الشَّيْعَةِ » انْظُرْ أَعْلَامَ الْمَوْقِفِينَ وَشُرُوحَ الْبُخَارِيِّ .

مَنْعَ الزَّوْجِ مِنْهَا بَعْدَ الثَّلَاثِ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ :
قَالَ عَزَّ وَتَقَدَّسَ (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ) .

وَرَوَى أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَقَهَا وَبَتَّ طَلَاقَهَا ،
فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَمْسَسَهَا ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ،
فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هَذْبَةِ الثَّوْبِ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ إِلَّا ، حَتَّى تَذُوقِ
عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ جَالِسًا عِنْدَ الرَّسُولِ وَخَالِدُ
ابْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ جَالِسًا عَلَى بَابِ الْحِجْرَةِ لَمْ يُؤْذِنْ لَهُ فَفُطِّقَ خَالِدٌ يَتَأَذَّى
وَيَقُولُ : أَلَا تُزَجِّرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ : عَمَّا تَهْجُرُ بِهِ .

«من المُجَرِّ وهو الفحش في القول» .

وَسُئِلَ الْمُصْطَفَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنِ الْمُحْلَلِّ فَقَالَ : «لَا ، إِلَّا نِكَاحَ
رَغْبَةٍ ، لَا مُسْتَهْزَأَ بَكِتَابِ اللَّهِ ، لَعَنَ اللَّهُ الْمُحْلَلَ وَالْمُحْلَلَةَ لَهُ» .

«قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : الْحَلَالُ الَّذِي يَتَزَوَّجُ مُطَلَّغَةً غَيْرَهُ ثَلَاثًا يَقْصِدُ أَنْ يُطَلِّقَهَا بَعْدَ
الْوَطْءِ لِيُحِلَّ لِلْمُطَلَّقِ نِكَاحَهَا ، فَكَأَنَّهُ يُحِلُّهَا عَلَى الزَّوْجِ الْأَوَّلِ بِالنِّكَاحِ وَالْوَطْءِ ،
وَالْحُلُّ لَهُ : الْأَوَّلُ ، وَإِنَّمَا لَعَنَهُمَا لِمَا فِيهِ مِنْ هَتِكِ الْمُؤَدَّةِ وَقِلَّةِ الْحَيَاءِ وَالِدَّلَالَةِ عَلَى خِيسَةِ
النَّفْسِ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُحْلَلِ لَهُ نَظَاهَرٌ . وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُحْلَلِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَطْوُهَا لَتَحِلَّ لِلأَوَّلِ
فَكَأَنَّهُ تَبَسُّمٌ مُسْتَعَارٌ كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ» .

ذَمُّهُمُ الرَّاغِبَةُ فِي الطَّلَاقِ وَالْمُخْتَلَعَةِ :

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ
مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَأْمَةُ الْجَنَّةِ) .

«مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ بَزِيَادَةِ مَا لِلتَّأَكِيدِ ، وَالْبَأْسُ : الشَّدَّةُ أَيْ فِي غَيْرِ حَالَةٍ شَدَّةٍ
تُلْجِئُهَا إِلَى الْمَفَارِقَةِ ، كَانَ تَخَافُ أَنْ لَا تَقِيمَ حُدُودَ اللَّهِ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهَا مِنْ حُسْنِ الصَّحْبَةِ
وَجَمِيلِ الْعِشْرَةِ ، لَسَكَرَاهُمَا إِيَّاهُ أَوْ بَأْسٌ يُضَارُّهَا لِمُخْتَلَعٍ مِنْهُ» .

وعن ابن عباس : أَنَّ امرأةَ ثابت بن قيس أتت النَّبِيَّ ﷺ فقالت : يا رَسُولَ اللَّهِ ، ثابتُ ابنِ قيسٍ ما أُعْتِبُ عليه في خُلُقٍ ولا دينٍ ولكني أكره الكُفْرَ في الإسلامِ ! فقال رسولُ اللَّهِ (صَلَّمَ) : أترُدِّينَ عليه حَدِيثَهُ ؟ قالت : نعم ، قال رسولُ اللَّهِ : اقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً .

«قوله : ولكني أكره الكُفْرَ في الإسلامِ فقد قبل إنْ مرَّادها بالكفر كفران العشير ، إذ هو — كفران العشير — تقصير المرأة في حق الزوج ، وعبارة بعض العلماء : أخاف على نفسي في الإسلام ما ينافي حُكْمَهُ ، من تُشَوِّزُ وفَرْك — بُغْض — وغيره مما يُتَوَقَّع من الشَّابَّةِ الجميلة المَبْغُضَةِ لزوجها وقيل إن المعنى : إنها تخاف أن تحملها شِدَّةٌ كرهاتها له على إظهار الكفر لِيَتَفَسَّخَ نكاحُها منه ، وهي تعرف أن ذلك حرامٌ ، وقوله صلوات الله عليه : أترُدِّينَ عليه حديثه ؟ لحديثه : بُسْتَانُهُ ، وقد كان أصدقها حديثه نخل ، وكان هذا أوَّلَ خُلْعٍ وقع في الإسلامِ ،

العدة :

وكانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها تَعَمِّدُ إلى أَخْشَنِ ثِيابها فتَلْبِسُهُ وتَقْعُدُ في البيت سنةً فإذا كان رأسُ الحول خرجت وَرَمَت بِيَعْرَةَ على حمار وقالت : قد حلت الآن ، ثم أنزل الله تعالى (والذين يُتَوَقَّونَ منكم وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ) .

«يقول سبحانه : إنه يجب على الذين يُتَوَقَّونَ أن يوصوا قبل أن يحتضروا أزواجهم بأنَّ يُمَتِّعَنَ بعدهم حولا بالسكنى والنفقة ؛ وكان ذلك في صدر الإسلام ثم نُسيخت المدة بأربعة أشهر وعشر» .

وقالت أم المؤمنين أم سلمة : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت :
 إِنَّ ابْنَتِي تُؤَفِّي عَنَّا زَوْجَهَا ، وقد اشْتُكَيْتْ عَيْنَهَا ، أَفَتَكْضِيهَا ؟ فقال رسول
 الله : لا ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : لا^(١) ، ثم قال رسول الله :
 إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ : وقد كانت إِحْدَا كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ
 عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ، قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ : لَزِينَبَ - بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ -
 وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ^(٢) ؟ فقالت زَيْنَبُ : كانت المرأة إِذَا تُؤَفِّي
 عَنْهَا زَوْجَهَا دَخَلَتْ حِفْشًا^(٣) وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طَيْبًا ، حَتَّى تَمُرَّ
 بِهَا سَنَةٌ ، ثُمَّ تُؤَفِّي بِدَابَّةٍ ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ ، فَتَقْتَضِ بِه^(٤) ، فَقَلَمًا
 تَقْتَضِ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتَمُطِّي بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا ، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ
 مَا شَاءَتْ مِنْ طَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ ...

وَأَمَّا عِدَّةُ الْمُطَلَّاقَةِ فَثَلَاثَةٌ قُرُوءَ ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ (وَالْمُطَلَّاقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ
 بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ)^(٥) (والقراء : الطَّهْرُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَ

(١) جاء في حديث أم سلمة في الموطأ وغيره : اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار .

(٢) أى بين لى المراد بهذا الكلام الذى خوطبت به المرأة .

(٣) الحفش فى الأصل : الخُصَّ استعير إلى البيت الدليل الشمع البناء .

(٤) قال ابن قتيبة سألت الحجازيين عن الافتضاخ فذكروا أن المعتدة كانت

لا تَمَسُّ مَاءً وَلَا تَقْلَمُ ظَفَرًا وَلَا تَزِيلُ شَعْرًا ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ الْحَوْلِ بِأَتَبِجٍ مَنْظَرٍ ثُمَّ تَقْتَضِ أَى
 تَكْسِرُ مَا هِيَ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ بِطَائِرٍ تَمْسَحُ بِهِ فَرْجَهَا ! وَتَنْبِذُهُ فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ بَعْدَ
 مَا تَقْتَضِ بِهِ .

(٥) قال الأصمعى فى قوله تعالى (ثلاثة قروء) : جاء هذا على غير قياس والقياس :

أبي حنيفة : الحيضُ ، قال الشافعي : القراء : اسم للوقت ، فلما كان الحيض
يجيء لوقت والطهرُ يجيء لوقت جاز أن يكون الأقراء حَيْضًا وأطهارًا ،
قال : ودلّت سنة رسول الله أن الله عز وجل أراد بقوله (والمطلقات يتربصن
بأنفسهن ثلاثة قروء) الأطهارَ ؛ وذلك أن ابن عمر لما طلق امرأته وهي
حائض فاستفتى عمر النبي فيما فَعَلْ ، فقال : مرّة فليراجعها فإذا طهرت
فليطأقها ؛ إلى آخر الحديث وقد سلف : وصح عن عائشة وابن عمر أنّهما
قالا : الأقراء : الأطهار ، وحقق هذا اللفظ من كلام العرب قول الأعشى :

مُورِثَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةٌ لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ

فالقروء هنا : الأطهار لا الحيض ، لأن النساء إنما يؤتَيْن في أطهارهن
لا في حَيْضِهِنَّ ، فَإِنَّمَا ضَاعَ بِغَيْبَتِهِ عَنْهُنَّ أطهارهن ...
هذا ، وقوله تعالى (وأولاتُ الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) في
المُطَلَّقةِ والمُتَوَفَّى عنها جميعاً .

الظهار والظهار :

الظهارُ : أن يقول الرجل لامرأته : أنت علي كظهر أمي^(١) ، وكانت

ثلاثة أقراء ولا يجوز أن يقال : ثلاثة فلوس وإنما يقال : ثلاثة أفلس فإذا كثرت فهي
الفلوس . ولا يقال : ثلاثة رجال إنما هي ثلاثة رجلة ولا يقال ثلاثة كلاب إنما هي ثلاثة
أكلب ، والنحويون قالوا في مثل هذا : إن التقدير ثلاثة أقراء من قروء وخسة من
الفلوس وهلمَّ جرّاً .

(١) قال ابن الأثير : قيل : أرادوا أنت علي كبطن أمي ، أي كجاءها ، فكمنوا
بالظهر عن البطن للمجاورة ، وقيل : إن إتيان المرأة وظهرها إلى السماء كان حراماً .

العرب في الجاهلية تُطَلَّقُ نِسَاءُهَا بهذه الكلمة : وكان في الجاهلية طلاقاً ،
 فلما جاء الإسلام نُهِوا عنه وأُوجِبَتِ الكِفَّارَةُ على مَنْ ظاهَرَ من امرأته ،
 وكان أول مَنْ ظاهَرَ في الإسلام أوسُ بن الصامت أخو عبادة بن الصامت ،
 وكان تحتَه ابنة عمٍّ له تسمى خَوْلَة ، رآها وهي تُصَلِّي ، وكانت حسنةَ الجِسْمِ
 فلما سلمت راودَهَا ، فَأَبَتْ ، فغَضِبَ ، وكان به خِفَةٌ : فظاهَرَ منها ، أَى قال
 لها : أنت على كظهِرِ أُمِّي : فأَتَتْ رسول الله (صَلِّعَم) فقالت : إِنَّ أَوْسًا
 تَزَوَّجَنِي وَأَنَا شَابَةٌ مَرْغُوبٌ فِيَّ ، فلما خلا سَنِي وَنَثَرْتُ يَطْنِي - أَى كَثُرَ
 وَلَدِي - جَعَلَنِي عَلَيْهِ كَأُمِّهِ : وَإِنَّ لِي صِبْيَةً صِغَارًا إِنْ ضَمَمْتَهُمْ إِلَيهِ ضَاعُوا
 وَإِنْ ضَمَمْتَهُمْ إِلَيَّ جَاعُوا ، فقال سيدنا رسول الله : مَا أَمْرُنَا فِي أَمْرِكَ بِشَيْءٍ ،
 وروى أَنه قَالَ لها : حُرِّمْتَ عَلَيْهِ ، فقالت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا ذَكَرَ طَلَاقًا ،
 وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو وَلَدِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فقال : حُرِّمْتَ عَلَيْهِ ، فقالت أَشْكُو
 إِلَى اللَّهِ فَاقْتِي وَوَجِدِي : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي
 زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَ كِلَا إِنْ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ، الَّذِينَ
 يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدَهُمْ وَلَهُمْ مِنْكُمْ وَلَدُهُمْ

عندهم ، وكان أهل المدينة يقولون : إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ وَوَجَّهَهَا إِلَى الْأَرْضِ جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ
 فلقصد الرجل المطلق منهم الى التغليظ في تحريم امرأته عليه شبهها بالظهر ، ثم لم يقنع
 بذلك حتى جعلها لظهر أمه ، وقال في اللسان : الظاهر مأخوذ من الظهر ، وإنما خصوا
 الظهر دون البطن والفخذ والفرج - وهذه أولى بالتحريم - لأن الظهر موضع الركوب
 والمرأة مركوبة إذا غشيت ، فكأنه إذا قال : أنت على كظهِرِ أُمِّي أَرَادَ : رَكُوبُكَ لِلنِّكَاحِ
 حَرَامٌ عَلَى كَرُكُوبِ أُمِّي لِلنِّكَاحِ لِأَنَّ النَّكَاحَ رَاكِبٌ ، وهذا من لطيف الاستعارات
 للسكناية . . .

ليقولون منكراً من القول وزوراً وإن الله لعفوٌ غفور ، والذين يُظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقية من قبل أن يتامساً ذاكم توعظون به والله بما تعملون خبير فن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتامسا . فن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا) فلما نزلت هذه الآية الكريمة قال سيدنا رسول الله للمرأة : ادعى زوجك ، فدعته فقال : هل تجد رقية تعقيقها ؟ فقال : لا أملك رقية غير هذه ! وضرب بيده على عنقه ، فقال : هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ فقال : إذا لم آكل في اليوم ثلاث مررات غشي عليّ ! فقال : أطعم ستين مسكينا ، فقال : والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا أو حاشاً - جياعاً - مائناً طعام ، فدفع إليه خمسة عشر صاعاً فقال : ما بين لابتها أحوج إليه مني ^(١) ! فقال : كذبه أنت وعيالك ...

أما الإيلاء : فقد قال عز وجل (لَّذِينَ يُؤْثِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ، وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) والإيلاء من المرأة : أن يقول : والله ، لا أقربك أربعة أشهر فصاعداً أولاً أقربك على الإطلاق ، ولا يكون فيما دون أربعة أشهر - إلا ما يحكى عن إبراهيم النخعي ، وحكم ذلك أنه إذا فاء - رجع - إليها في المدّة بالوطء إن أمكنه أو بالقول إن عجز صح النوى وحنث القادر ولزمته كفارة اليمين ، ولا كفارة على العاجز ، وإن مضت الأربعة بانث بتطليقة عند أبي حنيفة ، وعند الشافعي إلا يصح الإيلاء إلا في أكثر من أربعة أشهر ثم يوقف المولى

(١) ما بين لابتها أى لا بتى المدينة وهما حرتان تسكتنفان بها والآية حجارة سود .

فإمّا أن يبق، وإمّا أن يطلق وإن أبى طلق عليه الحاكم (انظر كتب الفقه).
عنفية الإسلام في الطلاق :

بما لا ريب فيه ولا يجمل بنظّارٍ أريب مُنصف أن يُساوره الشك في صدقه وسداده أن نظام الإسلام في الطلاق هو خير نظام فلا هو بالمعاق المحظور حتى يكون أحد الزوجين شجاعاً في خلق صاحبه وغلاً في عنقه ولا هو بالسهل الهين فيتخذه من لا أخلاق لهم في الذّمام والرعاية مرتعاً خصيباً ينتقلون فيه كما شاءت أهواؤهم ، ذلك أن دستور الإسلام في الحياة الزوجية هو «إمساكٌ بمعروف أو تسريحٌ بإحسان» فإذا لم يكن ثمة معروف ونشب الشقاق بين الزوجين ، وساءت العشرة ودبت عقارب النقرة واتسع الخرق على الراقع ، فما خير تلك الحياة ، وما فضل البقاء عليها ! وقد جعل الله الزواج داعية الود والرحمة والسعادة ؛ لا التمس والبؤس والشقاء ، ومن هنا أبيض الطلاق .

ولقد يكون الطلاق من حق المرأة إذا اشترطته في عقد زوجها ، فأماً إذا لم تفعل فهو حق الرجل وحده ، وإنما كان ذلك كذلك لأن الرجل في الأعم الأغلب يملك من الأناة والحلم وكظم الغيظ ما لا تملك المرأة ... على أن الإسلام ضيق على الرجل مذهباً في هذا الحق بهذه الوسائل :

(١) حضه الرجل على محاسبة الزوجة والصبر على نزواتها وحسبك قوله عز وجل (وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تسكرهن) شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً) وقد أوردنا عليك في باب الحض على الوصاة بالنساء ما فيه غناء .

(٢) نَعْيُهُ الطَّلَاقَ عَلَى الْمُطَلَّاقِينَ ، وَقَدْ سَمِعْتَ قَوْلَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ
(إِنَّ أَبْغَضَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقَ) (١).

(٣) مُحْكِمُهُ فِي الْخُصُومَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ إِذَا بَدَأَ الشَّقَاقُ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا
إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) ..

(٤) جَعَلَ اللَّهُ لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ الطَّلَاقِ عِدَّةً تَعْتَدُّهَا فِي بَيْتِهِ وَهِيَ وَفَاءُ الْحَمْلِ
لِلْحَامِلِ حَتَّى تَضَعَ ، وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ لِمَنْ سَوَاهَا ، وَبَيْنَ أَثْنَاءِ تِلْكَ الْمُدَّةِ يَرِاجِعُ الرَّجُلُ
نَفْسَهُ وَتَقَى الْمَرْأَةُ إِلَى عَقْلِهَا ، فَإِنْ نَزَعَا إِلَى عَهْدِهِمَا الْقَدِيمِ فِي هَذَا الْعَهْدِ الْقَصِيرِ
رَاجِعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا وَأَبْقَى وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ
رَبَّكُمْ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَّةٍ

(١) قَالَ فِي رَحْمَةِ الْأُمَّةِ إِنْ الطَّلَاقَ مَعَ اسْتِقَامَةِ حَالِ الزَّوْجَيْنِ مَكْرُوهٌ بِالْإِتِّفَاقِ ،
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ بِتَحْرِيمِهِ ، وَقَالَ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ : وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الطَّلَاقَ مَبَاحٌ وَلَكِنَّهُ أَبْغَضُ
الْمُبَاحَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا يَكُونُ مَبَاحًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِيْذَاءٌ بِالْبَاطِلِ وَمَهْمَا طَلَّقَهَا فَقَدْ
آذَاهَا وَلَا يَبَاحُ إِيْذَاءُ الْغَيْرِ بِجَنَابَةِ مَنْ جَانِبَهَا أَوْ بِضُرُورَةٍ مِنْ جَانِبِهِ قَالَ تَعَالَى (فَإِنْ أَطْعَمَكُمْ
فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا) أَيْ لَا تَطْلُبُوا حِيلَةَ الْفِرَاقِ .

وَقَالَ صَاحِبُ فَتْحِ الْقَدِيرِ : وَأَمَّا سَبَبُهُ فَالْحَاجَةُ إِلَى الْخُلَاضِ عِنْدَ تَبَايُنِ الْأَخْلَاقِ
وَعُرُوضِ الْبَغْضَاءِ الْمَوْجِبَةِ عَدَمِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ . غَيْرَ أَنَّ الْحَاجَةَ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى
الْكِبَرِ وَالرَّيْبَةِ فَفَنَ الْحَاجَةُ الْمُبِيجَةُ أَنْ يَلْقَى إِلَيْهِ عَدَمُ اشْتِهَائِهَا بِحَيْثُ يَعْجُزُ أَوْ يَتَضَرَّرُ
بِإِكْرَاهِهِ نَفْسَهُ عَلَى جَمَاعِهَا ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَاجَةً فَمَحْضُ كُفْرَانِ نِعْمَةٍ وَسُوءِ أَدَبٍ فَيَكْرَهُ

وتلك حدود الله ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يُحدثُ بعد ذلك أمراً) أما الأمر الذي لعل الله يحدثه فعارضةُ الرأى ومراجعة النفس بعد رياضتها وردّ جاحها وإسلاس قيادها بعد ذلك الهجر القصير الأمد . . .

فاذا استكملت العدةّ فله أن يُعيدها الى فيئته أو أن يبيتَ في فراقها ان لم يكن الى التوفيق سبيل ، فذلك حيث يقول جل ذكره (فاذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بمعروف أو فارقوهنَّ بمعروف وأشهدوا ذَوَى عَدْلٍ منكم وأقيموا الشهادة لله) وللرجل أن يعاود زوجته بعد أن يطلقها مرتين ، فإن عاد الى الثالثة حيل بينه وبينها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ، تأديباً له واذلالاً لنفسه ، وقد أمر الله الرجال بمجاملة زوجاتهم والرفق بهنّ وبذل كل ما يستطيعون بذله في سبيل مرضاتهن ، في أيّام عِدَّتِهِنَّ فذلك حيث يقول : (أَسْكِنُوهُنَّ من حيث سكنتم من وجديكم ولا تضاَرُوهُنَّ لَتُضْيِقُوا عليهن وان كنّ أولاتِ حملٍ فأنفقوا عليهنّ حتى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَمْرُوا بَيْنَكُمْ بمعروف وإن تعاسرْتُم فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى ، لينفق ذو سعةٍ من سعته ومن قُدِرَ عليه رزقهُ فَلْيَتَنَقَّ بما آتاه الله لا يُكَلِّفُ الله نفساً إلّا ما آتاها سيجعل الله بعد عُسْرٍ يسراً) .

ثمّ لقد فرض الله على الرجل أن يرُدّ اليها بقية ما سمّاه من مهرها حين طلاقها وحرّم عليه أن يستردّ شيئاً مما اجتلب لها كائناً ما كان ذلك المُجْتَلَبُ ، وفي ذلك يقول الله جلّلت آياته (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتُمْ احداهنّ فنتظراً فلا تأخذوا منه شيئاً) أناخذونه بهتاناً واثماً مبيناً ، وكيف

تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً^(١) .
أفبعد هذا يُنعى على الإسلام نظامه في الطلاق^(٢) ؟

(١) ملخص من كتاب المرأة العربية .

(٢) أما الأورو بيون فقد قال المرحوم محمد حافظ صبرى فى كتابه القيم « المقارنات والمقابلات » إن لها أحكاماً مختلفة فى جواز الطلاق وعدمه تتغير تبعاً للظروف والأحوال فمن هذه الأمم من لا يجيزه إلا بعلّة الزنا والعقم والمرض المزمن المانع من التمتع بالمرأة ، ومنها من يجيزه لعدم استقامة حال الزوجين ، ومنها من يجيزه بالتراضى ولو لغير سبب ، ومنها من تقبل الفرقة مع بقاء الزوجية وتحريم الزواج على الفريقين ما دام أحدهما على قيد الحياة « انظر التفصيل فى هذا الكتاب » .